العدد 34 – المجلد التاسع – خريف 2020
Issue 34 - Volume 9 - Autumn 2020



فصلية محكّمة تُعنى بالعلوم الاجتماعية
A Quarterly Peer-reviewed Social Sciences Journal

ISSN 2305-2473

لوحات العدد من أعمال الفنان التشكيلي العراقي وضاح مهدي

مواليد بغداد عام 1974، تخرّج في كلية الفنون الجميلة. شارك في عشرات المعارض الفنية؛ الفردية والجماعية، عربيًّا وعالميًّا، من أبرزها «معرض الفن العراقي» في «متحف ميتس» بفرنسا (2016)، و«معرض نوافذ» في روما بإيطاليا (2017). يحاولُ من خلال أعماله تسليط الضوء على جنون الحروب والدمار اللذين تعيشهما المنطقة العربية، وبلده العراق على وجه الخصوص.

Paintings by the Iraqi artist Wadhah Mahdi

Born in Baghdad in 1974, he graduated from the College of Fine Arts and has participated in dozens of individual and collective art exhibits in the Arab region and internationally - notably the «Iraqi Art Exhibition» at «Metz Museum» in France (2016), and the «Gallery of Windows Gallery» in Rome, Italy (2017). Through his works, he tries to shed light on the madness of wars and devastation prevailing in the Arab region, and in his country, Iraq.

ترسل المخطوطات وجميع المراسلات باسم رئيس التحرير على العناوين التالية:
Manuscripts and all correspondence should be sent to the Editor-in-Chief through:

شارع الطرفة – منطقة 70 – وادي البنات – ص. ب. 10277 – الدوحة – قطر
Al Tarfa Street - Zone 70 - Wadi Al Banat - P.O.Box: 10277 - Doha - Qatar
Phone: +974 4035 4117 - +974 4035 6888 **:هاتف**
E-mail: omran@dohainstitute.org



فصليــة محـكَّمة تُعنـى بالعلــوم الاجتماعيــة
A Quarterly Peer-reviewed Social Sciences Journal

العدد 34 – المجلد التاسع – خريف 2020
Issue 34 – Volume 9 – Autumn 2020

الإنسان مدنيٌّ بالطبع، أي لا بُدَّ له من الاجتماع
الذي هوَ المدنيَّةُ في اصطلاحهم وهُوَ معنى العُمْران.

ابن خلدون







حَقِيقَةُ التَّارِيخِ أَنَّهُ خَبَرٌ عَن الاجْتِمَاعِ الإِنْسَانِيِّ الَّذِي هُوَ عُمْرَانُ العَالَمِ، وَمَا يَعْرِضُ لِطَبِيعَةِ ذَلِكَ العُمْرَانِ مِن الأَحْوَالِ مِثْلِ التَّوَحُّشِ وَالتَّأَنُّسِ وَالعَصَبِيَّاتِ وَأَصْنَافِ التَّغَلُّبَاتِ لِلْبَشَرِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، وَمَا يَنْشَأُ عَنْ ذَلِكَ مِن المُلْكِ وَالدُّوَلِ وَمَرَاتِبِهَا، وَمَا يَنْتَحِلُهُ البَشَرُ بِأَعْمَالِهِمْ وَمَسَاعِيهِمْ مِن الكَسْبِ وَالْمَعَاشِ وَالْعُلُومِ وَالصَّنَائِعِ، وَسَائِرِ مَا يَحْدُثُ فِي ذَلِكَ الْعُمْرَانِ بِطَبِيعَتِهِ مِن الأَحْوَالِ....

وَكَأَنَّ هَذَا عِلْمٌ مُسْتَقِلٌّ بِنَفْسِهِ. فَإِنَّهُ ذُو مَوْضُوعٍ وهوَ العُمْرَانُ الْبَشَرِيُّ وَالاجْتِمَاعُ الإِنْسَانِيُّ؛ وَذُو مَسَائِلَ، وهيَ بَيَانُ مَا يُلْحِقُهُ مِن الْعَوَارِضِ وَالْأَحْوَالِ لِذَاتِهِ وَاحِدَةً بَعْدَ أُخْرَى. وَهَذَا شَأْنُ كُلِّ عِلْمٍ مِن الْعُلُومِ وَضْعِيًّا كَانَ أَوْ عَقْلِيًّا....

الاجْتِمَاعُ الإِنْسَانِيُّ ضَرُورِيٌّ. وَيُعَبِّرُ الْحُكَمَاءُ عَنْ هَذَا بِقَوْلِهِمْ: "الإِنْسَانُ مَدَنِيٌّ بِالطَّبْعِ"، أَيْ لَا بُدَّ لَهُ مِن الاجْتِمَاعِ الَّذِي هُوَ المَدَنِيَّةُ فِي اصْطِلَاحِهِمْ وهوَ مَعْنَى الْعُمْرَانِ....

ثُمَّ إِنَّ هَذَا الاجْتِمَاعَ إِذَا حَصَلَ لِلْبَشَرِ كَمَا قَرَّرْنَاهُ وَتَمَّ عُمْرَانُ العَالَمِ بِهِمْ، فَلَا بُدَّ مِنْ وَازِعٍ يَدْفَعُ بَعْضَهُمْ عَنْ بَعْضٍ؛ لِمَا فِي طِبَاعِهِمْ الْحَيَوَانِيَّةِ مِن الْعُدْوَانِ وَالظُّلْمِ... فَيَكُونُ ذَلِكَ الْوَازِعُ وَاحِدًا مِنْهُمْ يَكُونُ لَهُ عَلَيْهِم الْغَلَبَةُ وَالسُّلْطَانُ وَالْيَدُ الْقَاهِرَةُ؛ حَتَّى لَا يَصِلَ أَحَدٌ إِلَى غَيْرِهِ بِعُدْوَانٍ؛ وَهَذَا هُوَ مَعْنَى الْمُلْكِ....

وَتَزِيدُ الْفَلَاسِفَةُ عَلَى هَذَا الْبُرْهَانِ... أَنَّهُ لَا بُدَّ لِلْبَشَرِ مِن الْحُكْمِ الْوَازِعِ... بِشَرْعٍ مَفْرُوضٍ مِنْ عِنْدِ اللهِ يَأْتِي بِهِ وَاحِدٌ مِن الْبَشَرِ؛ وَأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مُتَمَيِّزًا عَنْهُمْ بِمَا يُودِعُ اللهُ فِيهِ مِنْ خَوَاصِّ هِدَايَتِهِ لِيَقَعَ التَّسْلِيمُ لَهُ وَالقَبُولُ مِنْهُ، حَتَّى يَتِمَّ الْحُكْمُ فِيهِمْ وَعَلَيْهِمْ مِنْ غَيْرِ إِنْكَارٍ وَلَا تَزْيِيفٍ. وَهَذِهِ الْقَضِيَّةُ لِلْحُكَمَاءِ غَيْرُ بُرْهَانِيَّةٍ كَمَا تَرَاهُ؛ إِذ الْوُجُودُ وَحَيَاةُ الْبَشَرِ قَدْ تَتِمُّ مِنْ دُونِ ذَلِكَ بِمَا يَفْرِضُهُ الْحَاكِمُ لِنَفْسِهِ، أَوْ بِالْعَصَبِيَّةِ الَّتِي يَقْتَدِرُ بِهَا عَلَى قَهْرِهِمْ وَحَمْلِهِمْ عَلَى جَادَّتِهِ.

ابن خلدون، **المقدّمة**

Contents المحتويات

الدراسات
Articles



طفولة من زمن الحرب 1، مواد مختلفة على كانفس، 150×150 سم (2015).

Childhood Wartime I, various materials on canvas, 150 x 150 cm (2015).



عزّه الحاج سليمان* وعزّه شرارة بيضون**

Azza Elhajj Sleiman & Azza Charara Baydoun

نساء لبنان في سلك القضاء
إضافة أم مزيد من الشيء نفسه؟***

Women in Lebanese Judiciary
Added Value or More of the Same?

ملخص: تسعى هذه الدراسة لفهم القيمة المضافة التي يمثلها أداء النساء القاضيات في القضاء اللبناني، مقارنة بالرجال، في ضوء نتائج تقرير أجندة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام 2030 حول التطور في الوظيفة القضائية في الكثير من المجتمعات، من بينها المجتمع اللبناني. وجرى ذلك من خلال النظر في عيّنة عشوائية من الأحكام/ وثائق المحاكمات القضائية لقضاة منفردين من الجنسَين في قضاء بعبدا – جبل لبنان، بين عامي 2011 و2018. تكشف نتائج دراستنا أن القاضيات اللبنانيات أكثر التزامًا بتطبيق القواعد القانونية والقواعد السلوكية للوظيفة القضائية من القُضاة الرجال، وما ينطوي على ذلك من التزامهن بالمسؤولية الاجتماعية. لكن بالنسبة إلى اللجوء إلى الهوامش التي أوجدها المشرِّع اللبناني، والتي كان في الإمكان تفعيل استخدامها لأجل تحقيق اختراقات، فإن أداء القاضيات لا يختلف عن أداء القضاة.

كلمات مفتاحية: الجندر، القضاء اللبناني، القاضي المنفرد الجزائي، الممارسة القضائية، أداء القاضي(ة)، هوامش القانون.

Abstract: This article seeks to understand the added value represented by the performance of female judges in the Lebanese judiciary, as compared to males, in light of the results of the United Nations 2030 Agenda for Sustainable Development report on the development of the judicial function in various societies, including the Lebanese. This was done by examining a random sample of judgments/ court trial documents of single judges of both genders in the Baabda – Mount Lebanon jurisdiction, 2011–2018. The results obtained in statistical analysis suggest that female judges have greater commitment to

* أستاذ زائر في كلية الحقوق في جامعة غرونوبل ألب UGA، فرنسا خلال عامي 2019 و2020.

Invited professor at the school of law at the UGA (university Grenoble Alpes – France) during 2019 and 2020.

** أستاذة علم النفس الاجتماعي في كلية الآداب والعلوم الإنسانية في الجامعة اللبنانية (سابقًا) وباحثة في شؤون المرأة والجندر.

Researcher on Women and Gender Issues and Former Professor of Social Psychology at the Faculty of Letters and Human Sciences, Lebanese University.

*** يمثل هذا البحث بعض ما جاء في كتاب سيصدر قريبًا: عزّة الحاج سليمان وعزّه شرارة بيضون، **نساء لبنان في سلك القضاء: تعزيز السائد وتعليق الهوامش** (الدوحة/ بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2020).

applying legal principles and behavioural rules in their occupation than their male counterparts, and by implication may tend to be more committed to social responsibility. However, the two genders' judging lingered on familiar grounds, and neither ventured beyond those. Margins granted to judges by legislators offering leeway within Lebanese Statuary Law allowing them to assume new proposed roles were not resorted to by either male or female judges.
Keywords: Gender, The Lebanese Judiciary, The Single Criminal Judge, Judicial Practice, Performance of Judges, Margins of the Law.

مقدمة

بَعَث تزايد عدد النساء في سلك القضاء، في الكثير من البلدان العربية، فضولًا لاستقصاء مدلولاته وإبراز تضميناته. فالقضاء في بلادنا، كما هو في بلدان العالم قاطبة، بقي محافظًا على ذكورةٍ غامرة تُعدُّ من بعض مسوّغ علوّ سلطته الاجتماعية وسموّ العدالة المطلقة التي تظلّل أحكامه. ففي المخيال الجماعي في ثقافاتنا الاجتماعية، مثلًا، تُنسب إلى النساء سِمات واتجاهات وأنماط من السلوك لا تسمح بائتمانهن على تطبيق العدالة، فمُنعن، وحتى أمدٍ ليس ببعيد، عن سلك القضاء. لذا، استُقبل التزايد المذكور بحذر، بل بخِشية وخوف أحيانًا[1]؛ الأمر الذي شكّل لدُعاة المساواة الجندرية، مؤسساتٍ وأفرادًا، دافعية للبحث عن الممارسات القضائية للنساء في السلك القضائي لأجل دحض أسباب الحذر والخِشية المذكورَين، بل لإبراز إضافة طيّبة إلى القضاء نتيجة تكاثرهنّ فيه.

تنضمّ دراستنا هذه إلى مثيلات لها من دراسات وأبحاث في «القانون والجندر» Law and Gender. وتتناول، تحديدًا، وجوهًا من الممارسات القضائية في سلك القضاء المنفرد، لدى النساء-القاضيات والرجال-القضاة. من أجل البحث عن فروق في الممارسة المذكورة، تُعيننا في رصد إضافات نسائية، إن وُجِدَت، إلى تلك الممارسة، جاعلين معيارنا للحكم على طبيعة هذه الإضافات التوجّهات الراهنة للقضاء.

1. ما هذه التوجّهات؟

عُبّر عن الوجهة التصحيحية للتحوّلات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية التي عصفت بالمجتمعات المعاصرة كلها، في معايير التنمية المستدامة[2] وانعكست، في ما يهمّنا، في معاني العدالة وطبيعة ارتباطها بمهمّة تحقيق السلم والأمن الاجتماعيين. وفي الأنظمة الديمقراطية الحديثة وأركانها المؤسّساتية، خُوِّل القضاء مهمّة تطبيق شرعيّتها، وأُعطيت له سلطة المحافظة على أمنها وسلامها الاجتماعيَين، الأمر الذي ينطوي على وجوب أن يُتخذ في الحسبان أبعاد مستجدّة من

(1) عزة شرارة بيضون، «الخِشية من تأنيث القضاء»، في: **مواطنة لا أنثى** (بيروت: دار الساقي، 2015)، ص 19–25؛ سامر غمرون، «من يخاف من أكثرية نسائية في القضاء اللبناني؟»، **المفكرة القانونية**، 2015/3/21، شوهد في 2020/8/11، في: https://bit.ly/3cI3Bh9

(2) خطة التنمية المستدامة للأمم المتحدة 2030، شوهد في 2020/9/27، في: https://bit.ly/336JnL1

نشاطات المجتمعات أبرزتها التحوّلات المذكورة[3]. ومن ذلك، أيضًا، وجوب شمله في ممارساته، وفي القواعد التي تحكم هذه الممارسات، مصالح قوى مجتمعية جديدة، لعلّ النساء أهمّها. أي، أصبح منوطًا بالقضاء «انخراطٌ» أوسع في الصيرورات المجتمعية، ما يجعل الـ «حيادية» والـ «تحفّظ» وتهميش الذات عن حركة المجتمع وناسه - أي ما كان من بعض سماته وقواعد سلوك ناسه - محتاجة إلى المراجعة. وينعكس ذلك كلّه في أدوار القاضي، بصفته المخوَّل تحقيق العدالة في إطار التحوّلات المذكورة، وما تنطوي عليه من «مسؤولية اجتماعية» أصبحت مبدأً صريحًا من أخلاقيات السلك.

نشير إلى أنّ لبنان لم يكن بمنأى عن بعض هذه التحوّلات؛ ولمّا كان تغيّر أحوال النساء في بلادنا، أُسوة بأصقاع العالم كلها، من بعض هذه التحوّلات، فإننا نبحث عن آثار محتملة لذلك التغيّر في القضاء، عمومًا، وفي أوجه تعبيراته في الممارسات القضائية، خصوصًا.

في المجتمعات التي يتظلّل فيها القضاء بـ «القانون العرفي»[4]، لا يعدو الانخراط المذكور أن يكون تعزيزًا لمنحى سائد من الاجتهاد والمبادرة إلى صوغ أحكام على منوال اجتهادات صيغت في أحكام سابقة، يسعى القضاة لأن يستوحوا بعضًا من عناصرها للحكم في قضية راهنة. لكن في المجتمعات التي يهتدي قضاؤها بـ «القانون المكتوب»[5] - كما هي حال لبنان، مثلاً - تضيق دائرة الاجتهاد في الممارسات القضائية، وتبقى محصورة في هوامش موصوفة مجالاتها سلفًا، وتخضع لمعايير تعيّن حدودها القصوى والدنيا. لذلك، فإن «الانخراط» المذكور يغدو ذا أثر منظور في هذه الممارسات إذا بادر القضاة إلى التفاوض بشأن توسيع دائرة الهوامش المذكورة، لأجل تضمين مترتّبات التحوّلات المجتمعية في ممارساتهم.

في دراستنا هذه، نتساءل ما إذا قام القضاة والقاضيات بذلك في تفعيلهم الإمكانات الكامنة Potential في هذه الهوامش؛ لافتراضنا أن ذلك بمنزلة تعبير عن استجابة للتحوّلات في مجتمعنا اللبناني، وتغيّر أحوال النساء فيه.

2. النساء اللبنانيات والقضاء

في لبنان، بدأ الوجود النسائي في سلك القضاء خجولاً في ستينيات القرن الماضي[6]، ثمّ ما لبث أن تكرّس حقًا، لا رجوع عنه، في أثر وقوف ناشطات نسويات في وجه محاولة إقصاء النساء عن معهد

(3) Francois Ost, *Juge pacificateur, juge arbitre, juge entraineur, trois modèles de justice* (Bruxelles: Presse de l'Université Saint–Louis, 1983), accessed on 11/8/2020, at: https://bit.ly/344NQNf

(4) Antoine Bullier, *La common law*, 3ème éd. (Paris: Dalloz, 2012).

(5) François Terré, *Introduction générale au droit*, 9ème éd. (Paris: Dalloz, 2012), p. 49,283 et suiv.

(6) في تقرير بعنوان: **المرأة في القضاء في الدول العربية: إزالة العقبات وزيادة المشاركة** (بيروت: الإسكوا، 2019)، جاء أن تاريخ تعيين النساء العربيات قاضيات بدأ منذ عام 1959، حين عيّنت زكية حقي من العراق أول قاضية في المنطقة، تلاه المغرب، ومن ثمّ لبنان في عام 1966.

القضاء في دورة عام 1993[7]، ليصبح نجاح النساء المطّرد في مباريات الدخول إلى المعهد المذكور، وتخرّجهن فيه، واقعًا من ظاهرة عامة، وسببًا لـ «تفاخر» المعنيين. وازداد، بنتيجة ذلك، حضور المرأة في السلك القضائي[8]؛ ففي التشكيلات القضائية في عام 2017، مثلاً، أصبح 47 في المئة من قضاة لبنان من النساء (وهي الأعلى في العالم العربي)، حيث تبوّأن مراكزَ في المحاكم على تنوّع اختصاصاتها ودرجاتها، من مدنية وجزائية وإدارية ومالية، ووصلن إلى مراكز إدارية عُليا في المرفق القضائي[9]، لتتأكد، بذلك، قدرة المرأة اللبنانية على صعودها، بثبات، سلّم السلطة الاجتماعية عندما تتوافر لها فرصٌ خالية من تمييز صريح ضدّها، بصفتها امرأة.

على صعيدٍ آخر، نشير إلى أنّ نشاطات الحركة النسوية اللبنانية ومنظّماتها لم تتوقّف عن المطالبة بإقرار الكوتا النسائية في التمثيل السياسي وفي مواقع اتخاذ القرار، منذ أنْ توقّفت الأعمال العسكرية في حروبنا الأهلية (1975–1990) وانطلاق مشاريع إعادة الإعمار في أوائل التسعينيات. وترى الفذلكة المنطقية الحاملة المطالبة بالكوتا، أنّ ازدياد عدد النساء في مواقع اتخاذ القرار، متى جاوز الكتلة الحرجة Critical mass، يجعل تلك المواقع أكثر تعبيرًا عن حساسية نسائية لتناول قضايا المجتمع. فهل سيعمل القضاء، حيث تحقّقت الكوتا النسائية تلقائيًا ومن دون مطالبة الحركة النسوية أو تدخّل المشرّع، على تفعيل هذه الحساسية؟

3. لماذا القضاء؟

إنّ بطء مسار التشريع في لبنان وارتهان المشرّع لقوى طائفية ودينية، جعلا المجتمع المدني والمنظّمات النسوية، ضمنًا، توجّه بعض نشاطها النضالي صوب القضاء؛ لا لأنّ القضاء سلطة مستقلة عليا وفق ما يمليه الدستور اللبناني فحسب، إنما لحسبانهم أنّ الاجتهاد المستجيب إلى حاجات الأفراد والجماعات ذات الصلة بالتحوّلات المستجدة، في تطبيق القانون، قد يفوق أهمية ما ينصّ عليه القانون[10]. وإنّ متابعة مواضيع انشغال منظّمة غير حكومية، مثل «المفكرة القانونية»[11]، وأكثر المنظّمات النسوية غير الحكومية[12]، من الدلائل على ذلك. لا يفوتنا أنّ الحركة النسوية عندنا، مثلاً، حقّقت مكاسب على صعيد التشريع، كان أهمّها نجاحها في تتويج الحملة التي أطلقتها لتشريع حماية النساء من العنف الأسري، عبر إصدار القانون 293/ 2014، المعروف بـ «قانون حماية النساء وسائر أفراد

(7) غمرون.

(8) كرامة لمى ونزار صاغية، «تأنيث القضاء: أي مناصب؟ أي وظائف؟ أي مناطق؟ **المفكرة القانونية**، 2011/10/18، شوهد في 2020/8/11، في: https://bit.ly/3mYcPe0

(9) المرجع نفسه؛ **المرأة في السلك القضائي: نقطة انطلاق نحو تحقيق العدالة بين الجنسين** (بيروت: الإسكوا – الأمم المتحدة، 2018)، في: https://bit.ly/36hhbHj

(10) لهن في ذلك مثلًا، محاولة القاضي جون قزّي (على الرغم من فشلها) الذي قضى بإعطاء الجنسية اللبنانية لأولاد اللبنانية المتزوجة بغير لبناني، على الرغم من صراحة القانون الذي يمنع عنهم ذلك الحق. يُنظر مثلًا: «الحكم بقضية سويدان يفضّل الأجنبية المتجنّسة لبنانيًا على المواطنة!»، **صيدا أون لاين**، في: https://bit.ly/34ixf99

(11) ينظر موقعها الإلكتروني في: https://www.legal-agenda.com

(12) يُنظر مثلًا مواقع المنظمات النسوية التالية: https://www.kafa.org.lb/ar؛ www.rdflwomen.org؛ https://www.abaadmena.org

الأسرة من العنف الأسري». لكن، بدا تطبيق هذا القانون، وغيره من القوانين، رهنَ القضاء، وبدا أيضًا أنّ متابعة أعمال هذا الأخير والضغط من أجل تسريع وتيرة إصدار أحكامه ومراقبة عدالة هذه الأحكام، أمرٌ ضروري، يمليه رسوخ المنظومة الجندرية في «النفوس»، لما لها من أثر في تأويل «النصوص»[13]؛ وأنّ «نفوس» القضاة من الجنسَين ليست في منأى عن إملاءات هذه المنظومة. إن تجاوز تأثير هذه الإملاءات في القضاة من الجنسَين محتاج إلى إسماع أصوات النساء لكونهن مواضيع التمييز القائم على الجندر وضحاياه المباشرين.

ما نقوله ينطبق، على الأرجح، على الفئات المهمّشة كلها، أو تلك غير المنضوية في تيّار السلطات الأعمّ Mainstream. إن إصدار قانون 105/ 2018، المعروف بـ «قانون المفقودين والمخفيين قسرًا»، مثلٌ ثانٍ على أهمية القضاء الحرِجة في إحقاق العدالة. صحيح أنّ الشرط الضروري لتحقيق العدالة كان إصدار القانون المذكور الذي جاء تتويجًا لنضال طويل خاضته «لجنة أهالي المخطوفين والمخفيين قسرًا»[14] – وأغلبية أعضائها نساء – لكن، يبقى تفعيل القانون في الممارسات القضائية المعيارَ الأصدق والملموس لتحقيقها.

4. هذه الدراسة

تتناول هذه الدراسة، أساسًا، أداء القضاة والقاضيات في أجواء من التحوّلات التي ذكرناها، والتي جعلت النساء – أُسوة بالفئات كلها التي هُمِّشت سابقًا في نشاط المجتمعات وانشغالاتها – في طليعة القوى المدعوّة إلى المشاركة في تحقيق التنمية المستدامة وتضميناتها القانونية. فهل ستُظهر الممارسات القضائية لهؤلاء النساء، المتكاثر عددهن في سلك القضاء، لتتجاوز الكوتا المأمولة بحسب الحركة النسوية عندنا، حساسيةً أكبر عند القضاة (الرجال) تجاه هذه التحوّلات؟ وهل ستنعكس مساهمات النساء في هذا السلك مسؤولية اجتماعية أعلى في أحكامه؟

حاولنا في دراستنا هذه التي نقدّم في بعض[15] من نتائجها، الإجابة عن هذا السؤال؛ وذلك بعد تفكيكه إلى أسئلة فرعية:

كيف اختلفت ممارسات القاضيات عن ممارسات القضاة الرجال في سلك القضاء المنفرد عندنا؟

(13) إحالة إلى السجال حول أيٍّ من التغييرَين يسبق الآخر في تطوّر الاتجاهات الاجتماعية من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين: «تغيير النفوس» (التربية الأسرية والنظامية على المساواة الجندرية، مثلًا)، أم «تغيير النصوص» (التشريع لقوانين تعزز المساواة الجندرية وتنزّهها من البنود التمييزية ضد النساء، مثلًا)؟

(14) عزة الحاج سليمان ولور أبي خليل، «أزمة مفقودي الحرب الأهلية في لبنان وإرساء معايير العدالة الانتقالية، المعتقلين في السجون الإسرائيلية»، ورقة قدمت في المؤتمر السنوي الثامن لقضايا الديمقراطية والتحول الديمقراطي، «العدالة الانتقالية والانتقال الديمقراطي في البلدان العربية: السياسة والتاريخ والذاكرة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، تونس 21–23 تشرين الثاني/ نوفمبر 2019. والورقة، قيد النشر في دورية سياسات عربية وفي الكتاب الذي سيصدر عن المؤتمر.

(15) أجبنا، جزئيًا في كتابنا **نساء لبنان في سلك القضاء**(قيد النشر)، عن أن القضاء مرفق داعم لحقوق النساء وقضاياهن. القضاء اللبناني، بما هو سلطة عليا توازي سلطة البرلمان، وتبعًا لتكاثر النساء في سلكه، بدرجة تجاوزت قيمة الكوتا المُطالب بها من الحركة النسوية.

وهل كرّست الأحكام الصادرة عن القاضيات النساء مبادئ دولة المؤسسات والقانون؟ وهل قدّمت القاضيات مقاربة جديدة/ معنى مختلفًا لمفهوم العدالة؟ وهل هناك فروق في القرارات/ الأحكام الصادرة عن القضاء المنفرد؟

ولناحية الإجراءات والمضمون: هل هناك فروق بينها وبين القاضي الرجل في التخفيف من أعباء الإجراءات والمهل على المتقاضيات والمتقاضين، مثلًا؟ وكيف انعكس وجود المرأة القاضية في مسارات المحاكمات أو في حيثيات القرارات الصادرة في ملفات المحاكمات، وفي وثائقها/ القرارات الصادرة؟ وهل سعت القاضيات عندنا لتطبيق النصوص الدولية لحقوق الإنسان عند تعارضها مع النصوص المحلية لها؟

في سعينا للإجابة عن أسئلتنا، نثبت، في ما يلي، عرضًا سريعًا لدراسات سابقة، لأجل وضع دراستنا هذه في سياقها البحثي، ولأجل تعيين مكامن جدّتها.

أولًا: الدراسات السابقة

انطلقت الدراسات والأبحاث التي تناولت النساء في سلك القضاء مع انطلاق حركة المرأة في موجتها الثانية في بلدان العالم الأوّل في ستينيات القرن الماضي؛ وانشغلت، بدايةً، بمسائل تمحورت حول العوامل التي أدّت إلى استبعاد النساء عن المؤسسات القضائية والعوائق التي تواجه الراغبات منهن في الانتساب إليها. وكانت الغاية من إجرائها إبراز موجبات اشتمال النساء في القضاء، لتغدو دعوتهن إلى النساء للانخراط في سلكه (أي إلى معاهد القضاء حيث وُجدت)، أو مطالبة من بيده قرار تعيينهن فيه (في الأنظمة القضائية التي يعيّن الحاكم القضاة فيها)، قائمة على قاعدة معرفية، لا على رغبة نسوية مجرّدة. وكان لتمدّد الحركات النسوية في العالم كلّه، الأثر الكبير في تفعيل الدراسات النسائية، عمومًا، وفي إحداث مجالات فرعية في ميادين معرفية مختلفة، تخصّصت في تناول مواضيعه من منظور جندري: وشمل هذا التفعيل ميدان القانون المجتمعي Socio–Legal أيضًا. ومع تزايد عدد القاضيات في السلك القضائي، تطوّرت مواضيع الأبحاث المتناولة في هذا الميدان وتعدّدت تساؤلاتها وتوسّعت مجتمعاتها، الأمر الذي سمح للباحثين بتنويع وسائلهم البحثية وتحديثها[16].

في بلداننا العربية، برز في العقود الثلاثة الماضية اهتمام منظور بـ «المسألة النسائية»، تزامن مع تبنّي دولنا طروحات الأمم المتحدة في مجالات نشاطات المجتمع الرئيسة، التي تمثّلت أساسًا، في توقيع اتفاقات دولية، كانت «اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة» (سيداو) أهمّها. كان من بعض تعبيرات هذا الاهتمام، تنفيذ أبحاث ودراسات وتقارير في مجالات هي من بعض شواغل الاتفاقية المذكورة. ونال التشريع والقضاء بعضًا من ذلك الاهتمام، وانصبّ أساسًا على تطوّر وجود النساء في القضاء: تاريخ انتسابهن إليه، وعددهن حاليًا ومجالات وجودهن والعوائق المانعة تقدّمهن فيه.

نتناول، في ما يلي، بعض هذه الدراسات لأجل جلاء السياق البحثي الذي يكتنف دراستنا.

(16) ينظر: الحاج سليمان وبيضون، الفصل الثاني من الباب الأول.

1. النساء في سلك القضاء اللبناني

في دراسة منشورة في «المفكرة القانونية»، تفحّص الباحثان الحقوقيان لمى كرامة ونزار صاغية مرسومَين صادرَين في عامي 2004 و2011، على التوالي، في محاولة لتتبّع، ليس تزايد عدد القاضيات في مختلف وظائفه فحسب، إنما أيضًا نوعية توزّعهن على المناصب والمواقع والجغرافيا؛ وحاولا (كرامة وصاغية) النظر إلى ذلك التوزّع بعدسة جندرية، تأخذ في الحسبان المعنى والقيمة المسبغَين على الرجال والنساء في ثقافتنا الاجتماعية[17].

لم تكن دراسة كرامة وصاغية المرّة الوحيدة التي تطرح «المفكرة القانونية» موضوعَ تزايد النساء في سلك القضاء (وإطلاق صفة التأنيث عليه)[18] في لبنان. وكان الباحث سامر غمرون قد طرح الموضوع نفسه قبل ذلك بسنوات عدة في مقالة له بعنوان «من يخاف من أكثرية نسائية في القضاء اللبناني؟»، خشيةً (بل «رهابًا»)، رصدها الباحث في تصريحات قضاة قدامى، وسياسيين وإعلاميين، تعليقًا على تزايد عدد القاضيات اللبنانيات. وتمحورت هذه التصريحات حول الآثار السلبية التي ستُحدثها القاضيات في القضاء، في تسيير أعماله التي سوف تشهد تباطؤًا متناسبًا مع انشغال النساء بأدوارهن الإنجابية والأسرية، وتبعًا للأولوية التي سيولينها لهذه الأدوار على مهمات المهنة. لكن ما كان أدهى، أنّ تزايد عدد النساء رافقه تراجع في انتساب الرجال إلى السلك، الأمر الذي سينعكس في تصوّر القضاء في المخيال الجماعي. وهكذا، سوف يشهد سموّ القضاء وعلوّ قيمته المجتمعية تراجعًا متناسبًا مع تراجع «قيمة» المرأة، مقارنة بـ «قيمة» الرجل في ذلك المخيال[19]. وهو إذ شهد على التمييز ضدّ النساء في كلام أهل القضاء عندنا، يُعبّر عن استغرابه لأنهم متأكّدون من «صواب» تحليلاتهم «ودقّة» أحكامهم المحمولة على معتقدات شائعة، لا على أبحاث علمية موثوقة النتائج، كما ينبغي لها أن تكون حين يتفوّه بها قضاة[20].

تكمن أهمية هذه المقالات والدراسات في أنها جعلت موضوع «المرأة في القضاء» في التداول العام، بدلًا من أن يبقى في الهمس والتذمّر غير المعلن[21]، رافعة إياه، والأسئلة التي ينطوي عليها، من مستنقع الآراء الشائعة إلى مستوى التساؤل النقدي العقلاني. في المقالات الثلاثة وصف مقتصِد في الأحكام على واقع الحال. والاقتصاد مستمدّ من ندرة المعطيات ومحدودية المعلومات المتاحة. لكن، إذ تُبدي هذه الدراسات حذرًا في التأويل، فإن الرغبة في معرفة أوسع وأشمل بدت صريحة، أو مضمرة فيها:

---

(17) كرامة وصاغية.

(18) يجد الكلام عن تأنيث القضاء مسوّغه في أن القضاء كان، وحتى أمد قريب، ذكريًا بدرجة كبيرة؛ بدليل أنّ القاضية لا تزال في بعض بلداننا العربية تسمّى «قاضيًا» أو «رئيسًا» أو «مدّعيًا عامًّا»، وتتساوى بذلك النائبة البرلمانية التي تدعى «نائب» وكاتبة العدل التي ترفع على مكتبها صفتها بـ «كاتب العدل» ... وغير ذلك.

(19) يثبت غمرون في مقالته تصريحات أطلقها أفراد من «أهل القضاء» – قضاة ومستشارون ومحامون وكتبة – تُعبّر عن تصوّرات نمطية وعن عدائية ضد النساء، منها: «العدلية صارت كلها نسوان»، و«بكرا بتحبل وبتقعد بالبيت»، «بتعرفي شو لازمك؟ عريس» (قول أحد القضاة متوجّهًا بكلامه إلى قاضية). ينظر: غمرون.

(20) المرجع نفسه.

(21) المرجع نفسه.

يصف الباحثان الحقوقيان في «المفكرة القانونية»، كرامة وصاغية، مثلًا، دراستهما «تأنيث القضاء: أي مناصب؟ أي وظائف؟ أي مناطق؟» بـ «المحدودة بما توفّره من معلومات أو تطرحه من إشكاليات»؛ إذ تتجاوز همومهما البحثية ما تقدّمه هذه الدراسة؛ وعبّرا عن أن البحث في «تأنيث القضاء» يتضمّن البحث في مسائل عدّة، منها أمثلة لم تتناولها دراستهما، وهي «الخصائص الاجتماعية للقاضيات»، و«رغبة القضاة نساء ورجالًا في المناصب والوظائف التي يرغبون في إشغالها والمناطق التي يودّون العمل فيها»، كما أنّ إحدى المسائل المهمّة التي لم تتطرّق الدراسة إليها هي، وفق ما كتبا، تأثيرات تزايد عدد القاضيات في «طبيعة الوظيفة القضائية، وعلى قضايا النساء والأطفال، وحقوق الإنسان»[22]، والمسألة الأخيرة هي صياغة أخرى لانشغال دراستنا هذه.

كان غمرون قد أنهى دراسته المذكورة سابقًا بفقرة عدّد فيها مسائل الجندر في القضاء، وطرح فيها أسئلة تناولت عناوين شغلت الباحثات والباحثين في ميدان الدراسات الجندرية في القضاء؛ إذ يؤكّد أنّ «قضاء الغد الذي (سيكون) ذا الأكثرية النسائية لن يشبه قضاء الأمس»، مستشرفًا تحوّلًا، مهما كانت طبيعته، أكثر حساسية إزاء الفئات المهمّشة التي رماها النظام الرأسمالي على هامش أولويّاته، كما سبق وفعل بالنساء عقودًا من الزمن. والسؤال الرئيس الذي طرحه كان: «ما الذي تغيّر في القضاء اللبناني لدى تحقيق المساواة الجندرية بين ناسه؟»، متبوعًا بعددٍ من الأسئلة الفرعية تشكّل مجتمعة سلّةَ مشاريع بحثية للباحثين المهتمّين بالإجابة عن السؤال المذكور. وتناولت هذه الأسئلة، مثلًا، التغيّر في صورة القضاء في أذهان الناس في ظل ازدياد عدد القاضيات، وتعيين أشكال السقف الزجاجي الذي تصطدم به القاضيات، مانعًا عنهن الوصول إلى مناصب أو مراكز معيّنة في القضاء، واختلاف الأحكام التي تُصدرها القاضيات عن أحكام القضاة، وموقع القاضيات من الحركة النسائية، وإدماج الجندر في المنهاج الدراسي في معهد القضاء، والتأثير الذي يُحدثه ازدياد عدد القاضيات في المهن الحقوقية، وغير ذلك من أسئلة ستكون الإجابة عنها من بعض المهتمين بالقضاء والحركة النسوية في لبنان[23].

نشير هنا إلى دراسة كانت الغاية من إجرائها بناء قاعدة بيانات تتضمّن أحكامًا مضيئة داعمة حقوق المرأة في الدول العربية، أعدّتها ونسّقت بين الخبراء العرب الذين اشتركوا في تنفيذ الشقّ الميداني منها، الباحثة اللبنانية ليلى عازوري جمهوري. وجمّع هؤلاء 411 حكمًا قضائيًا، توزّع على إحدى عشرة دولة عربية (من بينها 73 حكمًا قضائيًا من لبنان) في الفترة 1990–2010، ثم جرى تحليل الأحكام والقرارات القضائية والنتائج المستخلصة منها، في المجالات كلها المحدّدة للدراسة: الأحوال الشخصية، الحقوق السياسية والمدنية، الحقوق الثقافية والاقتصادية والاجتماعية؛ من أجل تعيين تلك التي تميّزت باعتبارها أحكامًا مضيئة، وشكّلت علامات فارقة في مسار الاجتهاد، أو أرست مبادئ قانونية تصون حقوق المرأة وتحميها، أو ترتّب عنها إلغاء نصوص مجحفة قانونية أو تنظيمية أو ذات صلة بالتدابير القضائية. وذلك بغية «مساندة الأحكام النوعية الحامية والضامنة لحقوق المرأة الإنسانية ... وتحفيز القضاء العربي على ممارسات قضائية جديرة بالتعميم والاقتداء ... وإبراز كيفية

(22) كرامة وصاغية.

(23) غمرون.

تطوير القواعد القانونية وردم الهوّة بين النصّ المنصف وبين تطبيقه»[24]. أحالت هذه الدراسة المهمّة الأحكام إلى المحاكم القضائية التي صدرت عنها، من دون ذكر اسم القاضي المعنيّ بإصدار الأحكام، ومن دون ذكر جنسه، فلا نعرف إذا كان المسؤول عن إصدار هذه الأحكام الودودة للمرأة، رجلًا أم امرأة. وكادت هذه الدراسة تكون مرجعًا مثيرًا للاهتمام في دراستنا؛ فإذا كانت الأحكام المذكورة كلّها ودودة للمرأة، فإن نسبة عدد الرجال للنساء من القضاة الذين أصدروها، ستكون بمنزلة إضاءة مهمّة على المسألة التي نحن بصدد دراستها - وكيفما كانت النتيجة - داعمة فرضيتنا أم داحضة لها. هذه الدراسة لا تفعل ذلك، وتثبيتها هو هنا للتعبير عن الأسف لعدم تصنيف المعطيات كلها التي يجمعها الباحث بحسب الجنس[25]، جنس القاضي، في هذه الحالة[26].

2. أيّ فرق تُحدثه المرأة؟

لعلّ الدراستَين اللتين نفّذتهما الإسكوا في السنتيَن الماضيتَين أوّل دراستين تناولتا، ميدانيًا، المسألة التي تشغل اهتمام باحثين لبنانيين في «الجندر والقضاء»، وسبقت الإحالة إليهما في الصفحات السابقة. وتجيب إحداهما عن سؤال: «أي فرق تُحدثه المرأة؟»[27]، بثبْت حجج قائمة على نتائج دراسات غربية، أساسًا، وتتكلّم على أهمية وجود المرأة في السلك القضائي من أجل تحقيق المساواة الجندرية المرجوّة في منطقتنا العربية. وتُحيل هذه الحجج إلى دراسات أثبتت أهمية التنوّع الإنساني في سلك القضاء من أجل تحقيق العدالة. من ذلك وجود نساء، إضافة إلى وجود أفراد من إثنيات وطوائف دينية وتوجّهات جنسية مغايرة Sexual Orientation وفئات وُضعت على هامش المجتمع (ذوو وذوات احتياجات خاصة، مهاجرون ومهاجرات، وغيرهم)؛ كل ذلك ضروري من أجل تحقيق ذلك التنوّع؛ وإذ تعرض هذه الدراسة نتائج الدراسات التي تناولت موضوع المرأة في القضاء، فقد أبدت ميلًا إلى القبول بتلك الدراسات التي توصّلت إلى استنتاجات تؤكّد وجود إضافات نسائية إليه. ومن ذلك، مثلًا، القول «إن من **المسلّم به** (التشديد لنا) أنّ مشاركة المرأة في السلك القضائي تُحدث فرقًا يتمثّل بالاستفادة من تجارب المرأة الحياتية في إقامة العدالة»[28] (إذا كان الأمر مُسلّمًا به، فلماذا نبحث؟). وتؤكّد الدراسة نفسها أنّ البحث يبيّن، على الصعيد العالمي، «أن زيادة مشاركة المرأة في السلطة القضائية تُحسِّن عملية اتخاذ القرارات القضائية بشكل عام، وفي ما يتعلق بالحالات التي تؤثِّر في

(24) ليلى عازوري جمهوري، **الدراسة الإقليمية التحليلية لمشروع حقوق المرأة الإنسانية: علامات مضيئة في أحكام القضاء العربي** (القاهرة: منظمّة المرأة العربية، 2013)، ص 17.

(25) شملت مقرّرات المؤتمر العالمي الرابع للمرأة المعروف بمؤتمر بيجين، 1995، في كل واحد من شواغلها، بندًا يتمنّى على الدول المشاركة تفعيل الأبحاث ذات الصلة، على أن تعتمد عرض المعطيات مصنّفة بحسب الجنس. وتكرّرت في تحييناته اللاحقة. يُنظر:

"Beijing Declaration and Platform for Action The Fourth World Conference on Women," Beijing, 4–15 September 1995, at: https://bit.ly/3i5FIkF

(26) ينظر: عازوري جمهوري.

(27) **المرأة في السلك القضائي: نقطة انطلاق نحو تحقيق العدالة بين الجنسين**، ص 10.

(28) المرجع نفسه، ص 11.

المرأة، بشكل خاص. وربما تشعر المرأة التي تلجأ إلى المحاكم أنّ القضاء أقرب إليها إذا كان يتألف من قضاة يتمتعون بصفات العدالة والنزاهة ويمثّلون فئات المجتمع المتنوّعة»[29] (والنساء ضمنًا). وتتبنّى الدراسة المذكورة مقولة إن مساهمة القاضيات في المحاكم تعزّز «إمكان لجوء المرأة إلى القضاء»، وإنّ «التجارب التي تخوضها القاضيات في حياتهن تحفّز وعيهن ببعض المسائل، مثل التصوّرات النمطية والممارسات التمييزية ذات الصلة بالإجراءات وتقديم الأدلّة»[30]. أما على الصعيد المؤسّسي، فتشير الدراسة إلى أن المرأة في النظام القانوني تشكّل عاملًا للتغيير نحو تطوير جهاز قضائي أكثر فاعلية. كما أنه بمقدورها تحديد التصوّرات النمطية ورصد المواقف المعزّزة للتمييز بين الجنسين والسلوكيات القضائية غير المنصفة بنتيجة هذه التصوّرات وتلك المواقف، والتصدّي لها؛ وهو ما يجعلها أكثر كفاءة للدفع في اتجاه إصلاح السياسات والممارسات المؤسّسية السلبية ذات الصلة بالجندر[31].

تناول تقرير الإسكوا الذي صدر في عام 2019، بعنوان **المرأة في القضاء في الدول العربية**، القضاء في الدول العربية، حيث للمرأة تمثيل جيّد نسبيًا، ولبنان من بينها، وتوسّلت هذه الدراسة المقابلات الفردية مع قاضيات وأخرى جماعية (المجموعات المركّزة) مع «رجال ونساء هم من الجهات الفاعلة في المنظومة القانونية (قضاة، ومحامون، وموظفو محاكم)»[32]، كما أثبتت دراسات الحالات لرصد الممارسات الجيدة التي يمكن محاكاتها في بلدان عربية أخرى؛ وذلك، في محاولة منها لرسم لوحة إجمالية عن وضع المرأة في القضاء في هذه البلدان.

بيّنت دراسات الحالات «أنّ الجهات الفاعلة في المنظومة القانونية في المنطقة العربية تعتبر أن لازدياد مشاركة المرأة في المؤسسات القضائية آثارًا إيجابية كبيرة»[33]. كما بيّنت المقابلات أن المرأة في القضاء تُحدث فرقًا في تلك المؤسّسات؛ فـ «وجود المرأة في بعض الحالات أدّى إلى جوّ ودّي داخل قاعة المحكمة، وإلى معالجة القضايا بشكل يراعي أكثر اعتبارات الجنسَين ... الأمر الذي يشجّع النساء على الإدلاء بشهادتهن»[34]. فعلى سبيل المثال، رأى المستجيبون أنّ القاضيات أكثر وعيًا لدور القضاء في حماية النساء من العنف، وأشار بعضهم إلى أنّ وجود قاضيات في المجتمعات المحافظة يشجّع المرأة على الاستفادة من الآليات القضائية عند انتهاك حقوقها. وأفاد عدد من المستجيبين، استنادًا إلى تجاربهم الشخصية، أنّ القاضيات أقلّ عرضة للفساد، وأقلّ خضوعًا للضغط السياسي، ما من شأنه الإسهام في زيادة استقلال القضاء وتحسين الأحكام القضائية ونوعيتها[35].

(29) المرجع نفسه.
(30) المرجع نفسه.
(31) المرجع نفسه.
(32) **المرأة في القضاء في الدول العربية**، ص 4.
(33) المرجع نفسه، ص 7.
(34) المرجع نفسه.
(35) المرجع نفسه.

تباينت النتائج التي توصّلت إليها هذه الدراسات بحسب المجتمعات التي دُرست، وبحسب المناهج المتبعة في رصد طبيعة وجود النساء في القضاء أحيانًا. ففي لبنان، كما بيّن بعض الكتابات التي أوجزناها، طُرحت أسئلة شبيهة بأسئلة هذه الدراسة، وتولت الإجابة عنها القاضيات في مقابلات فردية أو جماعية. في دراستنا المذكورة مرارًا، محاولة الإجابة عن الأسئلة نفسها من خلال تناول مجتمع بحثي Research Population غير مطروق، مع أنه، وفق ما نفترضه، كشّافٌ عمّا سعى الباحثون لرصده؛ نتكلّم هنا عن «وثائق المحاكمات التي رئِسَها القضاة والقاضيات» للقضايا نفسها أو للقضايا الشبيهة. فإن كان هناك اختلافٌ جندري في الممارسة القضائية، أكان ذلك الاختلاف في إصدار الأحكام للقضايا نفسها، أم في مسار المحاكمات وحيثيات إصدار الأحكام، فإن ذلك الاختلاف سيبرز، من حيث المبدأ، في سردية هذه الوثائق.

هذا هو مجتمع دراستنا البحثي الذي لم يجرِ توسّله سابقًا في أيٍّ من الدراسات اللبنانية لأجل الإجابة عن أسئلة شبيهة بأسئلتنا[36].

ثانيًا: الدراسة الأرشيفية/ الميدانية

عمدنا في دراستنا المذكورة إلى الإجابة عن أسئلتنا باللجوء إلى الطريقة الكمّية؛ وفيها سعينا لرصد فروق في الممارسة القضائية بين قضاة (رجال) وقاضيات منفردين، وتجليات هذه الفروق في الأحكام الصادرة عن الفئتيَن.

1. عقبات البحث الميداني

في ظل غياب موقع إلكتروني جامع الأحكام كلها، ويشكّل مجتمعًا موثوقًا لاشتماله على مجمل الأحكام، عمدنا إلى تشكيل مجتمع دراستنا بعد تعريفه بأنه مجمل الأحكام الصادرة في بعض دوائر القضاة المنفردين الجزائيين ضمن محاكم الدرجة الأولى في واحدة من محافظات لبنان الثماني. فكان أن رصدنا 625 حكمًا، خلال مدة زمنية امتدت بين عامي 2011 و2019[37]، موزّعة على ثمانية أقلام، لثمانية قضاة منفردين جزائيين في قضاء بعبدا – محافظة جبل لبنان، أربع منهم نساء وأربعة رجال، في مواضيع مختارة، تنوّعت بين جرائم الاعتداء على سلامة الأشخاص الجسدية وعلى كرامتهم وعلى الأموال. وسُحبت من العدد المذكور عيّنة عشوائية من 209 محاكمات.

(36) لا نقصد أنّ هذه الدراسة هي الأولى في لبنان التي لجأت إلى وثائق المحاكمات بالمطلق، إنّما هي الأولى التي توسّلت هذه الوثائق لدراسة أداء القضاة في المحاكم اللبنانية. وهناك دراسات عدة في الحق البحثي «الجندر والقانون»، توسّلت وثائق المحاكمات لأغراض بحثية أخرى، نذكر منها مثلًا: لمى كرامة، **توجّهات المحاكم في قضايا الاغتصاب في بيروت وجبل لبنان** (بيروت: المفكرة القانونية، 2020)؛ ماري روز زلزل، **قانون 293/ 2014: لحماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري أمام القضاء الجزائي: من 2014/4/8، 2015/10/30** (بيروت: منظمة كفى عنفًا واستغلالًا للنساء والأطفال، 2016)؛ عبده جميل غصوب، **قانون 293/ 2014: لحماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري: جردة حساب بعد مرور سنتين على تطبيقه** (بيروت: منظمة كفى عنفًا واستغلالًا للنساء والأطفال، 2016)؛ جمهوري؛ عزّه شرارة بيضون، **جرائم قتل النساء أمام القضاء اللبناني** (بيروت: منظمة كفى عنفًا واستغلالًا للنساء والأطفال، 2008)؛ دانيال الحويّك وأخريات، **جرائم الشرف بين الواقع والقانون** (بيروت: الهيئة اللبنانية لمناهضة العنف ضد المرأة، 2007).

(37) اخترنا هذه الأعوام لأنها شهدت تغيّرات في التشريع، تمخّضت عنها تعديلات في القوانين، خصوصًا تلك ذات الصلة بالنساء وبأحوالهن الأسرية والشخصية، وأهمّها إصدار القانون 293/ 2014، المعروف بـ «قانون حماية النساء وكافة أفراد الأسرة من العنف الأسري»، وإلغاء المادة 562 و522 من قانون العقوبات والعمل على تعديل قانون الجنسية، إلى ما هنالك.

عمل على سحب العيّنة العشوائية من المجتمع الموصوف سابقًا الإحصائي المتخصص[38] بطريقة العيّنة العنقودية Cluster Sampling Approach؛ إذ استندت منهجية سحب العينات إلى أسلوب «العنقود المتعدد المراحل». في هذه الدراسة، جرى تعريف الوحدة الإحصائية باعتبارها «حكمًا»/ قرارًا قضائيًا. وعُرّفت المجموعة العنقودية على أنها «المحكمة». وجرى اختيار طريقة سحب العينات لمجموعة واحدة (محكمة جبل لبنان-بعبدا). وضمن هذه المجموعة (العنقودية)، جرى اختيار عدد من القضاة. بعد ذلك، جرى اختيار الأحكام المتاحة كلها التي أصدرها كل واحد من هؤلاء القضاة بين عامي 2011 و2018 لتكون جزءًا من العينة، وتجاوزت هذه الأحكام المختارة الستمئة حكم، سندًا إلى سجلات المحاكم. أي، وُضعت منهجية سحب العينات باستخدام منهج التجميع على مرحلتين: اختيار المحكمة، أولًا، ثمّ اختيار القضاة العاملين داخل هذه المحكمة، ثانيًا.

وهكذا، تجمّعت لدينا معلومات أوّلية عن محاكمات 209 أحكام في قضاء بعبدا - جبل لبنان، لتسعة قضاة وقاضيات منفردين، على مدى الأعوام بين 2011 و2019.

توزّع القضاة بين فئتي النساء والرجال، وبحسب نوع الجرم على النحو المبيّن في الجدول.

جدول يوضح توزّع نوع الجرم، وفق ما جاء في وثيقة المحاكمة، بحسب جنس القاضي المنفرد

نوع الجرم / الجندر	قاضيات	قضاة
اعتداء على الجسد 151	69	82
اعتداء على الكرامة 82	59	23
اعتداء على الممتلكات 14	9	5
آداب عامة/ دعارة/ اغتصاب 12	8	4

المصدر: وفقًا للعينة البحثية المختارة في كتابنا الذي سيصدر قريبًا: عزّة الحاج سليمان وعزّه شرارة بيضون، **نساء لبنان في سلك القضاء: تعزيز السائد وتعليق الهوامش** (الدوحة/ بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2020).

علمًا أنّ بعضًا من الأحكام يتناول مواضيع عدة، فجرى احتسابها ضمن معايير عدة. لكن عوائق[39] الحصول على نسخ مصوّرة من وثائق المحاكمات المختارة، قلّصت العدد إلى 169 حكمًا شكّلت عيّنة هذه الدراسة.

في موازاة ذلك، وبعد تحديد القضاة الذين استخرجنا أحكامهم، حصلنا على بيانات بأوصافهم

(38) الإحصائي المتخصص المستشار هو رضى حمدان من مؤسسة البحوث والاستشارات في لبنان.

(39) لن نُثقل على القارئ بذكر العوائق اللوجستية الكبيرة لهذه الدراسة، خصوصًا المتعلقة بندرة التوثيق في الدولة اللبنانية وعدم إتاحة موجوداته، بسهولة، للباحثين. لكنّنا وثّقناها، بالتفصيل، في كتابنا: الحاج سليمان وبيضون، في الفصل الأول من الباب الثاني والذي تناولنا فيه وصف المجتمع والعيّنة وأداة البحث.

الشخصية، وتاريخ تعيينهم في القضاء، والمناصب التي تولّوها خلال مسيرتهم المهنية، وتاريخ تعيينهم في مركز قاضٍ منفرد جزائي في بعبدا[40].

2. البيانات والحصول عليها

لمّا كنّا بصدد مقارنة أداء القاضيات والقضاة، اعتمدنا في ذلك على مؤشّرات عملانية، كوّنت مفردات أسئلتنا المطروحة في هذه الدراسة؛ ومنها صيغت بنود الاستمارة – الأداة الرئيسة لبحثنا الميداني[41]. واهتدينا بهذه البنود من أجل استخراج المعطيات الكاشفة عن الأداء المذكور من الأحكام/ وثائق المحاكمات. أي، استُخرجت المعطيات من مضمون الحكم، حرفيًا، أو استنتاجًا عند فقدانها في الصياغة المباشرة، لتصف المؤشّرات العملانية على الممارسة القضائية للنساء والرجال في عيّنتنا. كما استعنّا بمعجم الباحث الحقوقي حسين الزين، لتعيين أوصاف القضاة والقاضيات الديموغرافية.

في ما يلي، المؤشّرات العملانية للممارسات القضائية والظروف المحيطة بهذه الممارسات، إضافة إلى أوصاف ناسها:

1. الأوصاف الديموغرافية للقاضي: الجنس، العمر، سنة التعيين، الانتماء الجهوي (المحافظة بحسب القيد الرسمي)، الطائفة (بحسب الولادة).

2. المدّة الزمنية التي يستغرقها إصدار الحكم.

3. توضيح ظروف الدعوى: أوصاف المدّعي والمدّعى عليه، موضوع الدعوى ...إلخ.

4. سلوك القاضي في صياغة الوثيقة لناحية عرضه الوقائع بدقّة ووسائل الإثبات المستخدمة وتعليله للحكم.

5. طبيعة الحكم ومضمونه، ومضمون العقوبة وطبيعتها وتفصيلاتها.

6. البحث في خصوصية كل حكم لناحية البحث عن أسباب التخفيف، الاعتماد على اتفاقية دولية، أو على اجتهاد سابق، تأويل خاص للقاضي، تقديم الوصف القانوني للوقائع، استخدام تعابير إنشائية أو انفعالية، استخدام نموذج مسبق وغير ذلك.

عمدنا، من خلال الاستعانة بالمؤشّرات التي اعتمدناها في الاستمارة – أداة البحث الموصوفة، إلى استخراج البيانات من الأحكام التي تسمح لنا بمعرفة خصائص الحكم، كما يجري عادة في التوثيق القانوني للأحكام والقرارات القضائية[42]. كما أضفنا المؤشّرات التي تحدّد الصفات الديموغرافية لكل

(40) حسين الزين، **المعجم القضائي اللبناني، 1919–2019** (بيروت: [د. ن]، 2019).

(41) يمكن مراجعة نص الاستمارة في الملحق (2)، في: الحاج سليمان وبيضون.

(42) ساهمت معنا هادية الشامي، وهي دكتورة في القانون وباحثة خبيرة بتوثيق الأحكام القضائية في هذه المرحلة، في استخراج المؤشّرات المذكورة، في تحديد المؤشّرات وصياغتها، بما يضمن البعد القانوني المجرّد وتحديد معايير علمية، تسمح بتفنيد المعلومة الموثّقة وتحويلها إلى مؤشّرات يمكننا استخدامها في تحليل النتائج إحصائيًا.

من القاضي وأطراف الدعوى، والظروف التي تحيط بكلّ قضيّة، بما يسمح بقراءة البعد الاجتماعي لأداء القاضي. وحاولنا استنتاج سلوك القاضي من خلال البحث عن استخدامه بعض الهوامش التي تركها المشرّع لتقدير القاضي. وبنينا أساسًا على البيانات المذكورة في المادة 537 من قانون أصول المحاكمات المدنية اللبناني وبشكل خاص: «أسماء القضاة الذين اشتركوا في إصداره وتاريخ إصداره، وأسماء الخصوم وألقابهم وصفاتهم، وحضور الخصوم وغيابهم، وخلاصة ما قدّموه من طلبات وأسباب لها، ومن أسباب دفاع ودفوع، وخلاصة ما استند إليه الخصوم من الأدلّة والحجج القانونية، وأسباب الحكم وفقرته الحكمية»[43]. وعرضنا مختلف الخيارات التي يمكن أن تظهر في الدعاوى المختلفة.

لناحية توثيق القرار، نذكر «رقم الأساس» و«رقم القرار» اللذين يُظهِران تاريخ «تقديم الدعوى» وتاريخ «صدور الحكم»، وبهما نحدّد أمد المحاكمة. وأثبتنا، إلى ذلك، الذكر الصريح لاسم القاضي، وأشرنا إلى مدى وضوح التصريح عنه. ونشير هنا إلى أنّ الكثير من القرارات لم توضح اسم القاضي، فكان علينا استنتاجه من توقيعه في نهاية الحكم. ثم سعينا إلى استخراج بيانات عن المواصفات الشخصية للقاضي، مثل مكان ولادته وسنّه وطائفته، وتاريخ تعيينه في القضاء، وتاريخ تولّيه مركز القاضي المنفرد الجزائي في بعبدا، ومدّة بقائه في المركز، وفي ما إذا كانت الدعوى قُدّمت أمامه، أم قبل تعيينه في المركز. وانتقلنا، بعدها إلى تحديد مواصفات المدّعي والمدّعى عليه، فحدّدنا البيانات المتعلّقة بجنسهما وسنّهما وجنسيتهما والعلاقة التي تربطهما.

أما لناحية الحكم ومضمونه، فاستخرجنا من وثيقة الحكم، وتِبعًا للمؤشّرات الواردة في بنود الاستمارة، البيانات التالية: مدى التزام القاضي بالوضوح في صياغة موضوع الشكوى وطلبات المدّعي وردّ المدّعى عليه والأساس القانوني للادّعاء؛ كما حاولنا رصد موضوعية الصياغة لدى تحديد طبيعة الجرم. وفي حيثيات القرار، حدّدنا طبيعة أداء القاضي المتمثّلة بما يلي: درجة وضوح التعليل وعرض وقائع القضية وتحديد وسائل الإثبات المعروضة من الأطراف خلال مسار الدعوى وتحديد السند القانوني الذي بنى عليه القاضي حكمه؛ يضاف إلى ذلك كلّه، تحديد مضمون الحكم وطبيعة العقوبة ومضمونها وقيمتها.

في التدقيق في سلوك القاضي، حاولنا البحث عمّا إذا كان القاضي قد استقصى أسبابًا للتخفيف، أو

(43) معدلة وفقًا للمرسوم الاشتراعي 20 تاريخ 1985/3/23، «يجب أن يتضمن الحكم البيانات التالية: 1- صدوره باسم الشعب اللبناني، على أن يذكر ذلك صراحة فيه. 2- اسم المحكمة التي أصدرته. 3- أسماء القضاة الذين اشتركوا في إصداره. 4- اسم ممثل النيابة العامة الذي يكون قد أبدى رأيه في القضية. 5- مكان وتاريخ إصداره. 6- أسماء الخصوم وألقابهم وصفاتهم. 7- أسماء وكلاء الخصوم. 8- حضور الخصوم وغيابهم. 9- خلاصة ما قدموه من طلبات وأسباب لها ومن أسباب دفاع ودفوع. 10- خلاصة ما استند إليه الخصوم من الأدلة والحجج القانونية. 11- رأي النيابة العامة في حال وجوده. 12- أسباب الحكم وفقرته الحكمية. تعد البيانات الواردة في الأرقام 2 و6 و9 و12 المدرجة سابقًا إلزامية تحت طائلة بطلان الحكم. ويجب أن يتضمن الحكم أيضًا، تحت طائلة البطلان، حلًا لجميع المسائل المطروحة من الخصوم وأن يبين الأسباب الملائمة لذلك. لا يترتب على إغفال أو عدم صحة أحد البيانات الإلزامية بطلان الحكم فيما إذا ثبت بأوراق بمحضر المحاكمة أو بأي طريقة أخرى أن أحكام القانون قد روعيت في الواقع».

اعتمد على اجتهاد سابق، أو توسّل اتفاقية دولية، أو قدّم تأويلًا خاصًا للواقعة أو أوضح الدليل الذي شكل قناعته؛ وذلك بهدف رصد لجوء القاضي إلى استخدام الهامش المسموح به قانونًا لدى إصداره الحكم. ولا يفوت الناظر إلى هذه الأحكام أنّ شكل الحكم[44] ومضمونه منمّطان بدرجة عالية؛ إذ نحن لم نجد أي تدخّل للقاضي خارج الإطار الصارم، بل جاء عرض مسار المحاكمة تكرارًا للنموذج نفسه في أكثر الأحكام.

كان لافتًا استخدام بعض القضاة نموذجًا محضّرًا سلفًا للحكم، يقومون بملء بنوده المخصّصة لأسماء الخصوم وتاريخ الدعوى، وغير ذلك، وتأتي الأحكام متطابقة، لتبدو الدعاوى، على اختلافها، متشابهةً حتى في تفصيلاتها؛ ما دفعنا إلى إضافة بندٍ أخير على الاستمارة، هو «استخدام نموذج مسبق». ولاحظنا أن القضاة الرجال هم حصرًا من يستخدم هذا النموذج المذكور.

ثالثًا: نتائج الدراسة: دوائر الالتقاء ومساحات الافتراق[45]

سنعمد إلى قراءة نتائج الدراسة الميدانية من خلال مقارنة ممارسة القاضيات والقضاة، وفقًا لمعيار احترام القواعد الواردة في النصوص القانونية، وبشكل خاص قانون أصول المحاكمات المدنية[46] التي حدّدت واجبات القاضي[47] ومضمون الحكم[48]. ومن ثمّ سنبحث في العناصر التي تساهم في تحديد الدور الاجتماعي للقاضي والأبعاد الاجتماعية للحكم. ويُعتبر نوع العقوبة وشدّتها، وبعض الصفات الشخصية للمتقاضين وظروف الجرم أيضًا، من الهوامش المتروكة للقاضي والمرتبطة بصلاحياته في

(44) نقدّم، في ما يلي، وصفًا لوثيقة المحاكمة: بعد الإعلان عن أن المحاكمة تجري «باسم الشعب اللبناني»، يتكرر في كلّ وثيقة ثبت بمعطيات تطول إلى الظروف المتعلّقة بشكوى المدّعي وهوية المتّهم الشخصية، ومسار الدعوى في المواقع الأمنية أو القانونية، كون المحاكمة جرت غيابيًا أو وجاهيًا ... إلى غير ذلك. يلي ذلك قسم أوّل بعنوان «في الوقائع»؛ فيه سرد بشكوى المدّعية أمام المحكمة المحلية. ومضمون التحقيق الذي يكون قد أجري فور وقوع الاعتداء – موضوع الشكوى – في مركز الأمن (المخفر)، وردّ المتّهم على الشكوى، حيث يقدّم، في العادة، روايته الخاصة لدحض الشكوى، ويلي ذلك موقف المدّعي من الدعوى، المضيّ بها أو إسقاطها. القسم الثاني، بعنوان «في الأدلّة» التي تأيّدت بالوقائع، وهذه بمنزلة عناوين شديدة التلخيص، تتكرر في كلّ محاكمة تقريبًا، لعلّ أهمّها «التحقيقات الأوّلية والابتدائية» وغيرها من الأدلّة التي تشكّل قاعدة للحكم. القسم الثالث، بعنوان «في القانون»، يتمثّل بإعادة صوغ المعطيات المثبتة في الوقائع والتحقيقات والأدلّة للوصول إلى حجّة متماسكة تشكّل قاعدة تبرّر «قناعة» القاضي، أو ما يمليه عليه «وجدانه»، بأن ما تجمّع لديه من المعطيات يتواءم مع مادّة، أو أكثر، من قانون العقوبات، وتستحق بذلك العقوبة المتضمّنة في المادّة، أو الموادّ ذات الصلة. في نهاية الوثيقة، إعلان الاستنتاج المنطقي للأجزاء التي سبقته من أجل إصدار الحكم بالبراءة أو التجريم على شكل نقاط، بدءًا بثبت العقوبة القصوى، ومن ثمّ التخفيف أو التشديد، ثم الإدغام، يليه عقوبات ذات صلة بحقوق المحكوم المدنية، ويأتي ثانيًا حكمٌ بتكبيد أحد طرفَي الادّعاء نفقات الدعوى. ويذيَّل، أخيرًا، بتوقيع الرئيس والمستشارَين، وكاتب محضر المحاكمة. في محكمة التمييز، هناك فقرة إضافية في بداية وثيقة الحكم تلخّص ما جاء في حكم محكمة الجنايات، وتقدّم علّة مراجعة الحكم الصادر عنها «في الشكل والأساس» ونقض القرار المطعون فيه لأجل تبرير ضرورة إجراء المحاكمة مجددًا «وفقًا للأصول».

(45) ينظر: الحاج سليمان وبيضون، الفصل الثاني من الباب الثاني، حيث شكّلت النتائج الموسعة محوره.

(46) وهو القانون المعدل بموجب المرسوم الاشتراعي رقم 90 الصادر في 1983/9/16، والذي سنعبر عنه في متن نصنا بالأحرف التالية أ. م. م.

(47) المادة 4 أصول محاكمات مدنية: «لا يجوز للقاضي تحت طائلة اعتباره مستنكفًا عن إحقاق الحق: ... أن يتأخر بغير سبب عن إصدار الحكم».

(48) المادة 537 من قانون أصول المحاكمات المدنية المذكورة سابقًا.

التقصّي عنها وتشكيل قناعاته الشخصية. لكن قبل الغوص في المقارنة بين أداء كلّ من الجنسين، لفتنا أن تغيير مركز القاضي أو ما يُعرف بالتشكيلات القضائية أو المناقلات القضائية، يُظهر أيضًا فروقًا جندرية في تعامل السلطة المعنية[49] وخياراتها[50].

بيّنت نتائج الدراسة فروقًا في اختيار القضاة ونقلهم من مراكزهم، خصوصًا في مرحلتي التشكيلات الأخيرتين[51]، حيث تنحو السلطات إلى إبقاء القضاة الرجال في مراكزهم أكثر من القاضيات النساء[52]. وأظهرت نتائج دراستنا أنّه لم يكن من شأن بقاء القضاة الرجال في مركزهم أكثر من خمس سنوات، الإسراع مثلًا في إنجاز الملفات العالقة في المحكمة.

دفعتنا هذه النتيجة إلى التساؤل عن استقلالية محتملة لدى النساء القاضيات عن السلطة السياسية أكثر من الرجال، خصوصًا أنّ مركز بعبدا هو من المراكز المرغوب فيها، سواء لناحية المكان الجغرافي القريب من العاصمة أو لناحية صلاحيات القاضي المكانية التي تشمل منطقة ضاحية بيروت الجنوبية وجزءًا من محافظة جبل لبنان.

1. في ما يتعلق بأمد المحاكمة

ننطلق من معيار العدالة المرتبط بأمد المحاكمة، من مبدأ أنّ العدالة المتأخرة هي عدالة منقوصة، تخالف مبادئ المحاكمات العادلة التي تناولتها مختلف إعلانات حقوق الإنسان. وفرض المشرّع اللبناني على القاضي عدم التأخّر في إصدار الحكم[53]، ويؤخذ في سبيل تحديد أمد المحاكمات معيار «المهل المعقولة» Délai raisonnable، ما يترك مجالًا لتقدير مرتبط بخصوصية الدعوى وتفصيلاتها وعدد المتقاضين.

أظهرت نتائج عيّنة الدراسة أنّ القاضيات المنفردات في قضاء بعبدا يَمِلْن إلى إصدار الحكم، في القضية الموكل إليهن الحكم بشأنها، أسرع[54] من زملائهن القضاة المنفردين في القضاء نفسه، مع ملاحظة أنّ المحاكمات التي طالت مدة تفوق العشر سنوات، صدرت بأغلبيتها عن قضاة رجال، بينما صدرت أحكام أغلبية المحاكمات التي لم تتجاوز السنة والنصف السنة، عن قاضيات نساء.

(49) ترتبط المناقلات القضائية بالسلطة القضائية والسياسية على حدّ سواء؛ إذ يقدّم مشروع التشكيلات القضائية من مجلس القضاء الأعلى إلى وزير العدل الذي يحيله إلى الحكومة، سندًا للمادة 5 من قانون تنظيم القضاء العدلي. وشكّل هذا التداخل في الصلاحيات أهمّ سبب للمناداة بإقرار قانون يتعلق باستقلال السلطة القضائية من خلال المعايير العالمية الحديثة، لأن الممارسة في لبنان أدّت إلى تداخل سياسي طائفي حاد في مشاريع التشكيلات القضائية المختلفة كلها.

(50) التي بحثنا عنها في الاستمارة من خلال البحث عن مدة بقاء القاضي في مركزه.

(51) هي المهلة التي تدخل ضمن الفترة الزمنية لبحثنا. هذه التشكيلات تمّت في 2014/5/29 و2017/10/10.

(52) هذا في وقت تطالب هيئات المجتمع المدني باعتماد مبدأ عدم نقل القاضي من دون رغبته وشيوع ممارسات تفيد أن التشكيلات القضائية في لبنان غير مرتبطة بمعايير موضوعية وعملية، أو بمدى فاعلية العمل في الدائرة القضائية المحددة.

(53) المادة 4 أ. م. م.

(54) في كلّ مرّة تجري مقارنة أداء القضاة والقاضيات، تكون النتيجة ذات دلالة إحصائية، أو لا تكون (عتبة الدلالة هي 0.001).

كما أشارت نتائجنا إلى أنّ القاضيات النساء يسعين لإنهاء المحاكمات التي قُدّمت أمامهن، في حال بقِين في المركز نفسه. أما الرجال فلا يظهر فارق في اهتمامهم في إنجاز الملفات المقدمة أمامهم حتى وإن طالت مدة استلامهم المركز نفسه. علمًا أن القضاة الرجال بقَوْا في مراكزهم فترة أطول من القضاة النساء.

أما لناحية سنّ القاضي وخبرته المهنية، فأظهرت نتائج دراستنا فروقًا بين أداء كلّ من النساء والرجال في هذا السلك؛ إذ تصدر النساء الأكبر سنًا أحكامهن بسرعة أكبر من النساء الأصغر، بينما لم تظهر النتائج الصادرة عن عينتنا فرقًا بين الرجال الأكبر سنًا من الرجال الأصغر، بالنسبة إلى المدة الزمنية التي يستغرقها الحكم.

كما أظهرت النتائج أنّ النساء اللواتي جرى تعيينهن قبل عام 2011 يُصدرن أحكامهن في فترة زمنية أقصر من اللواتي عُيّنّ في مناصبهن بعد عام 2011، حيث لم يظهر فرق بين القضاة الأقدم والأحدث تعيينًا، بالنسبة إلى المدة التي يستغرقها إصدار الحكم.

تفيد هذه البيانات بأنّ المرأة التي تتمرّس في عملها، تصبح أكثر ثقة بأحكامها، ويكون لعامل العمر والخبرة الأثرُ نفسه في الإسراع في إنجاز المحاكمات. هذه النتيجة هي من بعض ما توصّلت إليه الدراسات التي أجريت في الدول الغربية[55].

2. في ما يتعلق بمضمون الحكم ووضوحه

كان لافتًا في أثناء استخراج بيانات الاستمارة من الأحكام، وجود نماذج متشابهة مطبوعة سلفًا من الأحكام وفقًا لطبيعة الجرم، يقوم القاضي/ القاضية بملء الفراغ المتعلق بأسماء الخصوم وتواريخ الادّعاء. ما جعل الكثير من الأحكام متشابهةً في الشكل والمضمون، وكأنّ أطراف الدعوى لا خصوصية لهم كي ينظر القاضي من خلالها، أو يعمل، عبر التعليل، على توضيح غيابها. فجاءت هذه الأحكام خالية من الكثير من البيانات، الأمر الذي أفقد الحكم أبعاده الواقعية. هذه الأبعاد هي التي تساهم في تقريب القاعدة المجرّدة من خصوصية الحياة البشرية، أو ما يُعرف بأنسنة القاعدة[56].

عمدنا إلى البحث عن الفروق الجندرية في أداء القضاة، وكانت النتائج متشابهةً في بعض المتغيّرات، ومتمايزةً في متغيّرات أخرى وفق الآتي:

يميل القضاة (الرجال) إلى اعتماد نموذج محضّر سلفًا بدرجة أكبر بكثير من القاضيات؛ إذ لم تتضمّن عيّنتنا أيّ حكم صادر عن قاضية وفقًا لنموذج مسبق التحضير، حيث تميل القاضيات إلى صياغة شخصية، غير منمّطة، ما يشكّل دليلًا على احترام موجب الرعاية والعناية الملقى على عاتق القضاة في أخلاقياتهم المهنية من خلال متابعة متنبّهة لخصوصية كلّ قضية لديهن، وربما يكون البعد الشخصي مرتبطًا بالرغبة في «إثبات الذات» الأنثوية مهنيًا في سلكٍ بقي، وحتى أمدٍ قريب، ذكوريًا حصرًا.

(55) مراجعة الأدبيات في الفصل الثاني من الباب الأول، في: الحاج سليمان وبيضون.

(56) على ما أظهرنا في الفصل الأوّل من الباب الأول، في: المرجع نفسه.

في تحديد عناصر الحكم المختلفة، وفقًا لبنود المادة 537 أ. م. م، تبيّن في نتائج العينة أن القاضيات النساء يمِلْن إلى عرض الوقائع في حيثيات القرار القضائي، أكثر من القضاة الرجال. كما يَنْحون إلى تقديم الوصف القانوني للوقائع في حيثيات قراراتهن بدرجة أكبر من القضاة الرجال.

في ما يتعلّق بوسائل الإثبات المقدّمة من فريقي الادعاء والمدّعى عليه، وتلك التي شكّلت قناعة القاضي ومدى وضوحها في الحكم، جاءت النتيجة لتبيّن أنّ القاضيات يمِلن إلى تعداد وسائل الإثبات في مرحلة الأدلّة، أكثر من القضاة، ويميل القضاة (الرجال)، أكثر من القاضيات، إلى الاستناد إلى قاعدة في أصول المحاكمات الجزائية في الفقرة الحكمية، من دون تحديد أي وسيلة إثبات شكّلت قناعته، ومن دون أن يذكروا الأدلّة المعتمدة في أثناء النزاع. وشكّل مبدآ «حرية الإثبات» أو «الشكّ لمصلحة المدّعى عليه»، أو ما يُعرف بقرينة البراءة، أساسَين واضحَين في الفقرات الحُكمية في الأحكام الصادرة عن قضاةٍ رجال.

يعتبر عرض الوقائع والأدلّة المدخلَ الذي يساعد القاضي في تعليله الحكم الصادر عنه وكيفية تطبيق النصّ المجرد. لذا يفترض أن يتضمّن كلّ حكم تعليلًا واضحًا ووافيًا؛ وعلى غرار الدراسات الصادرة عن الدول الغربية حول الفرق في الأداء بين القضاة الرجال والنساء، أكّدت نتائجنا أن القاضيات النساء ينحون إلى التعليل بالتفصيل، أكثر مما يفعل القضاة الرجال.

آثرنا البحث عن اختلاف بين القضاة الرجال والقاضيات النساء في توضيح ما إذا كانت المحاكمة جرت بحضور الخصوم أو غيابهم، ما يشكل سببًا لطبيعة الحكم، وما ينعكس لاحقًا على حقوق المتقاضين. وركّزنا على ذلك انطلاقًا من المادّة 537 أ. م. م[57] التي تعتبر، صراحة، هذه المعلومة من البيانات المهمة التي يجب ذكرها في متن الحكم الصادر، وإن لم تكن سببًا مُبطِلًا للحكم. ولفتنا خلال مرحلة استخراج البيانات إغفال القضاة والقاضيات ذكر طبيعة الحكم.

في مقارنة النتائج التي خلصت إليها المحاكمات، تبيّن لنا أنّ القاضيات يمِلْن أكثر من القضاة إلى الإدانة، بينما يميل القضاة إلى الحكم بالبراءة أكثر من القاضيات، وذلك مرتبط بالدليل المستقى على ارتكاب الجرم. لكن، تميل الفئتان إلى إبطال التعقّبات بالدرجة نفسها، وذلك في الحالات التي لا يتحقّق فيها الجرم. ففي بحثهم المتعلّق بموضوع الدعوى، حول تحقّق الجرم وتوافر عناصره، يتشابه عمل القضاة، نساءً ورجالًا.

أظهرت نتائج عيّنة الدراسة أيضًا فروقًا جندرية على صعيد اختيار نوع العقوبة، حيث تحكم القاضيات بغرامة مالية، أكثر مما يحكمن بحجز الحرية، في حين يحكم القضاة بالحبس أكثر مما يحكمون بغرامة مالية. وعند تعمّقنا بشدّة العقوبة وحجمها، تنحو القاضيات النساء إلى تكبيد المدّعى عليهم غرامة مالية أكبر قيمة من زملائهن القضاة الرجال، خصوصًا أنهنّ ينتهجن اختيار الغرامة عقوبة أساسية. أمّا عند اختيار السجن عقوبة مناسبة للجرم المرتكب، فيظهر أنّ النساء لسن أقلّ تشددًا من الرجال في

(57) في البند 8 من الفقرة الأولى.

معاقبة المذنب على جريمته حبسًا. كما تأخذ القاضيات في الحسبان الأضرار الواقعة على الأشخاص، فيَمِلن، أكثر من القضاة، إلى الحكم بالتعويض المالي على المدّعي، تبعًا لمبدأ وجوب تحصيل الحقوق الشخصية، كما الحق العام.

3. في الهوامش الاجتماعية لحكم القاضي

آلينا البحث عن الهوامش التي يمكن أن يتدخّل القاضي من خلالها بما يسمح بتفعيل دوره الاجتماعي والأبعاد الاجتماعية للقرار. فكان واضحًا غياب أي دور لدى كل من القضاة الرجال والقاضيات النساء؛ ولم يظهر أي فرق ذي دلالة بين القاضيات والقضاة إزاء الميل إلى التخفيف. واخترنا البحث عن أسباب التخفيف نظرًا إلى كونها متعلقة باستنسابية القاضي، أكثر من أسباب التشديد.

كما لم يأخذ القضاة، ولا القاضيات، في الحسبان علاقة القربى بين المدّعي والمدّعى عليه، لا في تعيين مدّة السجن، ولا في تحديد قيمة الغرامة مهما كان نوع الجرم؛ إذ تطلق الفئتان أحكامهما بالسجن أو الغرامة، بالشدّة ذاتها، سواء كان المتقاضون أقرباء أم لا. علمًا أن كلا الجنسين من القضاة لم يُظهر في الحكم مواصفات خاصة للمدّعى عليهم، ما كان سيسمح لنا بالبحث عن أثر الظروف الشخصية في الجرم، ومن ثم في العقوبة، وذلك على الرغم من أنّ صفات المدّعى عليه تشكّل عنصرًا أساسيًا، سندًا لما اشتَرطت ذكره المادة 537 أ. م. م. في متن الحكم[58]. واكتفى القضاة، كما القاضيات، بذكر أسماء الخصوم وألقابهم من دون تحديد صفات إضافية. ولم يسعَ القضاة، أسوة بالقاضيات، لتحديد جنسية المتقاضين أو سنّهم أو غيرها من الصفات، مثل الوضع الاجتماعي أو ظروفهم المعيشية. ولم ينعكس غياب توضيح المشرّع معنى هذه الصفات، مرونةً لدى القضاة في البحث عن صفات خاصة بكلّ دعوى، إنما ظهر التغاضي عن مضمونها وخصوصيتها لدى القاضيات النساء على غرار القضاة الرجال.

كما أثبتت نتائج العيّنة أنّ القاضية لا تنحو إلى التعاطف مع المرأة المدّعى عليها، أكثر من الرجل المدّعى عليه، ولا يتعاطف القاضي الرجل مع أبناء جنسه المدعى عليهم من خلال البحث عن أسباب تخفيف، أو الحكم بعقوبة بحدّها الأدنى. وفي ذلك نقض للأفكار الشائعة حول عدم حيادية المرأة في ممارستها القضائية.

أظهرت لنا الإجابات عن الأسئلة التي طرحناها، بناءً على العناصر المستخرجة في الاستمارة، أداء مؤسساتيًا مختلفًا بين القضاة والقاضيات، إلّا أنها أظهرت تطابقًا في أداء كلٍّ من الفئتَين، لناحية تطبيق القاعدة القانونية وغياب استخدام الهوامش التي تركها القانون للقاضي.

(58) تناول البند 6 من الفقرة الأولى من المادة 537 أ. م. م. معطوفًا على الفقرة الثانية من المادة نفسها، وجوب أن يتضمن الحكم، تحت طائلة البطلان ... «أسماء الخصوم وألقابهم وصفاتهم».

خاتمة

ما عادت قضية مشاركة المرأة في القضاء، على غرار مشاركتها في مراكز القرار كلها، مجرّد حق تُطالب به النساء وهيئات المجتمع المدني لفئة مهمشة في المجتمعات، بل هي مرتبطة بطريقة مباشرة وغير مباشرة بالديمقراطية وآلياتها الحديثة، لما تتضمّنه من صحة التمثيل والإشراك في القرار، ولما تؤول إليه من نتائج ذات بعد اجتماعي.

تناولت أهداف خطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، العوامل المختلفة المرتبطة بالديمقراطية والعدالة الاجتماعية، في أثر التحولات التي واكبت المجتمعات مع دخولها في النظام النيوليبرالي. وجعلت هذه الأهداف من القضاء، باعتباره سلطةً مستقلةً في الدول، محطَّ أنظار ومحور دراسات، لما له من دور كسلطة قرار من ناحية، ولما له من أثر في المجتمعات لجهة تحقيق العدالة، من ناحية أخرى. وعلى غرار المجتمعات التي تأثّرت بالتحوّلات الاقتصادية والاجتماعية كلها، شملت هذه الأخيرة القضاء في تكوينه وآثار أدائه الاجتماعية.

وإن اختلفت نظرة المنظمات الدولية في مقاربتها هذا الدور بين الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، في أثر الحرب العالمية الثانية، وبداية الألفية الثالثة مع خطة التنمية المستدامة[59]، بقيت الشرعة الدولية لحقوق الإنسان ذات قيمة قانونية معنوية وأخلاقية أعلى على مستوى القانون الوضعي.

إلّا أنّ النظام النيوليبرالي طرح بُعدًا جديدًا للقاعدة القانونية، مُدخِلًا في تفعيلها القاعدة الأخلاقية ضمن ما عرف بـ «المسؤولية الاجتماعية»، وما عاد ممكنًا التغاضي عن دور السلطة القضائية المعنية بتنفيذ هذه القوانين وابتكارها وتفعيلها على المستوى الاجتماعي والتفاعل مع هذا المجتمع من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية على قاعدة المساواة واحترام حقوق الإنسان.

وكما تركت العولمة آثارًا في تقارب المجتمعات وتفاعلاتها وتوحيد القوانين في مجالات مختلفة، فإن لها أثرًا في تقارب الأنظمة القانونية المكتوبة والعرفية، ومن ثم، الأنظمة القضائية المعتمدة في كلٍّ منها. وأصبح المبدأ المعروف بـ «حكم القانون» مبدأً جامعًا عالميًا على حساب القاعدة القانونية المرتبطة بسيادة دولة محددة. ويقوم هذا المبدأ المبني على المساواة في تطبيق القاعدة والبحث عن العدالة من خلال سلطة قضائية مستقلة وحيادية، أيضًا على احترام المبادئ التي طُرحت في القواعد العالمية لحقوق الإنسان Droits de l'Homme في جيلها الثالث، التي تتّصف بدورها بالعالمية، والتي أصبحت تعرف بالحقوق الإنسانية Droits humains.

ضمن هذا السياق الحديث، طُرح مفهوم المسؤولية الاجتماعية على شكل التزام أخلاقي بغية دعم

(59) طرحت هذه المقاربة بدايةً في مشروع الـ Global compact في عام 2000، التي أدخلت، إضافة إلى الشرعة الدولية لحقوق الإنسان المتمثلة بالإعلان العالمي لعام 1948 والعهدَين الدوليّين لعام 1966 كمبادئ أخلاقية عُليا، مبادئ حماية البيئة ومكافحة الفساد. وتبلور هذا من خلال خطة التنمية المستدامة للأمم المتحدة لعام 2030 التي أعلن عنها في عام 2015. يراجع: عزة الحاج سليمان، «قياس الزمن في القانون»، في: جين سعيد المقدسي وآخرون (تحرير)، **الزمن: مقاربات وشهادات**، كتاب باحثات 17 (بيروت: تجمّع الباحثات اللبنانيات، 2017)، ص 285.

الالتزام القانوني الذي فشل في تحقيق التوازن الاجتماعي. وتقوم هذه المسؤولية، كتوجّه غير ملزم، أساسًا، على احترام القاعدة القانونية الملزمة، احترامًا لحكم القانون، حيث لا تتحقّق المسؤولية الاجتماعية إن لم يكن الأطراف قد احترموا التزاماتهم القانونية.

يتطلّب هذا التوجّه، وإن كان يطرح وجودًا للقاضي الاجتماعي، قبل كل ذلك، أن يكون للقاضي التقليدي دورٌ اجتماعي ينعكس من خلال دوره التقني المتعلق بتطبيق القاعدة المكتوبة. ولعل الأثر الاجتماعي لدور القاضي كان، وسيبقى، مرتبطًا بالعدالة المنشودة و«أنسنة» القاعدة القانونية العامة والمجردة، من خلال تطويعها وفقًا لوقائع القضايا المطروحة، لتصبح لصيقة بحياة الأفراد وواقعهم بما يضمن الاستقرار الاجتماعي؛ إذ ما فتئ هذا الدور التقني أن تطوّر ليشمل المسؤولية الاجتماعية للقاضي عندما يسعى للبحث، وفقًا للهوامش المتعلّقة بدوره، عن أبعاد جديدة للقاعدة القانونية من خلال مواكبة الواقع الاجتماعي والتزامًا بالتوصيات الدولية المرتبطة بحقوق الإنسان. فتدخل من خلال هذا الأداء مسؤوليته الاجتماعية.

أظهرت دراستنا تقاربًا في الأداء بين القاضيات النساء والقضاة الرجال على صعيد التطبيق التقني للقاعدة القانونية المتعلقة بموضوع الدعوى؛ لكنّها بيّنت تميُّزًا لدى القاضيات في تفعيل النصوص القانونية الصلبة التي لم يلحظ المشرِّع إلزامية تطبيقها، مثل احترام المُهل المعقولة لإنهاء المحاكمة واحترام بيانات الحكم/ وثيقة المحاكمة التي لحظها المشرع، وفي تفعيل بعض القواعد الأخلاقية والسلوكية لدور القاضي، مثل احترام الأسس العلمية لإصدار الحكم وتوضيح الأدلة المستخدمة في الدعوى وتقديم وثيقة مقنعة. هذه القواعد التي كُرِّست ضمن المدوّنات السلوكية، وتمثّل جزءًا ممّا يعرف بالقوانين الليِّنة. في المقابل، يظهر القضاة الرجال أكثر تلكّؤًا في اعتماد الكثير من القواعد القانونية المحدّدة نصًّا، وإن كانت هذه القواعد تُعدّ شكلية، ولا تؤثّر دائمًا في صحّة الحكم، عند إصداره.

لم تظهر الضوابط القانونية التي وُضعت على سبيل حثّ القاضي على تنظيم عمله وتسريع المحاكمات، في نتائج دراستنا بما يحقّق الغاية المرجوّة منها. كما بقيت الهوامش التي أفردها المشرّع للقاضي معلقة لدى القضاة والقاضيات، فأغفل كل منهما المواصفات الشخصية للخصوم، واستخدام اتفاقات دولية ومبادئ مرتبطة بحقوق الإنسان أو اجتهادات سابقة تسمح للقاضي بالبحث عن تفسير محدّث للقواعد القانونية التي ناهز عمرها الثمانين عامًا[60].

بذلك، فإن الدافع لوجود النساء في سلك القضاء هو لتمثيل فئات اجتماعية كانت مغيَّبة عنه سابقًا، وإن بيّن تفعيلًا لأداء عمل مؤسساتي نمطي، إلّا أنه لم يساهم في تحوّلٍ حقيقي في أداء هذا السلك بما يخدم البعد الديمقراطي المنشود، بالعودة إلى سؤالنا الرئيس: هل أضافت النساء إلى سلك القضاء؟

بينت نتائج دراستنا الميدانية أن النساء القاضيات أضفن تعزيزًا لعمل القضاء التنظيمي المؤسساتي، لكنّ إسهامهن في الاستجابة لأدوار القضاء الجديدة المفترضة، بقي ضامرًا، فلم نلمس في ممارساتهن

(60) صدر قانون العقوبات اللبناني في 1943/3/1.

القضائية تفعيلًا لهذه الأدوار ولا تطويرًا جدّيًا لها؛ وهن بذلك متساويات مع زملائهن الرجال في أداءٍ مهني تكراري يُراكِم «مزيدًا من الشيء نفسه».

المراجع References

العربية

بيضون، عزّه شرارة. **جرائم قتل النساء أمام القضاء اللبناني**. بيروت: منظمة كفى عنفًا واستغلالًا للنساء والأطفال، 2008.

________. **مواطنة لا أنثى**. بيروت: دار الساقي، 2015.

جمهوري، ليلى عازوري. **الدراسة الإقليمية التحليلية لمشروع حقوق المرأة الإنسانية: علامات مضيئة في أحكام القضاء العربي** القاهرة: منظمة المرأة العربية، 2013.

المقدسي، جين سعيد وآخرون (تحرير). **الزمن: مقاربات وشهادات**. كتاب باحثات 17. بيروت: تجمّع الباحثات اللبنانيات، 2017.

الحاج سليمان، عزة وعزّه شرارة بيضون. **نساء لبنان في سلك القضاء: تعزيز السائد وتعليق الهوامش**. بيروت/ الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2020.

الحاج سليمان، عزة ولور أبي خليل. «أزمة مفقودي الحرب الأهلية في لبنان وإرساء معايير العدالة الانتقالية، المعتقلين في السجون الاسرائيلية». ورقة قدمت في المؤتمر السنوي الثامن للمركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات حول قضايا الديمقراطية والتحول الديمقراطي، «العدالة الانتقالية والانتقال الديمقراطي في البلدان العربية: السياسة، والتاريخ، والذاكرة». تونس 21-23 تشرين الثاني/ نوفمبر 2019.

الحويّك، دانيال ورفيف رضا صيداوي وأميرة أبو مراد. **جرائم الشرف بين الواقع والقانون**. بيروت: الهيئة اللبنانية لمناهضة العنف ضد المرأة، 2007.

«خطة التنمية المستدامة 2030 الصادرة عن الأمم المتحدة في عام 2015». في: https://bit.ly/3358Fca

زلزل، ماري روز. **قانون 293/ 2014: لحماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري أمام القضاء الجزائي، من 2014/4/8، 2015/10/30**. بيروت: منظمة كفى عنفًا واستغلالًا للنساء والأطفال، 2016.

الزين، حسين. **المعجم القضائي اللبناني: 1919-2019**، بيروت: [د. ن]، 2019.

غصوب، عبده جميل. **قانون 293/ 2014: لحماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري: جردة حساب بعد مرور سنتين على تطبيقه**. بيروت: منظمة كفى عنفًا واستغلالًا للنساء والأطفال، 2016.

غمرون، سامر. «من يخاف من أكثرية نسائية في القضاء اللبناني؟». **المفكرة القانونية**. 2015/3/21. في: https://bit.ly/3cI3Bh9

كرامة، لمى. «توجّهات المحاكم في قضايا الاغتصاب في بيروت وجبل لبنان». **المفكرة القانونية**. 2020/5/26.

كرامة، لمى ونزار صاغية. «تأنيث القضاء: أي مناصب؟ أي وظائف؟ أي مناطق؟». **المفكرة القانونية**. 2011/10/18. في: https://bit.ly/3mYcPe0

المرأة في السلك القضائي: نقطة انطلاق نحو تحقيق العدالة بين الجنسين. بيروت: الإسكوا – الأمم المتحدة، 2018. في: https://bit.ly/2G3wZCE

المرأة في القضاء في الدول العربية: إزالة العقبات وزيادة المشاركة. بيروت: الإسكوا –الأمم المتحدة، 2019. في: https://bit.ly/36g5ikH

الأجنبية

Bullier Antoine. *La common law*. 3ème éd. Paris: Dalloz, 2012.

Ost Francois. *Juge pacificateur, juge arbitre, juge entraineur, trois modèles de justice*. Bruxelles: Presse de l'Université Saint–Louis, 1983. at: https://bit.ly/344NQNf

Terré François. *Introduction générale au droit*. 9ème éd. Paris: Dalloz, 2012.

صدر حديثًا



عزمي بشارة

الانتقال الديمقراطي وإشكالياته

دراسة نظرية وتطبيقية مقارنة

يتناول هذا الكتاب مسألة حيوية ومهمة جدًا وشائكة في الوقت نفسه، هي مسألة الانتقال إلى الديمقراطية. وتكمن أهمية هذا الكتاب في أنه مساهمة نظرية توصل إليها الكاتب بعد مراجعة نقدية مقارنة للدراسات الغربية، واستخلاص بعض الاستنتاجات النظرية من التجربة العربية في الوقت ذاته. فالكتاب خلاصة جهد بحثي متشعب، يبحث في نظريات التحديث ونقدها وصولًا إلى دراسات الانتقال إلى الديمقراطية ونقدها. وينتقل إلى معالجة تطبيقية لمآلات تجارب الانتقال في البلدان العربية التي اندلعت فيها ثورات تغييرية وانتفاضات شعبية؛ ويعرج على تجارب الإصلاح في نهاية القرن الماضي في إطار الأنظمة العربية والتي لم تقد إلى انشقاق النخبة الحاكمة (ما عدا في حالة الجزائر) خلافًا لدول في أميركا اللاتينية وجنوب أوروبا وشرقها شكلت فيها الإصلاحات بداية الانتقال إلى الديمقراطية. وحاول الإجابة عن التساؤل الراهن: لماذا لم تطلق عمليات الإصلاح من الأعلى في بعض البلدان العربية عملية انتقال ديمقراطي. وفي هذا الميدان، عالج أثر طبيعة النظم التسلطية ودور الجيوش والعوامل الخارجية في إعاقة الانتقال. ولاحظ الفرق بين قاعدة مفادها أن الانتقال الديمقراطي من الأنظمة السلطوية يبدأ بانشقاق نخب النظام السلطوي الحاكم بعد قبوله بإصلاحات ليبرالية من جهة، وانشقاقها نتيجة لثورة شعبية من جهة أخرى.

يدرس المؤلف نشأة الديمقراطية، ويميز النشوء التدريجي للديمقراطيات التاريخية الأوروبية من الليبرالية عن عملية الانتقال من السلطوية إلى الديمقراطية في عصرنا هذا، ويدرس علاقة مرحلة التأسيس بالبرجوازية. كما يتطرق مطولًا إلى مسألة الدولة والإجماع على الكيان الوطني بوصفه شرطًا للديمقراطية. وفي غمار هذه المعالجة، قدم الكاتب نقدًا ثاقبًا لمقاربات التحديث ولنظرية التبعية، وتعرض للسياقات التاريخية لما يسمى الشروط البنيوية للديمقراطية، ومسألة الثقافة السياسية.



بلقاسم بن زنين | Belkacem Benzenine*

حقوق المرأة في منظومة الإصلاحات السياسية في الجزائر بين مطلب الحقوق الفردية والتوافق مع المرجعية الدينية

Women’s Rights under Algerian Political Reform

Between Demands for Personal Rights and Accordance with Religious Authority

ملخص: تبحث هذه الدراسة في مسألة حقوق المرأة الجزائرية في إطار منظومة الإصلاحات السياسية التي عرفتها البلاد منذ الاستقلال. ومن خلال ذلك، تُحلّل كيف أن هذه الحقوق ظلت محكومة من ناحية بالصراع ضد الاستبداد السياسي، ومن ناحية أخرى بالخصومة بين محاولات النظام الجزائري استغلال شعار حقوق المرأة للوقوف في وجه الإسلام السياسي، ومحاولة الإسلاميين الربط بين الهوية الدينية وحقوق المرأة من أجل مقاومة ما تعتبره تغريبًا للمجتمع الجزائري، واستمرارًا للحقبة الثقافية الاستعمارية. وفي حين لم يمنع نضال المرأة الجزائرية في خضمّ ذلك انتزاعها مجموعة من الحقوق التي تتعلق بالحريات الفردية، ظل تأثير التيارات الإسلامية في الأوساط الشعبية وفي الشأن السياسي كبيرًا في النقاشات الخاصة بنضال المرأة من أجل الحصول على كامل حقوقها المساوية للرجل، وهو ما شوش في الذهن العام مضمون فكرة الحريات الفردية.

كلمات مفتاحية: حقوق المرأة، الجزائر، الحريات الفردية، قانون الأسرة، الدين.

Abstract: This study examines the issue of Algerian women’s rights within the system of political reform that the country has seen since independence. These rights have been governed in part by the struggle against political despotism and in part by competition between the Algerian regime’s sloganeering exploitation of women’s rights to oppose political Islam, and the Islamists’ attempted linkage of religious identity with women’s rights in order to counter a perceived alienation

* باحث دائم في مركز البحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية (كراسك)، وهران، الجزائر. حاصل على دكتوراه في الفلسفة السياسية من جامعة ليل في فرنسا.

Faculty Member of the National Center for Research in Social and Cultural Anhropology (CRASC), Oran–Algeria. He has a PhD in Political Philosophy from Lille University in France.

of Algerian society and continuation of the culture of the colonial era. In the midst of this fray Algerian women were able to extract a set of rights associated with individual freedoms even as Islamic currents remained greatly influential, among the populace at large and in the political arena, in discussions of the notion of women's full equal rights with men. This contributed to confusing the public regarding the notion of personal freedoms.
Keywords: Women Rights, Algeria, Individual Freedom, Family Law, Religion.

مقدمة

قبل الخوض في موضوع مكانة حقوق المرأة الجزائرية في الإصلاحات التشريعية والسياسية التي عرفتها البلاد، وعلاقة ذلك بمسألة الحريات الفردية، يحسن التمهيد لفهم ذلك بعرض فكرة هذه الإصلاحات والسياق السياسي الذي تمّت فيه.

حظيت فكرة الإصلاح السياسي، وما تزال، باهتمام كبير في الأدبيات السياسية في الجزائر، وذلك منذ أحداث منتصف الثمانينيات من القرن الماضي على الأقل. ويتضمن الإصلاح السياسي، كما ورد في خطابات السلطة وشعاراتها وكذلك في برامج الأحزاب السياسية وأفكارها، جانبًا رئيسًا من المقترحات المقدمة لبناء الديمقراطية والتعددية السياسية. وقد مثّل دستور شباط/ فبراير 1989، الذي كان في تلك الفترة، على الأقل، من أهم الدساتير العربية ضمانًا للحريات الفردية والجماعية، مرجعًا في المُضيّ بتلك الإصلاحات قدمًا نحو جزائر ديمقراطية تُضمن فيها الحريات وتُصان المعتقدات.

غير أن واقع الحال يشهد على أن الإصلاح لم يكن إلا مرحلة زمنية تجسدت ضمن نشوة انتصار ظرفي لفكرتي الحرية والديمقراطية، إذ سرعان ما تحول الإصلاح إلى تعبير عن إرادة النظام تكريس فكرة بقائه، من خلال تبنّيه عددًا من القوانين التي صدرت في مناسبات عديدة بعنوان التغيير، وتمكين المواطن من التعبير عن رأيه، وتكريس فكرة المواطنة، وإقرار العدل والمساواة، والأخذ بمبدأ حياد الإدارة، إلى غير ذلك من التبريرات الواردة في الخطابات التي روّجت لفكرة الإصلاح السياسي.

واقتران الإصلاح بالحريات الفردية والجماعية هو جوهر كلّ تحوّل سياسي في نظام الحكم الذي ينشد إعطاء المواطن فرصة التعبير عن رأيه، واختيار من يحكمه ويمثله في المجالس والهيئات المنتخبة، وذلك لضمان حريّة التعبير له ولأسرة الإعلام. وفي خضمّ ذلك، بدا موضوع إشراك النساء في مسار التغيير هذا ضرورة ملحّة ومطلبًا شرعيًا، ولا سيما أن الأمر كان يتعلق بالحريات التي تقضي بعدم التمييز بين الجنسين، وتمكين المرأة من ولوج كل نواحي الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية، بما يعنيه ذلك من توسع لمجال الحقوق الفردية ومن استقلالية في أخذ القرار وتحمّل مسؤوليته ومن تحررٍ، ولو نسبيًا، من التبعية التقليدية لسلطة الرجل.

ولعل من نافلة الكلام الإشارة إلى أنّ التوسع في مسألة الحريات كان نتيجة ضغط من الشعب الجزائري الذي رفض الأحادية الحزبية، والرقابة الأمنية والتسلطية التي تمارس عليه، ومن ثم مثّلت أحداث تشرين الأول/ أكتوبر 1988 تعبيرًا صريحًا عن رغبة الشعب الجزائري في التصدي لمثل تلك

الممارسات. وقد تبلورت تلك الرغبة في المقاومة التي أبداها صحافيون ومثقفون ندّدوا بسطوة الرقابة وبتقليصها هامش حرياتهم[1].

لم تكن الحرية، إذًا، هبة من النظام، بل نتيجة مطالب من فئات شعبية وأخرى نخبوية شارك فيها الرجال والنساء، سرًّا وجهرًا، وقد ظهرت إلى العلن في زخم أحداث تشرين الأول/ أكتوبر المذكورة التي كان من أسبابها أيضًا الشعور بالظلم واللامساواة، وعدم تكافؤ الفرص بحسب تحليلات بعض علماء الاجتماع[2]، والصراع الدائر داخل دواليب السلطة بحسب بعض المسؤولين السياسيين[3]، وقد انتقص النظام من أهمية هذه الأحداث، إذ لم تكن في نظره سوى أحداث شغب. ومع ذلك ينبغي الإشارة إلى أن دور النخبة ظل محدودًا في إحداث التغير الذي طرأ بعد أحداث تشرين الأول/ أكتوبر 1988؛ بل كانت انتقادات بعض المثقفين انتقائية متحفظة وفاترة، رغم أنها أسهمت في إقرار الحريات بعد فسح المجال لعدد من المؤسسات الإصلاحية الخاصة في أن تعمل على نحو مستقل، ولبعضها وزن ثقيل في الحقل السياسي والإعلامي.

تسعى هذه الدراسة إلى تتبع مسار الإصلاح الذي باشره النظام الجزائري منذ عام 1999 مع التركيز على الرهانات التي ترتبط بمسألة حقوق المرأة، وذلك من خلال تناول السؤالين التاليين: كيف يمكن التوفيق بين الإصلاح السياسي لمسائل ترتبط بشؤون المرأة واحترام المرجعية الدينية للمجتمع الجزائري؟ وإلى أي حدّ يمكن أن يساير النظام السياسي مطالب الحركة النسوية في مساره الإصلاحي؟

أولًا: المرأة ومسار التغيير الاجتماعي

يستدعي الحديث عن وضعية المرأة الجزائرية، من خلال مسألة الحقوق والحريات، استعراض الطريقة التي تعامل بها النظام الجزائري مع المسألة في سياقها التاريخي والسياسي. وسنركز هنا على سُبل استخدام الحكومات الجزائرية للدين في تبرير بعض المواقف والقوانين التي صاغتها في إطار ما سمته الإصلاحات السياسية، التي كانت تروم إعادة الاعتبار إلى وضعية المرأة في المنظومتين الاجتماعية والقانونية.

ظهر في السنوات الأخيرة اهتمام لافت بالمسائل التي تُعنى بحقوق المرأة في الجزائر في مجال البحوث الاجتماعية والإنسانية. وتواكب هذه الأبحاث والأعمال الأكاديمية التطورات والتحولات التي تشهدها الجزائر في الميادين الاجتماعية والسياسية والثقافية، إضافة إلى تطور المنظومة القانونية الخاصة بشؤون المرأة. وكان الاهتمام الأكبر لهذه الأبحاث، في البدء، بالجانب التاريخي لمشاركة المرأة في المقاومة الجزائرية وحرب التحرير، مبرزة التضحيات التي قدمتها إلى جانب الرجل من

(1) Tristan Leperlier, "Les écrivains algériens et l'expérience démocratique dans les années 1990," *Communications*, vol. 2, no. 99 (Janvier 2016), pp. 145–158.

(2) العياشي عنصر، **سوسيولوجيا الديمقراطية والتمرد بالجزائر** (القاهرة: دار الأمين، 1999)، ص 46.

(3) يُنظر مثلًا: عبد الحميد براهيمي، **في أصل الأزمة الجزائرية، 1958–1999** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001)، ص 188–204.

أجل تحقيق الاستقلال[4]، ودور السياسة الاستعمارية تجاه المرأة الجزائرية من خلال التمييز والإقصاء والتهميش والتحرش من جهة، والإشادة ببطولات بعض رموز هذه المقاومة من جهة أخرى[5].

اهتمت هذه الدراسات أيضًا بمكانة المرأة في الحياة الأسرية[6]وبالسياسات العمومية في دعم مكانة المرأة في المجتمع وفي الحياة العامة، والمجالس المنتخبة بعد إقرار مبدأ الكوتة[7]، وبمدى تأثير التحولات الاقتصادية والديموغرافية في المؤسسات الدينية في حياة النساء[8]. وهناك تزايد للأعمال البحثية التي تهتم بالوجود النسوي في سوق العمل، وعالم المقاولات بعد الإجراءات التشجيعية التي قدمتها الحكومة في مجال تشجيع التشغيل[9]، والحقوق المدنية وتطور النضال النسوي بعد التعددية السياسية[10]، وعلاقة الدين بتطور المرأة. أما الاهتمام الأكبر من لدن رجال القانون فما يزال منكبًّا على تطور قانون الأسرة وتطبيقاته، كما ظهرت أعمال تواكب التحولات الحاصلة مثل عمل دالية غانم حول الوجود النسوي في المؤسسة العسكرية[11].

لا يمكن في الواقع إدراك مسار التغيير والإصلاح الذي يُعنى بالمسألة النسوية في الجزائر، وبتحسين وضعية المرأة على المستويات السياسية والاجتماعية والاقتصادية من دون فحص عناصر من التاريخ الذي ميّز الجزائر قبل الاستقلال والفترة التي أعقبت ذلك، بتأثيراتها السياسية وتجاذباتها الأيديولوجية. ثمة كتابات كثيرة أثارت موضوع المرأة من منظور العلاقة بين الجنسين من جهة،

(4) ينظر: أنيسة بركات درار، **نضال المرأة الجزائرية خلال الثورة التحريرية** (الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1985)؛ محمد قنطاري، **من بطولات المرأة الجزائرية في الثورة وجرائم الاستعمار الفرنسي: حقائق وثائق، دراسات، تحقيق وشهادات** (وهران: دار الغرب للنشر والتوزيع، 2007)؛

Danièle–Djamila Amrane–Minne, *Les femmes dans la guerre d'Algérie* (Paris: Kartthala, 1993).

(5) ينظر: زهرة ظريف، **مذكرات مجاهدة من جيش التحرير الوطني: منطقة الجزائر المستقلة** (الجزائر: منشورات الشهاب، 2014)؛ زهور ونيسي، **المرأة والثورة** (الجزائر: مطبوعات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، 1996).

(6) مصطفى بوتفنوشت، **العائلة الجزائرية: التطور والخصائص الحديثة**، ترجمة أحمد دمري (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1984)؛

Lahouari Addi, *Les mutations de la société algérienne: Famille et lien social dans L'Algérie contemporaine* (Paris: La Découverte, 1999).

(7) Belkacem Benzenine, "Les femmes algériennes au parlement: La question des quotas à l'épreuve des réformes politiques," *Égypte/Monde Arabe*, vol. 10 (December 2013);

وحيدة بورغدة، «المشاركة السياسية والتمكين السياسي للمرأة العربية: حالة الجزائر»، **المجلة العربية للعلوم السياسية**، العدد 36 (خريف 2012)، ص 132–150.

(8) Marnia Lazreg, *The Eloquence of Silence: Algerian Women in Question* (London: Routledge, 1994).

(9) Fatima Zohra Bouzina–Oufriha, *L'émergence des femmes algériennes dans la sphère économique: Modernisation de la société, marché du travail, femmes* (Alger: Éditions Houma, 2016).

(10) Malika Remaoun, "Les associations féminines pour les droits des femmes," *Insaniyat*, vol. 3, no. 8 (mai – août 1999), pp. 129–143; Feriel Lalami, *Les algériennes contre le code de la famille: La lutte pour l'égalité* (Paris: Presses de Sciences Po, 2012).

(11) دالية غانم-يزبك، «المرأة في معترك الرجال: الطريق نحو المساواة في الجيش الجزائري»، مركز كارنيغي للشرق الأوسط، 2015/11/4، شوهد في 2020/8/18، في: https://bit.ly/3he2xDm

ومن منظور العلاقة بالسلطة من جهة أخرى. وقد أثارت كتابات فرانز فانون هذا الجانب على نحو دقيق ومحكم. وفي خضمّ الثورة الجزائرية، لاحظ فانون أن التغيير الحاصل في المجتمع الجزائري لا يحدث من دون مشاركة المرأة، سواء أتعلق الأمر بالحرية التي ما فتئت تكتسبها في التنقل أم في طريقة اللباس.

لقد تنبأ فانون بزوال التابوهات التي تقيد حرية المرأة، معتبرًا ذلك ناشئًا من حركة تحرر شاملة مرتبطة على نحو وثيق بالتحرر من الاستعمار: «سيتوقف الرجال عن اعتبار أنفسهم على صواب والنساء يتوقفن عن التزام الصمت. سيتجدد المجتمع الجزائري في معركته التحررية وفي التضحيات التي يدفعها من أجل أن يتحرر من نير الاستعمار، كما أنه سيستحدث قيمًا لا عهد له بها تتعلق بروابط جديدة بين الجنسين»[12]. إنها «امرأة جديدة» متحررة وواعية بشروط وجودها وبرسالتها وبدورها داخل المجتمع. وفي عمل بيير بورديو وعبد المالك صياد الخاص بالاجتثاث Déracinement[13] إشارة أيضًا إلى التطور الحاصل في العلاقات الاجتماعية بين الجنسين، وإلى التهذيب التقليدي Civilité Traditionnelle؛ بفعل مشاركة المرأة في الثورة وتحمّلها المسؤولية إبان ذلك. وقد أبانت دراسات عديدة أن مكانة المرأة في المنظومة الاجتماعية تتأثر عمومًا بمسار العصرنة، وكذلك بمدى الارتباط ببعض التقاليد والقيم المستوحاة من الدين الإسلامي ومن الميراث التاريخي الذي يخص منطقة شمال أفريقيا[14]. ومع ذلك، يجدر التذكير بأن الشأن السياسي كان له دخل في تلك التحولات من خلال القرارات المتخذة بعد الاستقلال، كاعتماد النهج الاشتراكي في تدبير الاقتصاد وإقرار التسيير الذاتي الزراعي، ومجانية التعليم والخدمات الصحية. وتفسر بثينة شريط تلك القرارات الأيديولوجية، التي تنعتها بـ «البطريركية» وما تحمله من تمثلات ثقافية، بأنها كانت ذات تأثير في مسار بروز المرأة في الحياة العامة، لكنها لم تساهم في إحداث تحديث حقيقي من أجل تمكين فعال لفئة النساء في مختلف مناحي الحياة[15]. ومهما يكن من أمر الأيديولوجيا في فترة ما بعد الاستقلال، فإنها شهدت بناء ثنائية مؤداها أن النساء لهن مجالهن الخاص وللرجال مجالهم العام[16]. وفي خضمّ ذلك، بدت مقاومة نسوية واضحة لسياسة فرض الأمر الواقع، ولا سيما من خلال وجود وعي نسوي بالرهانات الثقافية

(12) Frantz Fanon, *Sociologie d'une révolution* (Paris: François Maspero, 1972), p. 9.

(13) Pierre Bourdieu & Abdelmalek Sayad, *Le déracinement: La crise de l'agriculture traditionnelle en Algérie* (Paris: Les Éditions de Minuit, 1964).

(14) من هذه الدراسات، نذكر:

Camille Lacoste–Dujardin, *La vaillance des femmes: Les relations entre femmes et hommes berbères de kabylie*, Series textes à l'appui (Paris: Éditions La Découverte, 2008); Khadija Mohsen–Finan (dir.), *L'Image de la femme au Maghreb* (Paris: Éd. Actes Sud/Barzakh, 2008);

نور الدين طوالبي، **الدين والطقوس والتغيرات الاجتماعية**، ترجمة وجيه البعيني (بيروت/ باريس: منشورات عويدات؛ الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1988)؛ بوتفنوشت؛ الهواري عدي، **الاستعمار الفرنسي في الجزائر: سياسة التفكيك الاقتصادي – الاجتماعي، 1830–1960**، ترجمة جوزيف عبد الله (بيروت: دار الحداثة، 1983).

(15) Boutheina Cheriet, "Le genre et la citoyenneté comme 'troc' dans l'Algérie postcoloniale," *Diogène*, vol. 1, no. 225 (2009), pp. 89–100.

(16) Fatma Oussedik, "Postcolonie et rapports de genre en Algérie," *Tumultes*, vol. 2, no. 37 (Octobre 2011), pp. 81–98.

التي تميز مسار التغير الاجتماعي، والتي شملت مختلف الطبقات الاجتماعية، وإن بدرجات متفاوتة، وظهرت سمات ذلك في أشكال ثقافية متنوعة[17].

ومع تزايد ولوج المرأة عالم الدراسة وميدان الشغل، بدت النساء أكثر تصميمًا على تغيير أوضاعهن السياسية والاجتماعية ومواجهة النظام السياسي. وقد برز ذلك على نحو أكثر وضوحًا في المطالبة المستمرة بتغيير قانون الأسرة، وإعطاء النساء مكانتهن المستحقة في شؤون السياسة وفي المجال العام.

ثانيًا: حقوق المرأة بعد أحداث تشرين الأول/ أكتوبر 1988

مهما كانت الدوافع التي أدّت إلى أحداث تشرين الأول/ أكتوبر 1988، ليس ثمة شك في أنها عجّلت بدفع النظام إلى تبنّي خيارات أخرى غير تلك التي كانت في صميم أيديولوجيته (الاشتراكية خيار لا رجعة فيه). كانت الاحتجاجات العمّالية نفسها، التي مهدت لهذه الأحداث ولا سيما في المنطقة الصناعية بالروبية غير بعيدة عن الجزائر العاصمة وفي الحجار بعنابة (شرق الجزائر)، مؤشرًا على حالة من العصيان وعلى رفض الوصاية، كما كانت هذه الأحداث تعبيرًا عن تذمّر عارم لدى الفئات العمالية والطبقة المتوسطة، وخصوصًا بعد تدهور سعر البترول وافتقار السوق الوطنية إلى المواد الغذائية.

وفي ظل هذه المؤثرات الاجتماعية والاختلافات السياسية والتأزم الاقتصادي، كان لا بد من إصلاح عميق للنظام لرأب الصدع، ولم تكن الحرية الشعار الرئيس لهذا الإصلاح بقدر ما كانت التعدّدية التي كانت في الواقع موجودة من خلال أحزاب معارضة غير معتمدة، وأصوات نخبوية غير مرخّص لها بالتعبير خارج الدوائر الرسمية، وبمراقبة أجهزة الأمن السياسي والعسكري. لذلك سرعان ما تحولت أحداث تشرين الأول/ أكتوبر إلى تجسيد لتعدّد سياسي وإعلامي قلّما شهدته دولة عربية مثل الجزائر[18]، بحيث تكرست الحريات حتى على مستوى الإعلام الرسمي الذي لم يتوانَ في فتح قنواته للمعارضة، وإبداء آراء الشعب الناقمة على الوضع في البلاد بسبب تفاقم مظاهر اللامساواة في مختلف المجالات، والشعور بالتهميش والإقصاء، ولا سيما لدى فئة الشباب وتزايد البطالة التي وصلت آنذاك إلى 23 في المئة[19]. وفي مقابل ذلك، لم تكن ثمة مساحات للتنفيس والترفيه، سواء في المجالات الحضرية أو الرّيفية، ولذلك سرعان ما تحوّلت الملاعب والمساجد إلى مساحات للنقد اللاذع للنظام، الذي بدا عاجزًا عن استيعاب ما انجرّ عن تلك الأحداث من إرهاصات ذات أبعاد اجتماعية وسياسية. وبدا طبيعيًا أن يجد التيار الإسلامي، الذي كان كغيره من التيارات السياسية والأيديولوجية ممنوعًا من

(17) ينظر في هذا الشأن:

Lazreg.

(18) ينظر في هذا الشأن:

Myriam Aït–Aoudia, *L'expérience démocratique en Algérie (1988–1992): Apprentissages politiques et changement de régime* (Paris: Presses de Sciences Po, 2015).

(19) عن الديوان الوطني للإحصاءات، يُنظر:

Rétrospective statistique 1970–1996 (Alger: Office National des Statistiques, 1999).

التعبير علنًا عن آرائه، صدى لمشروعه وأفكاره لدى هذه الفئة من الشباب ومن المهمشين. وتحوّلت بسرعة موجة الإسلام السياسي لتصبح مهيمنة على شرائح وفئات أخرى لم تكن بالضرورة على اقتناع بالأفكار المروّج لها، ولكنها بدت الأكثر صدقية لدى كثير من الفئات الشعبية. ولا أدل على ذلك ممّا أحرزته نتائج الانتخابات المحلية التعددية الأولى في حزيران/ يونيو 1990، التي حصلت فيها الجبهة الإسلامية للإنقاذ على أغلب الأصوات في البلديات والمدن الجزائرية الكبرى، وتعززت هذه الانتصارات بعد ذلك بفوز ساحق خلال الانتخابات التشريعية في كانون الثاني/ يناير 1991، ما اضطر النظام السياسي إلى التدخل من أجل وقف المسار الانتخابي، وحلّ الجبهة الإسلامية.

كان إجهاض المسار الانتخابي بداية انتكاسة حقيقية للحريات التي جاءت بها أحداث تشرين الأول/ أكتوبر، بفضل تضحيات المئات من الضحايا الذين أصبحوا يسمون «شهداء الحرية».

ومن وجهة نظر سياسية، تميزت هذه الفترة من تاريخ الجزائر بمفارقة مثيرة؛ إذ إنه في الوقت الذي توسعت فيه ممارسة الحريات السياسية على نحو لم يسبق له مثيل منذ الاستقلال عام 1962، كانت حرية المرأة مهددة بسبب المرجعيات الدينية للإسلاميين الذين تزايد نفوذهم في الثمانينيات، والذين استغلوا قوتهم من أجل فرض نوع من الدوغمائية المتعلقة بالموقف من حرية المرأة. تمثل ذلك جليًا في سعيهم للفصل بين الجنسين في المدارس، ومعارضة تعديل قانون الأسرة الجزائري من جانب البرلمان في حزيران/ يونيو 1984، الذي اعتبروه غير مستمد من الشريعة الإسلامية وشهّروا بالمناضلات النسويات.

إنّ الوقوف عند هذه الأحداث يدفعنا إلى التذكير بأنّ الحرّية، سواء أكانت بحق هدفًا منشودًا أم مجرد شعار مرفوع في خضمّ هذه الأحداث، هي في الواقع تكريس لرغبة الشعب في إبداء رأيه، وفي إرادة التيارات السياسية المختلفة والمتناقضة غالبًا في التعبير عن وجودها لدى مختلف شرائح المجتمع الجزائري، وفي ممارسة حرية التعبير والتجمع من دون خوف أو رقابة. وكانت الحرية المطلوبة أيضًا متاحة للتنديد بالضغوطات وأشكال التعذيب التي كان يمارسها النظام وأجهزته الأمنية.

لأجل ذلك، اعتُبر وقف المسار الانتخابي - بغضّ النظر عن الظروف التي صاحبته والتبريرات التي اعتمدت من أجل تمريره - انتقاصًا للحرّيات الفردية والجماعية، وخاصة أن ذلك صاحبه توقيف آلاف المناضلين والمتعاطفين مع الحزب الإسلامي المُنحل في ظروف أمنية قاسية. ولكنّه كان أيضًا في نظر البعض إيقافًا لمسار كان يمثّل خطرًا على الحريات والديمقراطية في الجزائر بسبب تجاوزات الإسلاميين، وسطوتهم على الوضع السياسي، كما ظهر ذلك في كثير من خطاباتهم وممارساتهم التي كانت تأخذ منحى إقصائيًا وتسلطيًا في عدد من المواقف، ولا سيما تجاه فئة النساء[20]. ولأجل ذلك كانت الجهة التي تمّ الإيعاز إليها من أجل الدفع بوقف المسار الانتخابي تسمي نفسها «اللجنة الوطنية

(20) هذا ما يمكن استخلاصه من تبريرات بعض الفاعلين مثل خالد نزار (وزير الدفاع السابق وعضو المجلس الأعلى للدولة 1992-1994)، وعلي هارون (عضو المجلس الأعلى للدولة 1992-1994)، وخليدة تومي (معارضة سياسية ثم وزيرة للثقافة 2002-2014)، وآخرون ممن أيدوا وقف المسار الانتخابي.

لإنقاذ الجزائر». وقد حملت تناقضًا كبيرًا فيما يخص مفهوم الحرّية، فمن جهة نادت اللجنة بمنع مواصلة الانتخابات، لأنّ الفائز فيها «معادٍ لمبادئ الديمقراطية والدستور»، ومن جهة أخرى تعتبر أن ذلك العمل هو في حد ذاته تعزيز للديمقراطية.

إن وصف هذا الوضع الذي ميّز الجزائر بعد تجربة تعددية قصيرة، يدفعنا إلى مساءلة فكرة الحريات الفردية والجماعية في سياق منعت فيه الدولة الحريات السياسية ودافعت عن قيم تخص الحقوق الفردية، بينما طالبت الحركات الإسلامية بالحرية السياسية وبحق الشعب في التعبير عن رأيه عبر صناديق الاقتراع، ولكن اعتمادًا على مرجعياتها، ونجدها في ذلك تعارض حرية المرأة ومساواتها مع الرجل في الحقوق والواجبات.

ومن المفارقات التي ميزت التجربة التعددية في الجزائر أن مطلب الحريات، الذي كان باهظ الثمن، سرعان ما تحول إلى مشكلة بالنسبة إلى السلطة؛ بسبب سقف المطالب وتعددها ودرجة النقد السياسي، والاحتقان الأيديولوجي الذي جعل الممارسة التعددية في ظل الحرية التي يكفلها الدستور مشكلة في حد ذاتها.

وكانت السنوات التي أعقبت وقف المسار الانتخابي وما ميزها من عنف ومن إضعاف لمؤسسات الدولة، بل من تهديد لاستقرار النظام في حد ذاته، مرادفة لتقليص الحريات الفردية والجماعية باسم منطق الدولة، الذي يقول إنّ المصلحة العامة والانسجام بين مؤسسات الدولة السياسية والإدارية والأمنية يقتضيان القبول بالواقع الجديد. وقد تجسّد ذلك في عدد من القوانين والإجراءات التي اعتمدتها السلطات التي تسلمت زمام الحكم بعد كانون الثاني/ يناير 1992، كإقرار حالة الطوارئ والمحاكم الخاصة التي قللت كثيرًا من هامش الحريات الفردية والجماعية.

في هذا السياق بدت حرية المرأة مهدّدة أكثر من أي وقت مضى، بسبب تزايد أشكال العنف السياسي ضد النشاط الحقوقي النسوي المقاوم للتوجهات الأيديولوجية الدينية التي بدت من خلال بعض المواقف مهددة للحريات الخاصة. وكان كثير من النساء ضحايا تلك الممارسات، وقضت آلاف النساء نحبهن من جرّاء ممارسات القتل والاغتصاب[21]، وشاعت فوضى إعلامية ينسب فيها كل طرف من القوى السياسية المتصارعة تلك الأعمال إلى الخصم. وفي الحقيقة لم تقدم الحكومة الجزائرية أي أرقام عن عدد ضحايا عنف الجماعات المسلحة، ولا عن عدد النساء اللواتي حملن من أفراد هذه الجماعات، ولكنهن بالآلاف بحسب تقرير المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة[22]؛ ما اضطر المجلس الإسلامي الأعلى، أول مرة في تاريخ الجزائر، إلى السماح بممارستهن الإجهاض[23]. وفي هذه الفترة الحرجة، ظهر كثير من الجمعيات، والمنظمات النسوية، معظمها من مناضلات اليسار

(21) Dalila Iamarene–Djerbal, "La violence islamiste contre les femmes," *NAQD*, vol. 1–2, no. 22–23 (Fall–Winter 2006), p. 105.

(22) الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، **تقرير المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة، وأسبابه وعواقبه، ياكين إرتورك: مؤشرات بشأن العنف ضد المرأة ورد فعل الدول إزاءه** (نيويورك: 2008/1/29)، شوهد في 2020/8/18، في: https://bit.ly/3gpiKEf

(23) تم تحديد الحالات التي يمارس فيه الإجهاض في قرار لوزير الصحة في نيسان/ أبريل 1999.

مثل جمعية «رفض» و«جزائرنا»[24]، سعت إلى الوقوف في وجه الجماعات المسلحة، ولكنها كانت أيضًا وسيلة في يد النظام من أجل حشد الدعم لمواقفه على المستويين الوطني والدولي، وخاصة في مواجهة التيار الذي دعا إلى الحوار مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ. وكان نضالهن موجهًا إلى تقديم الدعم للنساء ضحايا الإرهاب وتحسيس السلطات بضرورة سنّ نظام خاص يضمن لهن حقوقهن[25].

وهكذا طغى في هذه الفترة هاجس الأمن ومحاربة الإرهاب، والحفاظ على استقرار الدولة ومؤسساتها على حساب الحقوق والحريات الفردية المؤسسة. وأمام هذا الوضع المتأزم جدًا، الذي وجهت إليه المنظمات الدولية المدافعة عن حقوق الإنسان انتقادات واسعة، بدأت السلطة السياسية في إعادة تنظيم الحياة السياسية من خلال الإقرار بالعودة إلى المسار الانتخابي، ولكن وفق الشروط التي حدّدتها السلطة نفسها. واستمرت رغبة النظام في تحييد الإرادة الفعلية للشعب، ومصادرة الآراء من خلال التضييق على العملية الانتخابية وتوجيهها الوجهة التي يريدها، في مقابل الإعلان عن جملة من الإصلاحات المتعلقة بالحريات السياسية. وقد شملت هذه الإصلاحات بالأساس إعادة النظر في سلسلة من القوانين والنصوص التشريعية المنظمة للتعددية وللحياة السياسية، التي سبقها تعديل الدستور في عام 1996.

كان هذا التوجه تجسيدًا لمفهوم الديمقراطية من منظور إجرائي أدنى Minimaliste، يضمن حرية المواطنين في الإدلاء بأصواتهم في إطار تعددي، لكن ذلك لم يتجسد إلا في النواحي الشكلية، إذ سرعان ما أثبتت نتائج الانتخابات التشريعية لعام 1997 أن العملية الانتخابية لم تكن لتحترم حرية الناخبين الذين زورت إرادتهم كما أثبت ذلك الكثير من الشهادات[26].

ثالثًا: مسألة الحريات والمطالب النسوية

قد يبدو مفاجئًا القول إن المطالب النسوية في الجزائر كانت قد ظهرت على نحو أكثر حدّة من المطالب الأخرى التي نادى بها الجزائريون بعد الاستقلال. وكان تبرير مطلب حرية المرأة ومساواتها مع الرجل هو نفسه منذ سنوات طويلة، وقد تجسّد في فكرة مؤداها أن مشاركة المرأة مع الرجل في حرب التحرير الوطنية منذ ثورة 1 تشرين الثاني/ نوفمبر 1954 كفيل بإعطائها الحقوق نفسها التي يتمتع بها الرجال، وذلك ضمن المنظومة القانونية الدستورية المعمول بها في الجزائر. وإن كان الدستور الجزائري قد كفل منذ الاستقلال مبدأ المساواة بين المواطنين، ولم يضع أي تمييز بين الجنسين، فإن الواقع أثبت أن النساء أصبحن موضع تمييز وهجوم من جانب بعض التيارات الدينية والمحافظة، وتهميش وإقصاء من جانب النظام كما تجسد ذلك في ضعف حضورهن في المؤسسات التي تدير الشأن العام.

(24) عدة جمعيات كانت مقربة من النظام، وتم استغلالها في بعض الأحيان بوصفها أذرعًا إعلامية وسياسية لمواجهة الانتقادات الموجهة من جمعيات دولية إلى الحكومة الجزائرية بسبب انتهاكات حقوق الإنسان.

(25) Ahmed Rouadjia, "La lutte des femmes laïques en Algérie," *Confluences Méditerranée*, vol. 4, no. 59 (Automne 2006), pp. 125–132.

(26) ينظر مثلًا شهادة والي وهران وعنابة السابق: بشير فريك، **الولاة في الجزائر: في خدمة من؟** (الجزائر: الشروق للإعلام والنشر، 2014).

لقد تركزت المطالبة النسوية، معززة بتأييد عدد من القوى السياسية ذات التوجه اليساري أساسًا، على تعديل قانون الأسرة الصادر في عام 1984. ويعتبر هذا القانون المنظمَ للعلاقة الأسرية من خلال تحديد شروط الزواج والطلاق وحضانة الأطفال والميراث ... إلخ، وهو يستمد معظم أصوله من تعاليم الشريعة الإسلامية، و«المبادئ والقيم الاجتماعية والأخلاقية والدينية، وكذا الأعراف والتقاليد السائدة في المجتمع، الاقتصادية والسياسية فيه» من دون التقيد بمذهب معين، رغم أن المالكية هي المذهب الغالب في الجزائر[27]. وجاء في المادة 222 من هذا القانون أن «كل ما لم يرد النص عليه في هذا القانون يرجع فيه إلى أحكام الشريعة الإسلامية».

وأثار ظهوره اهتمامًا شعبيًا[28]، نظرًا إلى المواقف المتباينة بين مؤيد ومعارض له. ويعكس تبنّي هذا القانون التجاذبات السياسية والأيديولوجية داخل النظام الحاكم وحزب جبهة التحرير الوطني (محافظون وليبراليون)، بحيث كان النظام يبحث عن توافقات من أجل تمريره إلى البرلمان. وقد استغرق صدور القانون 22 عامًا (1962–1984)، إذ ظهرت خلال تلك الفترة عدة مسودات من مشروع القانون كانت تلاقي معارضةَ عدد من الجمعيات الناشطة في مجال الدفاع عن حقوق المرأة، بسبب فرض الولي في إبرام عقود الزواج وإباحة تعدد الزوجات وتقييض حضانة الأطفال للأمهات بعد الطلاق ... إلخ، وقامت تلك الجمعيات بعدة نشاطات وتجمعات من أجل العمل على منع هذا القانون[29].

وقد كانت مسألة الحريات الفردية للمرأة في صلب هذه المطالب التي تنادي برفض القانون، وكانت فكرة المساواة حاضرة بقوة في صياغتها، كما نلاحظ ذلك في مرجعيات أدبيات في الحركات النسوية التي أكدت حق النساء في التنقل وإبرام عقود الزواج وولوج عالم الشغل من دون تمييز.

وقد مثلت القوانين الدولية نقطة الارتكاز في النضال النسوي، ولا سيما العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية الموقّعَين في عام 1966. لكن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو» CEDAW الموقعة في عام 1981، التي وافقت عليها الجزائر مع عديد التحفظات في عام 1996، هي السند الرئيس في المطالب النسوية. وعلى الرغم من توجيهات الرئيس إلى الحكومة من أجل رفع هذه التحفظات[30]، فإن ذلك لم يحصل بسبب

(27) محمد بوطرفاس، «الأسرة الجزائرية بين القانون والعرف»، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 33 (حزيران/ يونيو 2010)، ص 255–263.

(28) عبد القادر بن حرز الله، **الخلاصة في أحكام الزواج والطلاق في الفقه الإسلامي وقانون الأسرة الجزائري** (الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2007).

(29) ينظر: محمد الأمين لوعيل، **المركز القانوني للمرأة في قانون الأسرة الجزائري** (الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر، 2004)؛ كريمة بولخراص، «تعديلات قانون الأسرة الجزائري بين مقاصد المشرع ومقاصد الشرع»، **مجلة الحضارة الإسلامية**، مج 13، العدد 16 (أيار/ مايو 2012)، ص 171–192.

(30) تمثل ذلك في رسالة الرئيس بوتفليقة في 8 آذار/ مارس 2016 بمناسبة عيد المرأة «كلمتي لن تكون إلا دعوة قوية صريحة للهيئات المؤهلة من أجل إعادة النظر في تحفظات الجزائر على بعض مواد الاتفاقيات الدولية لمحاربة كل أشكال التمييز ضد المرأة، بما يتناسب والمكتسبات التي حققناها في مجال ترقيتها وحمايتها، وذلك كله في كنف احترام مراجعنا السمحة. كما نعتز بمساهمة بلادنا في خطة العمل التنفيذية حول 'المرأة والأمن والسلام'، في إطار جامعة الدول العربية بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة». ينظر: «وثيقة/ رسالة الرئيس بوتفليقة بمناسبة الاحتفال باليوم العالمي للمرأة»، **الجزائر اليوم**، 2016/3/8، شوهد في 2020/8/18، في: https://bit.ly/31bnEk9

مقاومة التيارات المحافظة والإسلامية التي لها موقفها من هذه الاتفاقية، معتبرة أنها من صناعة غربية، وترمي إلى فرض الهيمنة على الدول ثقافيًا[31]. وهذا ما يتجلى في مختلف المواقف الرسمية للأحزاب والجمعيات الإسلامية.

وجدير بالإشارة إلى أن الاتفاقيات الدولية المصدّقة تسمو على القوانين الوطنية، ولأجل ذلك استغلت الجمعيات النسوية هذا المبدأ في حملتها الدفاعية عن الحقوق والحريات، وفي مقدمتها تغيير قانون الأسرة الجزائري لعام 1984.

كانت الفترة التي أعقبت تشرين الأول/ أكتوبر 1988 الأكثر خصوبة في النشاط الجمعوي، واهتمامًا بقانون الأسرة الجزائري بين مطالب بإلغائه نهائيًا وداعٍ إلى تعديله مع الأخذ في الحسبان النقائص المسجلة في المسائل التي تخص حقوق المرأة مثل إبرام عقود الزواج وحضانة الأطفال والخلع ... إلخ. وفي الفترة التي أعقبت عام 1990، انصبّ اهتمام هذه الجميعات على حرية المرأة من حيث التهديد الذي تعرضت له؛ بسبب تزايد حدّة الخطاب الذي كانت تمثله السلفية الجهادية التي كانت تنتقص من مطالب الجمعيات النسوية[32].

وكان من الطبيعي، إذًا، أن تتقلص مطالب الحريات في فترة ساد فيها العنف والفوضى، وباتت مؤسسات الدولة مهدّدة في استقرارها، بل كادت الدولة الجزائرية تتهاوى. وكانت التحديات التي تواجهها النساء الجزائريات ذات تأثير مباشر في كيان الجمعيات النسوية، وفي التوجهات التي وجب اتباعها، بحيث أصبحت محل استقطاب سياسي يعكس الصراع الأيديولوجي السائد والخلاف الذي طغى بشأن التعامل مع الأزمة السياسية في الجزائر. ومن ثمّ أمكننا تصنيف التيار النسوي بين «استئصالي» لا يرى تحقيق مطلب الحريات إلا بإنهاء التيار الإسلامي وإحداث القطيعة مع دعاته وممثليه، وتيار يدعو إلى «المصالحة» مركّزًا على ضرورة إنهاء الأزمة بتحقيق التوافق السياسي الذي يعد بمنزلة الأولوية من أجل العودة إلى مسار الديمقراطية.

وبعد عودة الاستقرار إلى مؤسسات الدولة، عقب إقرار ميثاق السلم والمصالحة الوطنية رسميًا في شباط/ فبراير 2006 من جانب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، وقبل ذلك مع قانون الوئام المدني في 13 تموز/ يوليو 1999، كان سؤال الحريات بقوة في المطالب النسوية تؤيده التنظيمات السياسية ذاتها التي كانت تنشط من قبل، وإن تغيرت التسميات مثل «التجمع النسائي المستقل» و«الجمعية من أجل المساواة أمام القانون» (غير المعتمدة). ولكن الجديد في هذا هو بروز خطاب يتبنّى هذه المطالب على المستوى الرسمي، بل بدأ يعطيها مشروعية لم تحصل عليها من قبل.

---

(31) ينظر مثلًا: «'حمس' تدعو بوتفليقة إلى عدم رفع التحفظ على الاتفاقية الدولية 'سيداو'»، **الحوار**، 2016/3/16، شوهد في 2020/8/17، في: https://bit.ly/2Y9OoQ6؛ بلقاسم حوام [وآخرون]، «الجزائر تستسلم للضغوط الأوروبية في تعديلات قانون الأسرة!»، **الشروق**، 2016/3/14، شوهد في 2020/8/18، في: https://bit.ly/345GR8C

(32) ينظر في هذا الموضوع:

Remaoun, pp. 129–143.

منذ مجيء الرئيس بوتفليقة إلى الحكم في نيسان/ أبريل 1999، بدأت بوادر الاهتمام بالشأن النسوي تزداد في الخطابات السياسية، وتجسّدت ميدانيًا في عدد من القوانين التي تبنتها الحكومة. وفي هذا السياق، دعت حركة «20 سنة بركات»[33] التي قادها عدد من الجمعيات النسوية مثل «لالة فاطمة نسومر» و«جمعية الدفاع عن حقوق المرأة وترقيتها»، الرامية إلى تحسيس الرأي العام والسلطات الجزائرية بضرورة إلغاء قانون الأسرة وإقرار مبدأ المساواة، وتجسيد حرية المرأة فعليًا في كل قوانين الدولة كما يقتضي بذلك الدستور. وفي رسالتها إلى الرئيس (وهو في عهدته الثانية) ذكّرت الجمعيات بمطلب النساء في تحقيق الحرّية، كما ذكّرت الرئيس بالالتزام الذي أبداه أمام الأمة في الخطاب الموجه بمناسبة إعادة انتخابه رئيسًا للجمهورية، معتبرًا أنّه «لا يمكن القبول بأن تكون المرأة الجزائرية خاضعة لقانون ينال من حقوقها ويفرض عليها وضعية دون وضعية الرجل»[34].

وفي خضم هذه التفاعلات السياسية التي أعقبت وصول الرئيس بوتفليقة إلى الحكم، اتجه عدد من الجمعيات الوطنية، مثل شبكة وسيلة، والجمعية الوطنية لترقية وحماية المرأة والشباب، والجمعية النسوية لازدهار الفرد وممارسة المواطنة؛ والأحزاب السياسية مثل التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، والحركة الديمقراطية والاجتماعية، وجبهة القوى الاشتراكية، وحزب العمال، إلى تجديد مطالبها المتمثلة أساسًا في تغيير قانون الأسرة. بدا الاتجاه الغالب يطالب بتعديل القانون، وبذلك كان الاعتدال في المطلب بالنسبة إلى النظام السياسي فرصة لتقديم التعديل المنتظر ضمن منظومة الإصلاح السياسي التي تبناها، بحيث تبع ذلك عدد من التشريعات الجديدة التي أعطت المرأة الجزائرية مزيدًا من الحقوق، تمثلت في تعديل قانون الأسرة الجزائرية، وقانون الجنسية في 2005، وإصدار قانون توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة في 2012، واستحداث صندوق خاص بالنفقة للنساء الحاضنات لأطفال قُصّر، وتعديل قانون العقوبات من أجل تشديد الجزاءات ضد حالات العنف الممارس ضد المرأة في 2015.

رابعًا: قانون الأسرة الجديد (2005): الحقوق أولًا، الحرّيات ثانيًا

مثّل تصديق التعديل على قانون الأسرة الجزائري في عام 2005 تجسيدًا لمسار طويل من النضال النسوي من أجل حقوق المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين، وذلك على الرغم من أنّه لم ينل رضا عدد من الجمعيات التي اعتبرتْه ناقصًا ولا يلبي كل المطالب[35]. أما بالنسبة إلى النظام الجزائري، فقد تبنّى هذا القانون بموجب أمر رئاسي (أي بموافقة البرلمان، ولكن من دون فتح نقاش بشأن مضمونه أو تقديم تعديل بعض مواده)، وهو ما يعبّر عن تخوف النظام من فتح نقاشات عامة حول أمور مصيرية.

(33) نسبة إلى مرور 20 سنة على قانون الأسرة الجزائري.

(34) رسالة إلى الرئيس، في:

Collectif 20 ans barakat, accessed on 17/8/2020, at: https://bit.ly/3g7kge9

(35) ينظر في هذا الشأن:

Lalami.

وإلى حد ما، يمثل هذا القانون خطوة نحو تجسيد مبادئ المساواة والمواطنة والإنصاف التي يضمنها الدستور بين جميع المواطنين.

لم يكن مبدأ حرّية المرأة وازعًا في تعديل هذا القانون بالنسبة إلى الحكومة الجزائرية؛ لأن ذلك من شأنه أن يطرح قضايا سياسية واجتماعية أكثر حدّة من القانون نفسه، وتتجاوز مسألة وضعية المرأة وحقوقها ومكانتها. ولذلك فإن النظام الجزائري لم يخُض في مسألة المرأة من منظومة الحريات، واكتفى بجعلها قضية تتعلّق بالإنصاف. وكانت التبريرات التي قدّمتها الحكومة الجزائرية أمام البرلمان ترتكز على توجهات الرئيس وبرنامجه والتزاماته من أجل إعطاء المرأة الجزائرية مكانتها.

وقد بدا واضحًا، خلال النقاش الذي ميّز التحضير لهذا القانون وعرضه على البرلمان من أجل تصديقه، أن التوجّه العام كان يركّز على الجوانب القانونية أكثر من السياسية، كما كان الدين في صميم هذا النقاش، وكان كلا الطرفين (من المؤيّدين لتعديل القانون من مناضلي الدفاع عن حقوق المرأة والحريات الفردية والجماعية، والمعارضين لتعديله لأنه مستمد من الشريعة الإسلامية ونابع من القيم الاجتماعية والثقافية للجزائريين) يسعى إلى تبرئة الدين من كل إجحاف يخص حقوق المرأة. أما التيار السياسي الإسلامي، ممثلًا خاصة في حركة مجتمع السلم (حمس) وحركة البناء الوطني وحركة الإصلاح الوطني، فقد عبّر عن مواقفه من القانون في كثير من البيانات، ومن خلال تدخلات مسؤوليه في ندوات وتجمعات أقيمت في مناسبات عديدة[36]. وكانت مواقفهم تنظر بكثير من الريبة إلى هذا التعديل الذي اعتبروه ميلًا إلى التغريب، بل إلى التخلّي عن مبادئ الإسلام وقيم الأسرة الجزائرية، ورضوخًا للإملاءات الأجنبية والمنظمات الدولية غير الحكومية، وهي المواقف نفسها تقريبًا التي عبّروا عنها خلال مناقشة القوانين الأخرى، كما سنبين ذلك لاحقًا.

إلى جانب ذلك، عبرت جمعية العلماء المسلمين الجزائريين (غير الحكومية) عن امتعاضها من هذا القانون، وقد هاجمته في صحيفتها **البصائر**، وتهجّم رئيسها عبد الرزاق قسوم على الناشطات في الحركة النسوية على نحو عنيف، مطالبًا رئيس الجمهورية بالعدول عن التعديل[37].

والمتمعّن في القانون الجديد يلاحظ أن حرية المرأة هنا ارتكزت على مسألة عقد القران والطلاق، بحيث أعطاها المشروع حرية كاملة في شأن الزواج، ولم يعد وجود الولي يحظى بالمكانة نفسها، إذ لم يعد الولي في القانون الجديد إلا مجرّد شاهد ليس له سلطة على المرأة، بل أصبح للمرأة

(36) ينظر: «قانون الأسرة والعقوبات يدخلان حلبة المزايدة السياسية»، **الحوار**، 2015/3/18، شوهد في 2020/8/17، في: https://bit.ly/3aw9ooQ

(37) على سبيل المثال نذكر بعض ما ورد في مقالة لرئيس الجمعية عبد الرزاق قسوم: «لقد خرج من نسلنا، داعيات يكفرن بالعشير، ويطالبن بحرية السرير، تحت غطاء الدفاع عن شخصية المرأة، وحرية المصير. فتحتَ هذه الشعارات البراقة، ومثلها الدفاع عن الأنوثة، وغض الطرف عن آفة الديوثة، ترفع الجمعيات النسوية المتحررة من كل القيم، شعار إسقاط الولي الشرعي، وإثبات اللقيط الدعيّ، بزعم الاكتراث بحق الإناث». ينظر: عبد الرزاق قسوم، «النُّصرة.. لإنقاذ الأسرة»، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، 2016/3/23، شوهد في 2020/7/17، في: https://bit.ly/32eSKXp

الحرية أيضًا في اختيار الولي إذا تعذر على والدها الحضور لسبب أو لآخر[38]. وكما لاحظ بعض المختصين في هذا الشأن[39]، فإن ذلك لا يعني إطلاقًا أن المشروع قد تحرر من الأخذ برأي الدين، بل إن المشرع أخذ بموقف آخر وهو المذهب الحنفي، ومن ثمّ فإن الاتجاه الذي سلكه المشرع الجزائري هو التوفيق بين الدّاعين إلى إلغاء شرط الوليّ، والمتمسكين به لاعتبارات دينية واجتماعية وثقافية. ويعبر هذا الموقف أيضًا عن أن «المشرع وجد نفسه في معالجة قضية حقوق المرأة بين جهتين ضاغطتين هما لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[40]، وأصالة المجتمع الجزائري المُحافظ»[41].

هكذا ظهرت مسألة حق المرأة في تزويج نفسها بنفسها وكأنها جوهر المطالب النسوية المتعلق بحقوق المرأة، وهو ما أفقد مسألة المطالب جوهرها. وبذلك نجح النظام في تجاوز هذا الوضعية التي استمرت أكثر من 20 سنة بدت فيها حقوق المرأة كأنها شوكة في حلق النظام، خاصة بسبب تقارير هيئات الدفاع عن حقوق الإنسان التي ما انفكت تطالب السلطات الجزائرية بإعادة النظر في هذا القانون.

وفي الفترة نفسها، أقرت الحكومة الجزائرية قانونًا جديدًا، منحت من خلاله أبناء المرأة الجزائرية الحق في الحصول على الجنسية الجزائرية، حتى إن كانوا من آباء غير جزائريين أو مجهولين أو فاقدي الجنسية[42]. ومثّل هذا القانون خطوة مهمة على مسار تكريس الحقوق والحريات، الذي كان واحدًا من التحفظات الجزائرية بشأن اتفاقية «سيداو».

وفي كلا القانونين (قانون الأسرة، وقانون الجنسية)، دأبت الحكومة الجزائرية على تأكيد أن ذلك لا يتعارض مع الدّين، وأن الإسلام مكوّن للمشروع الوطني. ويمكن الاستخلاص أيضًا أن حرّية المرأة لم تكن في جوهر التعديلات، بل سرعان ما تحوّل النقاش الدائر خلال تلك الفترة إلى حديث عن

---

(38) تنص المادة 11 من قانون الأسرة المعدل: «تعقد المرأة الراشدة زواجها بحضور وليها، وهو أبوها أو أحد أقاربها أو أي شخص آخر تختاره»، ينظر: «أمر رقم 05-02 مؤرخ في 18 محرم عام 1426 الموافق 27 فبراير سنة 2005، يعدل ويتمم القانون رقم 84-11 المؤرخ في 9 رمضان عام 1404 الموافق 9 يونيو سنة 1984 والمتضمن قانون الأسرة»، **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية**، 2005/2/27، ص 18، شوهد في 2020/8/18، في: https://bit.ly/3lbPMvl

لمزيد من التفاصيل حول هذه التعديلات، ينظر:

Nahas M. Mahieddin, "L'évolution du droit de la famille en Algérie: Nouveautés et modifications apportées par la loi du 4 mai 2005 au code Algérien de la famille du 9 Juin 1984," *L'Année du Maghreb*, vol. II (2005–2006), pp. 97–137.

(39) ينظر: لوعيل؛

Nahas; Lalami.

(40) هي لجنة للأمم المتحدة مكلفة بمتابعة تطبيق الجزائر للقضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة، صدّقتها الجزائر مع العديد من التحفظات بشأن المواد التي اعتبرتها متناقضة مع الدستور والقوانين الجزائرية، لا سيما ما اعتبر متنافيًا مع الإسلام، «دين الدولة» وفق المادة الثانية من الدستور الجزائري.

(41) أعمر يحياوي، «الإجراءات الإيجابية: أي حل لمعالجة اللامساواة الفعلية بين الرجل والمرأة»، **المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية**، العدد 1 (2008)، ص 205–206.

(42) «أمر رقم 05-01 مؤرخ في 18 محرم عام 1426 الموافق 27 فبراير سنة 2005، يعدل ويتمم الأمر رقم 70-86 المؤرخ في 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر 1970 والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية»، **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية**، 2005/2/27، ص 15، شوهد في 2020/8/18، في: https://bit.ly/3lbPMvl

دور الدّين والمؤسسات والأعراف في الحدّ من التمييز بين الجنسين، واستمرّ الأمر كذلك مع القوانين الأخرى التي تبنّتها الحكومة الجزائرية بعد أحداث «الربيع العربي».

خامسًا: المرأة الجزائرية بعد عام 2011: «استثناء» الإصلاح؟

في الوقت الذي هبّت فيه كثير من الشعوب العربية نهاية عام 2010 وبداية عام 2011 منادية بتغيير النظم السياسية السائدة وإقرار الحريات والعدالة الاجتماعية، كانت الاضطرابات في الجزائر محدودة. وهو ما سُمي «الاستثناء الجزائري» Exception Algérienne، وقد كان ذلك في الواقع تعبيرًا عن وضعية سياسية واجتماعية واقتصادية خاصة بالجزائر، وجد فيها مواطنوها أنفسهم في حيرة من أمرهم؛ فبعد نحو 10 سنوات من العنف والتخريب الذي مسّ العديد من المؤسسات، ساد شعور بأن الحراك الاجتماعي والسياسي من شأنه أن يعيد إلى الأذهان هذه الذكريات السيئة، إضافة إلى أنّ استعمال السلطات الجزائرية للريع النفطي، ولا سيما في توزيع السكنات الاجتماعية وعقود العمل، كان غير محفّز للمواطنين من أجل التظاهر[43]. وبشأن مطلب الحريات التي بادرت إليها مجموعة محدودة من التنظيمات السياسية والنقابية بمشاركة عدد من النساء، منهن قيادات في جمعية «لالة فاطمة نسومر»، ضمن التنسيقية الوطنية للتغيير والديمقراطية[44]، سارعت الحكومة الجزائرية، بواسطة حشد إعلامي (حكومي وخاص)، إلى إبراز هذه المطالب على أنها مؤامرة ضد الجزائر وتدخّل خارجي في شؤونها. وفي الوقت ذاته، كان الخطاب الرسمي الذي تبنّى مطلب الحريات يضعها في سياق عام سِمته الإصلاح وإقرار السلم والتنويه بالإنجازات الحاصلة[45]. وفي مقابل ذلك، استطاع النظام السياسي ضمن منطق «الزبائنية» حشد تأييد واسع من بعض الناشطات والجمعيات النسوية من أجل التمكين للرئيس بوتفليقة، والنظام السياسي الذي يمثله، كي يستمر في الحكم[46].

ومن مظاهر استغلال النظام هذه المواقف ما ورد في خطاب الرئيس بوتفليقة الموجّه إلى الأمة في 15 نيسان/ أبريل 2011، الذي ذكر فيه مسألة الحرية 6 مرّات، معتبرًا أنها مجسّدة في الواقع من خلال التعددية السياسية والإعلام المتنوع، وأنها ستتعزز في ضوء الإصلاحات التي وعد بها في الخطاب ذاته. وكانت الإصلاحات الموعودة تتجه أيضًا إلى فئة النساء، بحيث كانت دعوة الرئيس موجّهة إلى الحكومة من أجل التعجيل بتبنّي القانون العضوي الخاص بتوسيع تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة (الذي تأخر صدوره مدة 4 سنوات من سنة 2008 إلى 2012).

(43) ينظر في هذا الشأن: ناصر جابي، **لماذا تأخر الربيع الجزائري؟** (الجزائر: منشورات الشهاب، 2012).

(44) تنظيم أنشئ في كانون الثاني/ يناير 2011 يضم عددًا من الأحزاب المعارضة والجمعيات الناشطة في مجال حقوق الإنسان، بهدف الضغط على النظام من أجل تحقيق التغيير السياسي ورفع حالة الطوارئ. وبسبب خلافات عديدة بين أعضاء هذا التنظيم انسحب بعض الفاعلين فيه من أجل تشكيل تكتلات سياسية أخرى.

(45) هذا ما يمكن استخلاصه من تصريحات الرئيس بوتفليقة، خاصة في مناسبات عيد المرأة، وكذلك تصريحات الحكومة والمسؤولين الجزائريين.

(46) عدد كبير من النساء اللواتي كن ناشطات في مجال الدفاع عن حقوق المرأة تقلدن عدة مناصب سامية في الدولة مثل السيدة خليدة تومي مسعودي، التي كانت أيضًا من إطارات التجمع الوطني للثقافة والديمقراطية التي تقلدت حقيبة وزيرة الثقافة في عهد الرئيس بوتفليقة في الفترة 2002–2014. كما عمل النظام على توزيع عدد من المناصب على هؤلاء النساء في مجلس الأمة (ضمن مقاعد الثلث الرئاسي) وفي هيئات حقوقية رسمية مثل المجلس الأعلى لحقوق الإنسان.

وفي نهاية عام 2011، شرع البرلمان في مناقشة هذا المشروع الحكومي الذي اقترح تخصيص حصص (كوتة) انتخابية للنساء في المجالس المنتخبة المحلية، وفي المجلس الشعبي الوطني (الغرفة السفلى في البرلمان). ورغم حصول الحكومة على العدد الكافي من الأصوات داخل البرلمان من أجل تمرير هذا القانون، فإن النقاش كان بالغ الحدّة، ولم يعرف البرلمان الجزائري مثل ذلك الجدل السياسي في مناقشة مشروع هذا القانون[47]. استعمل المؤيّدون والمعارضون للقانون الدين، واتفق الجميع على أنه لا يعارض مشاركة المرأة في السياسة، لكن بعض القوى المحافظة المنتمية إلى التيار الإسلامي، ممثلة خاصة في حركة مجتمع السلم[48] وحركة الإصلاح الوطني[49]، إضافة إلى جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، حرصت على إبداء معارضتها لما اعتبرته إملاءات أجنبية وأجندة مشبوهة. وافق البرلمان على هذا القانون ضمن ما سمي مسار الإصلاح الذي رسمه الرئيس بوتفليقة في خطابه المذكور. وقد سار هذا المنحى إلى تأكيد إشراك المرأة الجزائرية في الحياة السياسية والحياة العامة، تجسيدًا لمبدأ المساواة بين الجنسين والتكفل بمطالبها بهذا الشأن.

لم يتوقف الاهتمام بالمشاركة النسوية على أساس هذا القانون، بل سعى النظام إلى إقرار مواد جديدة في الدستور المعدل في عام 2016 تقضي بتفعيل وجود النساء في الحياة العامة، وهو ما يمثل في خطاب الرئيس «نقلة أخرى في ترقية مكانتها على صعيد الشغل وتقلد المسؤوليات»، وأن الدستور الجديد «يوفر للجميع، سلطة ومعارضة، نساءً ورجالًا، أرضية صلبة لمشروع حكامة في ظل دولة الحق والقانون». وفي هذا الشأن أكد الرئيس أن «الدين لا يتعارض مع التشريعات الجديدة»[50].

كان هذا الخطاب موجّهًا إلى تيارين متعارضين بشأن الموقف من حقوق المرأة: الأول يعتبر الدين (أو استعمال الدين) سببًا في تكريس التمييز بين الجنسين والإنقاص من حرية المرأة، والثاني يدافع عن المرأة باسم الدين، ولكنه يضع لذلك حدودًا تقف عند القيم الاجتماعية والثقافية للمجتمع الجزائري.

والمتابع للنقاش البرلماني خلال تلك الفترة[51] يلاحظ أن المرجعية الدينية، المتمثلة في المبادئ العامة التي تحكم المجتمع من وجهة نظر العلماء والفقهاء، قد أصبحت أكثر حضورًا لدى الحكومة والبرلمان وبعض وسائل الإعلام، إضافة إلى المؤسسة الدينية التي تمثلها الوزارة المعنية بذلك، وكذلك المجلس الإسلامي الأعلى التابع لرئاسة الجمهورية.

(47) Benzenine.

(48) بالنسبة إلى حركة مجتمع السلم مثلًا: «هذا القانون هو وليد إملاءات جهات خارجية، ونتاج ضغط من نساء الصالونات في الجزائر»، **الشرق الأوسط**، 2004/8/26.

(49) بالنسبة إلى رئيس حركة الإصلاح الوطني هناك 16 تحفظًا يعتبرها تعارض الشريعة الإسلامية في نصوصها الصريحة المتفق عليها. ينظر: أحمد روابة، «حركة الإصلاح الجزائرية ترفض تعديل قانون الأسرة»، **الجزيرة نت**، 2014/10/4، شوهد في 2020/8/18، في: https://bit.ly/3g2wYux

(50) «الرئيس بوتفليقة: الدستور حقق نقلة نوعية للمرأة، نقلا عن جريدة الحوار»، موقع **الحوار**، 2016/3/8، شوهد في 2020/9/24، في: https://bit.ly/2RVdcb2

(51) لمعرفة أوسع بحيثيات النقاش البرلماني من خلال تدخلات النواب والنائبات من مؤيدي المشروع ومعارضيه، يمكن الاطلاع على **الجريدة الرسمية للجلسات**، الأعداد 161، 162، 163، آذار/ مارس 2015، شوهد في 2020/8/18، في: https://bit.ly/2YcnWFw

ولئن تميّزت الجزائر من دول أخرى مثل مصر بغياب مؤسسة دينية رسمية مثل الأزهر تحظى إلى حد بعيد بالتأثير والاحترام لدى الأوساط الحكومة والشعبية، تلجأ إليها الحكومات أحيانًا لتمرير قوانينها، فإن ذلك لم يمنع الحكومة الجزائرية من استعمال الدين لتبرير مواقفها على نحو مباشر أثناء تقديم تلك القوانين إلى البرلمان.

كان تعديل قانون العقوبات في عام 2015، من أجل تشديد الجزاء ضد كل أشكال ممارسة العنف في حق المرأة، فرصةً أخرى أكدت فيها الأحزاب الإسلامية والمحافظة رفضها الطريقة التي تتعامل بها السلطة مع قضية المرأة، بحيث رأت في ذلك نهجًا لا يتوافق مع فكرة الحرية التي أقرها الإسلام، والتي تقضي بحسب رأيهم بضرورة احترام العلاقات الزوجية القائمة على قوامة الرجل، وعلى تقييد حرية المرأة بما يتفق والأعراف السائدة داخل الأسرة والمجتمع. وللتذكير فخلال هذه العهدة الانتخابية (2012–2017)، كانت الأحزاب الإسلامية، ممثلة في حركة مجتمع السلم[52] ثالث تنظيم سياسي من حيث التمثيل في البرلمان وتحالف العدالة والنهضة والبناء، تسعى، في مداخلات النواب خلال المناقشات العامة لقانون العقوبات، إلى التأثير في الرأي العام الوطني. وقد اعترفت وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة آنذاك، مونية مسلم، بأن قانون العقوبات واجه «اعتراضات» من بعض الأحزاب الإسلامية التي «ومع الأسف» يلقى خطابها الديني صدى قويًا على مستوى البرلمان[53].

واعتبرت حركة مجتمع السلم مثلًا أن قانون العقوبات «مصادمة واضحة لآية قرآنية قطعية الثبوت وقطعية الدلالة 'الرجال قوامون على النساء'». وبقلم رئيس الحزب، فإن الاجتهاد لا يمكن أن يكون تحت «ضغط الساسة والسياسة»، و«لا يكون بإملاءات قوى أجنبية وضغوطات أطراف داخلية وخارجية لا يهمها أمر الإسلام في شيء»[54]. وفي مثل هذا الموقف تعيد القوى الإسلامية التذكير بالمادة الثانية من الدستور التي تعتبر أن «الاسلام هو دين الدولة» لكي تؤكد رفضها «المشروع» وأي قانون أو معاهدة دولية مثل (اتفاقية بكين لحقوق المرأة واتفاقية كوبنهاغن) لا تتفق بحسبها مع تعاليم الدين الإسلامي.

واعتبر عبد الله جاب الله رئيس جبهة العدالة والتنمية، ثاني حزب إسلامي من حيث التمثيل البرلماني، أن القانون الذي يحمي المرأة من التحرش وكل أشكال العنف، حتى لو كان من جانب زوجها، هو تكريس «للتوجّه العلماني للنظام الذي يحاول فسخ هوية المجتمع الجزائري»، وأنه قانون «سنّته زبالة نساء العالم وزعيمات الفجور»[55].

(52) بالنسبة إلى حركة مجتمع السلم، وعلى لسان النائبة في البرلمان نورة خربوش فإن السلطة «مارست كل أنواع التحايل والتلاعب لتمرير إملاءات أجنبية في شكل تشريعات قانونية، تحت طائل مناهضة العنف ضد المرأة، وخاصة ما تعلق بالعنف الأسري المرتبط بالخلافات الزوجية والعلاقات الأسرية، التي تكون المرأة فيها ضحية». ينظر: نورة خربوش، «قانون العقوبات ... عبثية السلطة»، موقع حركة مجتمع السلم، 2015/12/18، شوهد في 2020/8/18، في: https://bit.ly/3kPiu53

(53) «قانون الأسرة سيشهد تعديلات»، **الخبر**، 25/11/2015، شوهد في 2020/8/18، في: https://bit.ly/34sPier

(54) عبد الرزاق مقري، «لماذا عارضنا قانون العقوبات المتعلق بمسألة العنف ضد المرأة؟»، موقع حركة مجتمع السلم، 2015/3/9، شوهد في 2020/8/18، في: https://bit.ly/2Y9qTqk

(55) عبد الله ندور، «جاب الله: قانون العقوبات سنته 'زبالة نساء العالم وزعيمات الفجور'»، **جزايرس**، 2015/4/3، شوهد في 2020/8/18، في: https://bit.ly/314NtC8

واعتبر نائب من الحزب نفسه أن الأمر بات يتطلب سنّ قانون «يمنع التعرّي والتبرج للنساء في الأماكن العمومية لأنه السبب الأول للتحرّش بهن». ورأى نائب مستقل أن هذا القانون يُقيد حرية الرجل ويساهم في انتشار العلاقات خارج الزواج[56].

يظهر جليًّا في ردود الأفعال هذه أن مسألة حرّية المرأة وضمان حقوقها وحمايتها من كل أشكال العنف لا يمكن تناولها في نظر التيارات الإسلامية والمحافظة إلا في إطار المرجعية الثقافية والدينية والاجتماعية التي تدافع عنها، وهي المرجعية ذاتها التي تعبّر عن الأيديولوجيا الإسلامية. وقد نحا النظام الجزائري في معالجة هذه المسألة من خلال التوفيق بين الآراء المتضاربة، ومن ثمّ كان الاتجاه السائد هو معالجة مسألة الحريات من حيث هي مبدأ دستوري، وفق ما تقتضيه الحقوق المعترف بها للرجال والنساء على حدّ سواء.

إن تناول حقوق المرأة ضمن منظومة قانونية ترمي إلى تحقيق إصلاحات سياسية على النحو الذي ارتأته السلطة لم يفصل في قضية الحريات الفردية بالنسبة إلى المرأة، حتى إن بدا في الظاهر أنه أولاها عناية خاصة. ويكشف واقع الأمر أن حرية المرأة بقيت حتى في خطاب السلطة نفسها مقيدة بالأطر التشريعية التي وضعتها بالتوافق غير المعلن مع التيارات الدينية المؤثرة في المجتمع، وكذلك الأحزاب السياسية الأكثر تمثيلًا في البرلمان مثل حزب جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي، وبموقف الرأي العام إلى حدّ ما، ولا سيما مع تزايد تأثير وسائل التواصل الاجتماعي. وفي الوقت نفسه، كان النظام يسعى إلى إرضاء بعض الأطراف السياسية من الاتجاه العلماني من أجل الوقوف موقف الوسط والظهور بموقف المدافع عن حقوق المرأة والحريات الفردية والجماعية[57].

ليس الحضور الذي حصلت عليه المرأة في البرلمان بعنصر يمكن اعتماده مقياسًا للتعبير عن درجة الحرّية ما دام تأثيرها لم يكن فاعلًا في البرلمان، ولا سيما في ما يتعلق بالدفاع عن حقوق المرأة، وكذلك تمثيلها في الحكومات. ولم يظهر إذًا قانون الأسرة الجديد باعتباره ثورة تكرس حرّية المرأة بوصفها مواطنة وفاعلة في المجتمع؛ إذ ما تزال الأعراف الاجتماعية تمارس سلطتها في الزواج وفي العلاقات الزوجية والأسرية، وتحد من هامش الفرد في السلوك والقرار المستقل. كما أن التشديد الذي ظهر في قانون العقوبات، من خلال التعديلات التي أدخلت عليه في عام 2015، يبقى غير ذي جدوى ما دامت المرأة لا تملك كامل الحرّية في إيداع شكوى أو الوقوف أمام أجهزة الأمن والقضاء بسبب الممارسات الذكورية المهيمنة.

يظهر من الواقع اليومي للمرأة الجزائرية نقص الضمانات التي تمكنها من ممارسة حريتها المكفولة دستوريًا (بسبب موقف المجتمع الذي ما يزال يرى أن حرّية المرأة لا يمكن أن تكون إلا ضمن

(56) **أخبار اليوم**، 2015/3/7.

(57) نادية سليماني، «تعديل قانون الأسرة يثير جدلًا وسط الحقوقيين والأئمة..!»، **الشروق**، 2015/3/9، شوهد في 2020/8/18، في: https://bit.ly/320LgqO

منظومة القيم التي يحدّدها المجتمع ويؤطرها الدين). ويمكن سرد عديد الأمثلة كحالة الفتاة التي تعرضت في حزيران/ يونيو 2018 لاعتداء جسدي ولفظي أثناء ممارستها الرياضة في رمضان من جانب المارة، ولم تلق المساندة من فرقة الدرك التي أودعت لديها شكوى بهذا الشأن، بحجة أنها ما كان لها أن تفعل ذلك (ممارسة الرياضة) وهي الحادثة التي أثارت ردود فعل متباينة في المجتمع الجزائري[58].

وتدفعنا مثل هذه الأمثلة أيضًا إلى العودة إلى ما حدث في 13 تموز/ يوليو 2001 في مدينة حاسي مسعود البترولية، عندما هاجمت فئات من سكان حي شعبي يقطنه عدد من النساء العاملات بالمنطقة والقادمات من الشمال، بعضهن وحدهن وأخريات مع أطفالهن، وكان الاعتداء بتحريض من إمام المسجد الذي اتهم النساء بممارستهن الفجور، وأدى ذلك إلى جرح العديد منهن، إضافة إلى الترويع والترهيب اللذين تعرّضن لهما[59]. يعتبر هذا الحادث في حد ذاته أن حرّية النساء في العمل وفي تحقيق استقلالية خاصة بهن تبقى محدودة بل تحت المراقبة[60]، لأن ثمة تعدّيًا على المعايير التي تحكم المجتمع، والتي تجعل المرأة القاطنة وحدها أو مع أطفالها مشبوهة، بحيث لا تستطيع استقبال من تريد أو الدخول والخروج بحسب رغبتها.

ومع ذلك، وجب التأكيد أن مثل هذه الحالات ليست القاعدة، ولم تمنع أشكال العنف الجسدي أو الرمزي النساء من مواصلة مسارهن المهني، حتى إن كانت نسبة النساء العاملات في الجزائر تبقى ضئيلة؛ إذ لا تتجاوز 20 في المئة فقط مقارنة بالذكور. وتدل الإحصاءات على أن أغلب النساء يعملن في القطاع العام بما نسبته 62.9 في المئة، ولا سيما في قطاع التوظيف العمومي بحيث يمثلن 56.5 في المئة منه، خاصة في مجالات التربية والتعليم والصحة والعدالة، وهي مهن يعتبرها المجتمع مناسبة للدور الأصلي للمرأة وهو التربية والرعاية[61].

تظهر هنا الهيمنة الذكورية وكأنها ترسم حدود الحرية للمرأة وتصنع قيودًا على حركتها وتنقّلها وعملها. وكانت ممارسة النساء لحقوقهن الفردية التي يضمنها الدستور محلّ رفض فئة من المجتمع من ذوي التوجه المحافظ أو الإسلامي أو من الذين يتخوفون من تغيير قانوني، من شأنه أن يكون له انعكاس على العلاقات الأسرية[62]. وتتجه هذا الرؤى إلى اعتبار أن الحريات الفردية لا يمكنها أن تمارس من جانب المرأة، وأن العنف الذي مورس ضد نساء حاسي مسعود كان مبررًا لدى كثير من الناس، بل

(58) ينظر مثلًا: «حملات فايسبوكية تحرض على العنف ضد المرأة»، **أخبار اليوم**، 2018/6/17.

(59) ينظر تقرير الباحثة دليلة إعمران جربال:
Dalila Iamarene–Djerbal, "Affaire de Hassi Messaoud," *NAQD*, vol. 1–2, no. 22–23 (Fall–Winter 2006), pp. 11–40.

(60) ينظر: الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، **تقرير المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة**.

(61) Mohamed Cherif Belmihoub, *Etude exploratoire sur l'accès des femmes au marché du travail en Algérie* (Alger: Friedrich Ebert Stiftung, 2016).

(62) ينظر مثلًا: «حقوقيون يطالبون بمراجعة صندوق النفقة وإجراءات الطلاق والخلع قوانين تحرر المرأة وراء تفشي الجريمة ضد الزوجات»، **الشروق العربي**، 2017/10/1، شوهد في 2020/9/22، في: https://bit.ly/344VTdh

إن تعامل القضاء مع المعتدين الذي وُصف بالمتساهل[63]، وهو ما يعبّر عن نظرة طغت في بعض أوساط المجتمع تقضي بتقييد الحريات الفردية للمرأة، لأن هناك تخوفًا من «ممارستها حقوقها، وأنّ حرية المرأة أصبحت مرادفة للفجور والفسوق في بعض أدبيات التيارات الإسلامية المحافظة». وهناك عشرات المقالات تنشر في الجرائد الجزائرية، إضافة إلى مواقع شبكات التواصل الاجتماعي تهاجم هذه الإصلاحات بدعوى تفكيك الأسرة الجزائرية، وتغريب المجتمع والإخلال بالقيم الثقافية المحافظة للمجتمع الجزائري[64].

خاتمة

مع بداية التعددية السياسية والحزبية التي عرفتها الجزائر منذ عام 1989، استفادت الجمعيات النسوية من الوضع الجديد من أجل تفعيل المطالب المرتبطة بحقوق المرأة وحريتها. وقد تعاملت السلطات الجزائرية مع هذا الوضع وفقًا لمجموعة من العوامل الداخلية والخارجية، مع الأخذ في الحسبان السياق السياسي المعقد الذي ميز الجزائر، ولا سيما في فترة التسعينيات. وضمن خطاب سياسي عام يحمل شعار الإصلاح السياسي والتغيير والأخذ بمستلزمات العصر وتطوراته، بادرت السلطات الجزائرية، من جهة، إلى تمرير مجموعة من القوانين تندرج في إطار السعي لإعطاء المرأة مكانة أكبر في الساحة السياسية وفي الشأن العام، ومن جهة أخرى، كان سعيها يرمي إلى إصلاح بعض أوجه القصور في التشريعات التي تُعنى بالمجال الخاص للمرأة، مثل القوانين المتعلقة بالأسرة والجنسية والتحرش الجنسي.

لقد أبانت النقاشات البرلمانية وردود الأفعال من لدن الأحزاب السياسية والجمعيات مدى حساسية موضوع الحريات، عندما يتعلق الأمر بشؤون المرأة[65]، كما أبانت أن قرار السلطات السياسية في هذا الشأن قد اعتمد مبدأ الوسطية من أجل تلافي تلك التجاذبات السياسية التي أخذت منحى صراع أيديولوجي بدأ منذ الاستقلال، وألقى بظلاله على وضعية المرأة خلال خمسة عقود من الزمن. ومهما يكن المراد بهذه الإصلاحات والنتائج التي تحققت من خلالها، فإن حرية المرأة تبقى إشكالًا بالنسبة إلى الحركة النسوية الجزائرية، ليس فقط بسبب الخلاف في تحديد مضمون الحرية والمراد تحقيقه من هذا المطلب، بل أيضًا بسبب الرهانات الاجتماعية والسياسية والثقافية المتداخلة التي تخفيها هذه المسألة المعقدة.

(63) Iamarene–Djerbal, "La violence," pp. 103–142.

(64) يمكن مثلًا قراءة: بلقاسم حوام [وآخرون]، «قانون أسرة جديد بتعديلات أوروبية!»، **قناة الجزائر**، 2016/3/15، شوهد في 2020/8/18، في: https://bit.ly/31pP5ql؛ كامل الشيرازي، «13 وصفة ضدّ مسخ الأسرة الجزائرية»، **الشروق**، 2016/3/12، شوهد في 2020/8/18، في: https://bit.ly/3aCuge4؛ سلمى حراز وصورية بورويلة، «البيت الجزائري في خطر»، **الخبر**، 2015/3/18، شوهد في 2020/8/18، في: https://bit.ly/2QlS5ha

(65) بحسب رأي الرئيس السابق للرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان المحامي بوجمعة غشير فإن النقاش بشأن قضايا المرأة في الجزائر تتصدره «ثلاث فئات من المنظمات النسائية، الأولى مرتبطة بالسلطة وتؤيد مشاريعها، والثانية علمانيات لهن حضور إعلامي داخل وخارج البلاد ولا يعرفن المجتمع، والثالثة إسلاميات عددهن كثير وليس لديهن أي مبادرة». ينظر: أميمة أحمد، «المرأة بالجزائر جدل بعد عن الواقع»، **الجزيرة نت**، 2010/3/14، شوهد في 2020/8/18، في: https://bit.ly/2FAHYD1

References

المراجع

العربية

«أمر رقم 05-01 مؤرخ في 18 محرم عام 1426 الموافق 27 فبراير سنة 2005، يعدل ويتمم الأمر رقم 70-86 المؤرخ في 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر 1970 والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية». **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية**. 2005/2/27. في: https://bit.ly/3lbPMvl

«أمر رقم 05-02 مؤرخ في 18 محرم عام 1426 الموافق 27 فبراير سنة 2005، يعدل ويتمم القانون رقم 84-11 المؤرخ في 9 رمضان عام 1404 الموافق 9 يونيو سنة 1984 والمتضمن قانون الأسرة». **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية**. 2005/2/27. في: https://bit.ly/3lbPMvl

الأمم المتحدة. مجلس حقوق الإنسان. **تقرير المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة، وأسبابه وعواقبه، ياكين إرتورك: مؤشرات بشأن العنف ضد المرأة ورد فعل الدول إزاءه**. نيويورك: 2008/1/29. في: https://bit.ly/3gpiKEf

براهيمي، عبد الحميد. **في أصل الأزمة الجزائرية، 1958-1999**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001.

بن حرز الله، عبد القادر. **الخلاصة في أحكام الزواج والطلاق في الفقه الإسلامي وقانون الأسرة الجزائري**. الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2007.

بوتفنوشت، مصطفى. **العائلة الجزائرية: التطور والخصائص الحديثة**. ترجمة أحمد دمري. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1984.

بورغدة، وحيدة. «المشاركة السياسية والتمكين السياسي للمرأة العربية: حالة الجزائر». **المجلة العربية للعلوم السياسية**. العدد 36 (خريف 2012).

بوطرفاس، محمد. «الأسرة الجزائرية بين القانون والعرف». **مجلة العلوم الإنسانية**. العدد 33 (حزيران/ يونيو 2010).

بولخراص، كريمة. «تعديلات قانون الأسرة الجزائري بين مقاصد المشرع ومقاصد الشرع». **مجلة الحضارة الإسلامية**. مج 13، العدد 16 (أيار/ مايو 2012).

جابي، ناصر. **لماذا تأخر الربيع الجزائري؟** الجزائر: منشورات الشهاب، 2012.

درار، أنيسة بركات. **نضال المرأة الجزائرية خلال الثورة التحريرية**. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1985.

طوالبي، نور الدين. **الدين والطقوس والتغيرات الاجتماعية**. ترجمة وجيه البعيني. بيروت/ باريس: منشورات عويدات؛ الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1988.

ظريف، زهرة. **مذكرات مجاهدة من جيش التحرير الوطني: منطقة الجزائر المستقلة.** الجزائر: منشورات الشهاب، 2014.

عدي، الهواري. **الاستعمار الفرنسي في الجزائر: سياسة التفكيك الاقتصادي-الاجتماعي، 1830-1960.** ترجمة جوزيف عبد الله. بيروت: دار الحداثة، 1983.

عنصر، العياشي. **سوسيولوجيا الديمقراطية والتمرد بالجزائر.** القاهرة: دار الأمين، 1999.

غانم-يزبك، دالية. «المرأة في معترك الرجال: الطريق نحو المساواة في الجيش الجزائري». مركز كارنيغي للشرق الأوسط. 2015/11/4. في: https://bit.ly/3he2xDm

فريك، بشير. **الولاة في الجزائر: في خدمة من؟** الجزائر: الشروق للإعلام والنشر، 2014.

قنطاري، محمد. **من بطولات المرأة الجزائرية في الثورة وجرائم الاستعمار الفرنسي: حقائق وثائق، دراسات، تحقيق وشهادات.** وهران: دار الغرب للنشر والتوزيع، 2007.

لوعيل، محمد الأمين. **المركز القانوني للمرأة في قانون الأسرة الجزائري.** الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر، 2004.

ونيسي، زهور. **المرأة والثورة.** الجزائر: مطبوعات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، 1996.

يحياوي، أعمر. «الإجراءات الإيجابية: أي حل لمعالجة اللامساواة الفعلية بين الرجل والمرأة». **المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية.** العدد 1 (2008).

الأجنبية

Addi, Lahouari. *Les mutations de la société algérienne: Famille et lien social dans L'Algérie contemporaine.* Paris: La Découverte, 1999.

Aït–Aoudia, Myriam. *L'expérience démocratique en Algérie (1988–1992): Apprentissages politiques et changement de régime.* Paris: Presses de Sciences Po, 2015.

Amrane–Minne, Danièle–Djamila. *Les femmes dans la guerre d'Algérie.* Paris: Kartthala, 1993.

Belmihoub, Mohamed Cherif. *Etude exploratoire sur l'accès des femmes au marché du travail en Algérie.* Alger: Friedrich Ebert Stiftung, 2016.

Benzenine, Belkacem. "Les femmes algériennes au parlement: La question des quotas à l'épreuve des réformes politiques." *Égypte/Monde Arabe*. vol. 10 (December 2013).

Bourdieu, Pierre & Abdelmalek Sayad. *Le déracinement: La crise de l'agriculture traditionnelle en Algérie.* Paris: Les Éditions de Minuit, 1964.

Bouzina–Oufriha, Fatima Zohra. *L'émergence des femmes algériennes dans la sphère économique: Modernisation de la société, marché du travail, femmes.* Alger: Éditions Houma, 2016.

Cheriet, Boutheina. "Le genre et la citoyenneté comme 'troc' dans l'Algérie postcoloniale." *Diogène.* vol. 1, no. 225 (2009).

Fanon, Frantz. *Sociologie d'une révolution.* Paris: François Maspero, 1972.

Iamarene–Djerbal, Dalila. "Affaire de Hassi Messaoud." *NAQD*. vol. 1–2, no. 22–23 (Fall–Winter 2006).

________. "La violence islamiste contre les femmes." *NAQD*. vol. 1–2, no. 22–23 (Fall–Winter 2006).

Lacoste–Dujardin, Camille. *La vaillance des femmes: Les relations entre femmes et hommes berbères de kabylie.* Series textes à l'appui. Paris: Éditions La Découverte, 2008.

Lalami, Feriel. *Les algériennes contre le code de la famille: La lutte pour l'égalité.* Paris: Presses de Sciences Po, 2012.

Lazreg, Marnia. *The Eloquence of Silence: Algerian Women in Question.* London: Routledge, 1994.

Leperlier, Tristan. "Les écrivains algériens et l'expérience démocratique dans les années 1990." *Communications*. vol. 2, no. 99 (Janvier 2016).

Mahieddin, Nahas M. "L'évolution du droit de la famille en Algérie: Nouveautés et modifications apportées par la loi du 4 mai 2005 au code algérien de la famille du 9 Juin 1984." *L'Année du Maghreb*. vol. II (2005–2006).

Mohsen–Finan, Khadija (dir.). *L'image de la femme au Maghreb.* Paris: Éd. Actes Sud/ Barzakh, 2008.

Oussedik, Fatma. "Postcolonie et rapports de genre en Algérie." *Tumultes*. vol. 2, no. 37 (Octobre 2011).

Remaoun, Malika. "Les associations féminines pour les droits des femmes." *Insaniyat*. vol. 3, no. 8 (Mai–Août 1999).

Rétrospective statistique 1970–1996. Alger: Office National des Statistiques, 1999.

Rouadjia, Ahmed. "La lutte des femmes laïques en Algérie." *Confluences Méditerranée*. vol. 4, no. 59 (Automne 2006).



دوني بلوندان

نوعان من البشر

تشريح العنصرية العادية

ترجمة: عاطف المولى

ينتمي جميع البشر إلى النوع الحيواني نفسه لأنهم يستطيعون التكاثر في ما بينهم. ومع ذلك، فإن النظرة الغربية للعالم تميّز بين نوعين من البشر: «نحن»، الغرب الأبيض، و«الآخرون» أو الشعوب الملوّنة، العالم الثالث والبدائيون. والفصل بين النوعين جذري: فالغرب الأبيض هو التاريخ، بينما تكتسب الشعوب الملوّنة طبيعة جغرافية. توفّر هذه الفرضية أساسًا للعنصرية اللاواعية وتبرّر علاقات الهيمنة ضمن المنظومة العالمية. وتُرصَد تناقضاتها في أغلبية الوثائق الرسمية وفي كتابات العديد من المؤلفين ذائعي الصيت. ويشكّك التحليل الوارد في هذا الكتاب، والمعادي حكمًا للمعتقدات المتأصّلة في الثقافة الغربية السائدة، بعدد كبير من الأفكار التي تعدّ بدهيات وحقائق علمية، وهو يرسم في الوقت نفسه مسارًا أنثروبولوجيًا جديدًا. فمن خلال اعتماد عدسة خاصة ببراديغم جديد، تنهار أجزاء كاملة من واقعنا. ذلك أن هذا البراديغم لا ينفي وجود «أعراق» بشرية فحسب، بل يقول إن البشر لا يتطوّرون بيولوجيًا، وإن السمات «العرقية» ليست نتيجة تأقلم مع البيئة.

ياسين يسني | Yassine Yassni*

شباب الأحياء الصفيحية في المغرب التمييز والوصم واستراتيجيات المقاومة

دراسة حالة «دوّار الصهد» في مدينة تمارة**

Shanty Town Youth in Morocco Discrimination, Stigmatization, and Resistance Strategies

A Case Study of the «Duwar al–Sehd» in Temara City

ملخص: تهدف هذه الدراسة إلى إبراز صيرورات إنتاج الوصم المجالي في أحد الأحياء الفقيرة في المغرب. وتركز على الكيفية التي تُبنى بها الفروق المجالية بين «الحي الصفيحي» والأحياء الأخرى على المستوى الحضري، والصيرورة التي يصبح بفعلها وصم الحي الصفيحي قناعةً اجتماعية تربط شباب أحياء الصفيح بصورٍ نمطية قدحية، تضع حدودًا بين «نحن» (الشباب العاديون)، و«هم» (الشباب الصفيحيون)، بما يتمخض عن هذا الوصم من أشكال متعدّدة من التمييز الاجتماعي. وبما أنّ تمثيل الآخر يحتاج دائمًا إلى الغلبة والتفوق، فسنهتم أيضًا بتحليل علاقات السلطة. وأخيرًا، سنتطرق إلى أشكال المقاومة التي يتبنّاها شباب الأحياء الفقيرة لمواجهة التوصيم والتمييز السوسيو–مجاليين.

كلمات مفتاحية: وصم، الأحياء الصفيحية، الشباب، دوّار الصهد.

Abstract: This paper aims to highlight the processes that produce spatial stigma in a poor neighborhood in Morocco, focusing on how spatial differences between a "shanty town" and other neighborhoods are constructed at the urban level. The process of stigmatization of shanty town areas becomes a social conviction that binds shanty town youth to stereotypes that set firm boundaries between "us" (ordinary youth), and "them" (shanty town youth), giving rise to multiple forms of social discrimination and stigma. Since representation of the other always entails an act of prevailing, this study also focuses on analyzing power relations. Finally, we look at forms of resistance adopted by the youth of the slums to confront labeling, stigmatization and socio–spatial discrimination.

Keywords: Stigma, Slums, Youth, Labeling Space.

* أستاذ باحث في علم الاجتماع، عضو مجموعة بحث «الديناميات الاجتماعية وعلاقات السلطة»، جامعة عبد المالك السعدي، المغرب.

Research Professor in sociology, member of the research group "Social Dynamics and Power Relations," Abdelmalek Essaâdi University University, Morocco.

** من مخرجات الدراسة الميدانية التي أنجزت في أحد الأحياء الصفيحية بمدينة تمارة، بتمويل من المجلس العربي للعلوم الاجتماعية في إطار برنامج المنح الصغيرة «الشباب واللامساواة المكانية».

From field work completed in a shantytown in Temara City with funding from the Arab Council for Social Sciences' Small Grants Program, "Youth and Spatial Inequality".

مقدّمة

انطلقتُ في هذه الدراسة من تجربتي الشخصية، حيث خبرت جيّدًا تجربة السكن في حيٍّ صفيحي[1] في مدينة تمارة (ضاحية مدينة الرباط)، وأدركت مدى قسوة العيش فيه، التي لا ترتبط بصعوبة الولوج إلى أبسط الخدمات الاجتماعية فحسب، بل تكمن أيضًا في أبعاد رمزية، تتمثّل في الوصم وفقدان المكانة الاجتماعية؛ ما يُفاقِم أشكال التمييز المجالي. وكثيرًا ما تساءلت عن الكيفية التي تمّ عبرها بناء التمييز والتوصيم السوسيو-مجاليَين، وعن الطريقة التي غرست في ساكنة الأحياء الصفيحية صورةً سلبية عن «البَرّاكَة» (المسكن القصديري) التي احتضنتهم منذ طفولتهم، وكانت مَلجَأهم الأول. فكلما يكبر «الصفيحي» (السّاكن في الحيّ الصفيحي)، يكبر معه إحساسٌ بالحرج من منزله القصديري وحيّه وجيرانه وأصدقائه وذاته؛ وتُطبع فيه نظرات الآخرين تجاهه وتجاه شباب الأحياء الصفيحية عقدة نقصٍ سوسيو-مجالية، أبدعوا لها الكثير من أشكال المقاومة.

تهدف الدراسة إلى الكشف عن شكل قهرٍ اجتماعي رمزي يعانيه «الشباب الصفيحيون»؛ قهرٌ لم تهتم به الدراسات السوسيولوجية، خصوصًا الحضرية منها، التي تركّز في الأساس على أشكال القهر المادي. ولم يدرس المجال في المغرب بوصفه وصمًا، ولم تعطَ الكلمة للموصومين مجاليًا للحديث عن تفاعلاتهم اليومية المختلطة وأشكال مقاومتهم. ومن ثمّ، حاولنا الاهتمام ببعض ما غاب عن هذه الدراسات الحضرية من خلال هذه الدراسة التي تهتم بالشباب بوصفهم أبرز فئةٍ عمرية تعاني هذا الوصم المجالي، والفئة الأكثر قدرةً على إبداع أشكال مقاومةٍ له.

كيف يتمّ بناء وصم الأحياء الفقيرة في المغرب؟ وكيف تُبنى الفروق المجالية؟ وما الصور النمطية التي ترتبط بها؟ وما آثارها وعواقبها في شباب هذه الأحياء، وفي توزيع فرص حياتهم وفي تحقيقهم الذات؟ وما سبل تصحيح هذا الوصم واستراتيجياته؟ هذه بعض أهم الأسئلة التي سنتناولها درسًا وتحليلًا في هذه الدراسة التي نستهلّها بوضع الإطار النظري والمنهجي ومجال الدراسة.

أولًا: الإطار النظري والمنهجي ومجال الدراسة

تقع الدراسة ضمن إطار نظرية تحليل الوصم التي نُظر إليها منذ زمنٍ طويل بوصفها أبرز نظرية تفاعلية رمزية. وارتبطت هذه النظرية بإرفينغ غوفمان منذ ستينيات القرنِ الماضي. ومن المعلوم أنّ

---

(1) «الحي الصفيحي» أو «البَرّاكات» أو «البراريك» (جمع «بَرّاكَة»، وهي مَغْرَبة لكلمة Baraque في اللغة الفرنسية، التي تعني البناء الموقّت، المبني بالألواح أو السكن المبني بشكلٍ سيئ وغير صلب)، هو منطقةٌ سكنية عشوائية، ظهرت أول مرةٍ في المغرب في عشرينيات القرن الماضي، في القرب من المركز الحراري في منطقة الصخور السوداء، مدينة الدار البيضاء. وبُنيت هذه «المنازل العشوائية» من بقايا مواد منوعة، البلاستيك والخشب والقصدير، وكان صانعو «البَرّاكات» الأوائل عمّالًا في أوراش بناء المركز الحراري في الدار البيضاء، الذين اختاروا نصب منازلهم البسيطة في القرب من ورشة عملهم المسماة آنذاك Carrière (وتعني «مقلع» أو «محجر»)؛ ومن هنا ستأتي أول تسميةٍ لأول حيٍّ صفيحي في المغرب Carrière Centrale، وهي تسميةٌ ستتمّ مَغْرَبتها لتعطي «كَرْيان سُنْطْرال»، وهي من أشهر دور الصفيح التي عرفها المغرب. ولمزيد من التفصيل، يُنظر:

Raffaele Cattedra, "Bidonville: Paradigme et réalité refoulée de la ville du XXe siècle," in: Jean–Charles Depaule, *Les mots de la stigmatisation urbaine* (Paris: Éditions de la Maison des sciences de l'homme, Éditions Unesco, 2006), pp. 123–163.

هذا السوسيولوجي الكندي لم يتحدث في مؤلفه الشهير **الوصم**[2] عن مكان الإقامة بوصفه إعاقةً يمكن أن تحوّل الفرد إلى موضوعٍ دوني وتُفقِده ماء وجهه وتحرمه من تقدير الآخرين. لكن يتميّز العار المجالي بخصائص شبيهة بالوصم الجسدي (التشوّه الجسدي) والأخلاقي (العيوب النفسية) والجماعي (علامات تدلّ على الأصول أو العرق). ويقترب هذا العار كثيرًا من الوصم الأخير، لأنه يمكن توريثه، وقد تصيب عدواه جميع أفراد العائلة، مع العلم أنه يمكن إخفاؤه بسهولة، أو القضاء عليه من خلال حركية جغرافية فردية. كما سنعتمد في تحليلنا هذا العمل على التطوير الذي شمل مفهوم الوصم، خصوصًا مفهمة الوصم التي بلورها بروس لينك وجوك فيلان. وسنستند إلى مفهمةٍ منقّحة تجتمع فيها مكوّنات الوصم والتنميط والعزل وفقدان المكانة والتمييز[3].

كما كان للسوسيولوجي الفرنسي لويك فاكان الفضل الكبير في ولادة مفهوم «الوصم المجالي»؛ فمن خلال دراساته المقارنة بين جنوب مدينة شيكاغو الأميركية وإحدى البلديات الفرنسية في ضواحي مدينة باريس، «لاكورنوف» La Courneuve، استنتج لويك أنّه يُنظر إلى بعض المجالات بوصفه عيبًا مكانيًا، ويؤثر الخلل الذي يصيب المكان، سلبيًا، في ساكنته[4]. وضعنا اعتمادنا على نظرية تحليل الوصم كنموذجٍ تحليلي مباشرةً في إطار المدرسة التفاعلية الرمزية، أي في إطار سوسيولوجيا غايتها الفهم بشكلٍ أساسي. كما وضعتنا طبيعة موضوع بحثنا الذي خصّصناه للتمثّلات الاجتماعية والوصم والصور النمطية، أمام منهجٍ كيفي وأدوات بحث كيفية، مثل المقابلة والملاحظة. وواجهنا الكثير من الصعوبات في ولوج جغرافيا موصومة، والتفاعل مع ساكنةٍ موصومة؛ ومنها ما أكّده لنا أحد المستجيبين أنه غالبًا ما يكون أيّ شخصٍ من خارج هذا المجال موضوع حيطةٍ، خصوصًا إذا ما شكّت الساكنة في كونه مفتّش شرطة بزيٍّ مدني. زد على ذلك صعوبة إجراء مقابلةٍ مع أشخاص يعملون جاهدين على إخفاء وصمهم المجالي وانتمائهم إلى حيٍّ صفيحي؛ لذا، رفض كثير من المستجيبين إجراء المقابلة معنا، على اعتبار أنّ طلب إجراء مقابلة في هذه الحالة، قد يكون بمنزلة اعترافهم بمجال سكناهم، ودفعهم إلى حديث عن مسألةٍ يحاولون إخفاءها وتفادي الحديث عنها، لما تسبّبه من حرج لهم، خصوصًا بالنسبة إلى فئة المستجيبات. دفعتنا هذه الصعوبات الميدانية كلها إلى الاستعانة بشابٍّ يقطن في الحي الصفيحي، وله شبكة علاقاتٍ جيدة مع شبابه، ما سهّل علينا ولوج الحي الصفيحي والتفاعل الجيد معهم. ومن بين أهم الاستراتيجيات التي سهّلت علينا أيضًا العمل الميداني، «استراتيجية كرة الثلج»؛ إذ كان يوجّهنا كلّ مستجيب إلى المستجيب التالي، وهي الاستراتيجية نفسها التي اعتمدناها مع الشباب القاطنين في الأحياء المجاورة لهذا الحي الصفيحي.

شملت دراستنا فئتين اجتماعيتين أساسيتين من الشباب المتمدرسين؛ مجموعة داخلية شملت 10 مستجيبين (5 ذكور و5 إناث)، من شباب الحي الصفيحي «دوّار الصهد»، ومجموعة خارجية شملت

(2) Erving Goffman, *Stigmate: Les usages sociaux des handicaps*, traduit de l'anglais par Alain Kihm, collection: Le sens commun (Paris: Éditions de Minuit, [1963] 1975).

(3) بروس ج. لينك وجوك فيلان، «مفهمة الوصمة»، ترجمة ثائر ديب، مجلة **عمران**، العدد 31 (شتاء 2020)، ص 141–168.

(4) Loïc Wacquant, *Parias urbains: Ghetto, banlieues, etat* (Paris: La découverte, 2006).

10 شباب من الأحياء الإسمنتية المجاورة (5 ذكور و5 إناث). وجميع شباب هذه العينة متمدرسٌ، وتراوح أعمارهم بين 17 و19 عامًا.

لتوجّهنا نحو الشباب المتمدرسين، حصرًا، مبرّراته؛ فهم يتميّزون بمستوى معرفي ودراسي يسمح لهم ببلورة خطاب حول الموضوع، أكثر من أي فئةٍ اجتماعية أخرى؛ على نحوٍ سهّل علينا أيضًا عملية التفاعل معهم. وإضافة إلى ذلك، سمح لنا تمدرسهم بإثارة التوصيم والتمييز المجالي على مستوى المدرسة أيضًا. وللإشارة، يمثّل المستجيبون «أقلية جيدة» Minorité du meilleur من شباب الحي الصفيحي والأحياء المجاورة له، أي «الفئة المشرّفة» من مجموعة اجتماعية مهمّشةٍ متمدرسةٍ في شعبٍ أدبية وعلمية، وتدرس في أقرب ثانوية من حيّهم؛ وهم أيضًا تلامذة يحملون مشروع إتمام دراستهم العليا بعد نيلهم شهادة البكالوريا. لذا، يميّزهم المسار الدراسي للعينة الشبابية «الصفيحية»، من الهامش الذي يقطنون به. ومن ثمّ، تمثّل هذه «الأقلية الصفيحية الجيدة» المكوّنة من عشرة شبّانٍ، مجموعةً مساعدة في الكشف عن صيرورة التوصيم والتمييز.

سنحاول جعل تجارب الشباب الصفيحيين الملموسة مدخلًا للبحث والدراسة، والكشف عن النطاق المتسع من المعرفة الجديدة الكائنة في موضوع التوصيم المجالي. وفي هذا الصدد، يجب اليوم، في دراسة الوصم المجالي، ألّا نكتفي بدراسة الكيفية التي نتج من خلالها هذا التمييز السوسيو-مجالي فحسب، بل ينبغي الاهتمام أيضًا بآثاره وتأثيره في ضحاياه، واستراتيجياتهم في مقاومته أو التعايش معه؛ إذ دائمًا ما تبني أغلبية النقاشات التي تدور حول دور الصفيح، مسافةً مع الضحايا الذين يتمّ إقصاؤهم من النقاشات التي تدور حول مسألةٍ تهمّهم؛ وغالبًا ما يتمّ حجب تجربة التوصيم التي يعيشها الضحايا، وما يرافقها من أشكال المعاناة. لذا، تقتضي دراسة التمييز والتوصيم الاجتماعيين أخذ وجهة نظر الضحايا لوضعيتهم الاجتماعية.

تتناول الدراسة حالة «دوّار الصهد» الذي يُعرف على المستوى الإداري باسم «دوّار السوق الجديد»[5]، وهي تسميةٌ يجهلها كثير من «التّمَارِيين» أنفسهم (أي سكّان مدينة تمارة، حيث يقع الحي الصفيحي)، بما في ذلك القاطنون في القرب من الحي. ولشهرة الحي الصفيحي باسم «دوّار الصهد» (ويعني بالدارجة المغربية «حيّ الحرّ الشديد»)، رواسب بعيدة؛ فكلمة «دوّار» تعني «حي»، وهي التسمية التي كان يمنحها المستعمر للأحياء الهامشية في المغرب. كما يحيل «الدوّار» إلى التاريخ «القروي» للأحياء الصفيحية؛ فـ «الدوّار» تصنيفٌ جغرافي لا يزال ساريًا لتعريف التجمّعات السكنية في القرى المغربية. أما تسمية «الصهد» (أي «الحرّ الشديد»)، فتقول الكثير عن معاناة هذه الساكنة حرّ فصل الصيف تحت سقف قصديرٍ ملتهب[6].

(5) يدلّ منح هذه الأحياء العشوائية أسماء إدارية جديدة تخفي حقيقتها الصفيحية على تحوّلها إلى مجالٍ يتمتّع باعترافٍ وشرعية من لدُن السلطات المحلية، على الرغم من طبيعتها «الموقّتة»؛ وبتعبيرٍ آخر، إنها «الموقّت الدائم» Le provisoire qui dure.

(6) لأنّ المعاناة مضاعفة Double peine بالنسبة إلى ساكنة هذه الأحياء الصفيحية، فسرعان ما يتحول «دوّار الصهد» صيفًا إلى «دوّار البرد» شتاءً، كما قال لنا أحد المستجيبين الصفيحيين ساخرًا، بسبب طبيعة البناء غير الصلب وثقوب القصدير التي تتسرّب منها قطرات المطر.

الصورتان (1) و(2)

من أزقّة «دوّار الصهد»





المصدر: الباحث.

يقترب المجال الحضري الذي نشتغل عليه كثيرًا من «الحي الحضري»، لأنه يوجد داخل البنية الحضرية، ويتميز بكثافة سكانية مهمة، والبنايات الصفيحية صغيرة ومجزّأة، وقليلةٌ هي فضاءاته الفارغة، وأزقّته ضيقة جدًا ومتعرّجة، تقود في أغلبية الأحيان نحو طرقٍ مسدودة، على نحو «متاهاتٍ» Labyrinthes حقيقية. وتُبرز الصورتان (1) و(2) أزقة في «دوّار الصهد»؛ وهي صورة نمطية لدور الصفيح، حيث يضيق الحيّز المكاني في «البراريك» وخارجها، وتُعدم المرافق والطرق وقنوات الواد الحار والماء الصالح للشرب والكهرباء، ومختلف التجهيزات الأساسية الأخرى.

يضمّ «دوّار الصهد» 40 زقاقًا صغيرًا وضيّقًا، يراوح عدد دور كلّ زقاقٍ منها بين 35 و40 «برّاكة». ولا تتجاوز مساحة كلّ «براكة» 50 مترًا مربعًا. وهناك «براريك» تحمل الرقم نفسه[7] (أو ما يسميه المستجيبون «النّمرة»)، أي الرقم الذي سُجّل تحت «المسكن الصفيحي» في الإحصاءات التي تقوم بها وزارة الداخلية في إطار مشاريع إعادة الإيواء.

يحمّل المستجيبون الصفيحيون الدولة مسؤولية تقسيم «المسكن الصفيحي» وتحويله إلى «أقفاز» (أقفاص)؛ إذ تماطل السلطة المحلية منذ سنين طويلة في نقلهم إلى مساكن جديدة؛ كما لم تعمل على تحسين ظروفهم الاقتصادية. لذا، فإنّ أبناءهم لدى وصولهم إلى سنّ الزواج، وبسبب فقرهم المدقع، لا يملكون سوى العيش داخل «المسكن الصفيحي» نفسه وتقسيمه مسكنين أو أكثر.

(7) لهذه «البراريك» بابان، إما لكون مالكها قد قسّمها نصفين، وباع نصفًا منها، أو لأنّ أحد أبنائه كوّن أسرةً واستقلّ عن عائلته مجاليًا. وفي الأحوال كلها، الغاية من تقسيم المسكن الصفيحي وتحويله إلى دورين، ومطالبة السلطات المحلية لوزارة الداخلية بتحيين معلوماتها الإحصائية، هي الاستفادة من مسكنين في حال جرت إعادة الإسكان؛ وهذا ما يؤكّده انتشار كلمة «مكرّر» التي تلي الكثير من الأرقام المكتوبة على أبواب المسكن الصفيحي، حيث نجد مثلًا مسكنًا صفيحيًا رقمه 23، وإلى جانبه مسكن آخر كتب عليه من طرف مالكه «23 مكرّر». وتحكي مقابلات المستجيبين عن استراتيجية تقسيم المسكن الصفيحي التي أصبحت توسعتها مسألةً ضرورية بعد تقزيمها، ويتمّ ذلك في الكثير من الأحيان على حساب الأزقة الفاصلة بين المساكن الصفيحية.

ثانيًا: البناء الاجتماعي للوصم المجالي للأحياء الصفيحية

1. تباين الفروق المجالية ووصمها

يُعتبر فصل الـ «نحن» عن الـ «هم» من بين أهمّ مكوّنات الوصم؛ إذ تُعدّ الفروق بين «الحيّ العادي» و«الحيّ الصفيحي» من أهمّ الفروق التي تمنح أهميةً اجتماعية في المغرب. لذا، سرعان ما تسم هذه التراتبية المجالية قاطني الأحياء الصفيحية بـ «وْلَاد البْراريك» (أبناء الحي الصفيحي)، في مقابل «وْلَاد الدْيور» (أبناء الأحياء العادية أو السكن القانوني). والوصم هو كلّ خاصيةٍ يمكن أن تنزَع عن الفرد رمزية «العادي»، حيث تنزع عنه «القداسة» الاجتماعية، وتُبعده عن معايير المجتمع الأخلاقية والجمالية الحسنة، وتمنحه في المقابل صفة الدوني. وينظر إرفينغ غوفمان إلى الوصم بوصفه نوعًا من العلاقة بين خاصيةٍ معيّنة وصور نمطية[8]. وبهذا، لا تُعتبَر الخاصية، سواء كانت نفسيةً أم جسدية، وصمًا إلّا عندما تكونُ مسجّلةً في لائحة الخصائص الدونية. لذا، لا يمرّ فهم «الموصوم–المنحرف» من خلال فهم ما نعتبره شاذًّا، بل من خلال الاهتمام بما نَعتبِره «عاديًا». ومن ثمّ، كان فهمنا لرمزية «المسكن الصفيحي» في هذا العمل مرتبطًا بشكلٍ كبير بالطريقة التي يتمثّل بها شباب «دوّار الصهد» الصفيحي والأحياء الإسمنتية المجاورة «الدار»، أي المسكن الإسمنتي (أو الصلب) في حيٍّ قانوني.

أدّى الاستعمار الفرنسي دورًا كبيرًا في بناء الفروق المجالية الحضرية في المغرب؛ إذ بدّل شكل المدينة التقليدية بشكلٍ جذري. فقبل الحماية الفرنسية (1912–1956)، كانت أغلبية ساكنة المغرب متمركزةً في المجال القروي. وابتداءً من ثلاثينيات القرن الماضي، سيعرف عدد ساكنة المدن ارتفاعًا مهمًا بفعل الهجرة القروية. وأمام موجات الهجرة الكثيفة هذه، ما عادت المدينة القديمة، بوصفها شكلًا حضريًا بسيطًا عرفه مغرب ما قبل الاستعمار، قادرةً على امتصاص هؤلاء «الحضريين الجدد». وبهذا، ستظهر الأحياء الصفيحية والكثير من الأشكال الجديدة لتملّك فضاء المدينة[9]. وستستفيد المدن المغربية الجديدة، إبّان الاستعمار الفرنسي، من سياسةٍ حضرية ومعمارية مهمة، بينما ستكون المدن القديمة وأحياء الصفيح موضوع اهتمامٍ هامشي. وجرت خلال هذه الصيرورة عرقلة نموّ المدن القديمة بمبرّر الحفاظ على الخصوصيات الثقافية للمدينة المغربية، بينما عملت السلطات الفرنسية على تنظيم امتداد دور الصفيح عوض الاهتمام بالقضاء عليها. فالحي الصفيحي إذًا هو في الأصل منتجٌ لتمدّد النمط الصناعي والرأسمالي والكولونيالي، في سياقٍ متميّز بالنزوح القروي، وفي ما سيسمّى في ما بعد «سيرورة التحضّر».

ستعيد الدولة المغربية، بعيد الاستقلال في عام 1956، وعبر محطّاتٍ عدة، تحديد سياساتها تجاه دور الصفيح، خصوصًا بعد الاضطرابات الشعبية الحضرية التي عرفها الكثير من المدن المغربية (1981 و1984 و1990)، والتي دفعت السلطة الحاكمة إلى إعادة النظر بشكل عميق في سياسات التخطيط

(8) Goffman.

(9) Abderrahmane Rachik, *Ville et pouvoirs au Maroc* (Casablanca: Editions Afrique Orient, 1995); Réda Benkirane, *Bidonville et recasement: Modes de vie à Karyan Ben M'sik (Casablanca)* (Genève: Institut Universitaire d'Études du Développement/ Université de Genève, 1993).

الحضري. وفي هذا السياق، سترى برامج التنمية المحلية النور، وستهتمّ في البداية بثلاث مدن (الرباط والقنيطرة ومكناس). وستتقوّى إرادة القضاء على دور الصفيح، مع إيجاد «الوكالة الوطنية لمحاربة السكن غير اللائق» في عام 1984، ووصول حكومة التناوب (1998–2002). وسيزيد هذا التوجه قوةً مع «البرنامج الوطني لمحاربة السكن غير اللائق» في عام 2001، ثم مشروع «مدنٌ من دون صفيح» في عام 2004، و«المبادرة الوطنية للتنمية البشرية» في عام 2005، خصوصًا من خلال سياساتها العمومية تجاه أحياء الصفيح التي ستزيد من قوة الفروق المجالية؛ لتتحوّل هذه الأحياء إلى مجالاتٍ حضرية غير شرعية يجب القضاء عليها[10]؛ وستبرّر هذه الغاية الوسائل المستخدمة كلها، حتى العنيفة منها.

كما تعمل الدولة من خلال مراقبة المواد التي يُصنع بها المسكن الصفيحي وضبطها، على الحفاظ على هذه الفروق المجالية، من خلال وسمها بالسكن القصديري؛ إذ تمنع تسقيف المسكن الصفيحي بالصلب، وتفرض في المقابل القصدير، حيث يبقى القصدير مادةً موصومةً وواصمة، وهي من بين المواد التي ما زالت تحافظ على هوية المسكن الصفيحي، خصوصًا بعد السماح بتحسين هذه المساكن بمواد إسمنتية تتوقّف عند حدود الجدران؛ إذ لا يُسمح بتغطية المسكن الصفيحي بمادةٍ أخرى غير القصدير، بحجّة الحفاظ على طابعه «الموقّت»، في حين أنه عامل أساسي لهشاشتها وهشاشة الحياة الصفيحية، ووهنها أمام الطبيعة والسلطة، وطابعها القدحي.

سرعان ما تنتقل صورة القصدير السلبية التي تسكن المتخيل الحضري المغربي، والتي تعبّر عن الفقر والهشاشة وضعف مقاومة الطبيعة (تسرب الماء، الصدأ ...)، إلى أجساد الساكنة وتُحوّلها إلى أجساد دونية وأخلاق «صدئة». فعلى مستوى الحي الصفيحي، لا تسجّل الفوضى على مستوى التمظهرات المادية وأشكال التنظيم/ اللاتنظيم المجالي فحسب، بل أيضًا على أجساد الساكنة. فأنوميا دور الصفيح ليست معمارية وحضرية فحسب، بل تتجسّد أيضًا على مستوى ما هو رمزي واجتماعي؛ إذ يتفاعل المكان والساكنة بشكلٍ سلبي، ويساهمان بشكلٍ كبير في تقوية خصائصهما المنحرفة، في ما يشبه حركة أرجوحية مستمرة في حلقةٍ مفرغة لا يستطيع أحدٌ إيقافها[11].

كما تعمل اللغة هي الأخرى من خلال الطوبونيمات[12] الحضرية على تقوية هذه الفروق المجالية. وفي هذا الصّدد، تشكّل الأحياء الصفيحية مجالَ إبداعٍ لغوي جماعي قوي، لكنه في غالب الأحيان قدحي ومفروض من الخارج، ويحمل في متنه الكثير من الدلالات الواصمة. فلفظ «برّاكة» Baraque يدلّ على الكوخ الحقير أو المكان المهمل، ولفظ «كريان» هو تشويه للكلمة الفرنسية Carrière التي

(10) Lamia Zaki, "L'action publique au bidonville: L'état entre gestion par le manque, 'éradication' des *kariens* et accompagnement social des habitants," in: *L'Année du Maghreb II*, sous la direction de Karima Dirèche–Slimani, Dossier: Femmes, famille et droit (2005–2006), p. 307.

(11) Lamia Zaki, "La négociation d'une identité stigmatisée: Les modes de gestion du discrédit au bidonville," in: Villes réélles, villes projetées: Fabrication de la ville au Maghreb, Sous la direction de Nadir Boumaza (Paris: Maisoneuve et Larose, 2006), p. 123.

(12) الطوبونيمات جمع طوبونيم؛ هي تعريب للكلمة الفرنسية toponyme، ويمكن ترجمتها أيضًا بـ «الاسم الجغرافي».

تُحيل في الأصل إلى محجرٍ مهجور قريب من مكان صناعي[13]. وتحوّلت سيميائية الحي الصفيحي إلى كلمةٍ عامة وفئةٍ حضريةٍ قدحية حقّقت النجاح الذي لم يحققه مصيرها الطوبولوجي؛ إذ تحمل أسماء هذه الأحياءً الصفيحية الكثير من الحمولات السلبية والواصمة.

سمح لنا تحليل الكلمات المستعملة يوميًا، من ساكنة الحي الصفيحي قيد الدراسة، أو ساكنة الأحياء الإسمنتية المجاورة له، باستنتاج مخيالٍ اجتماعي-لساني حضري تمييزي قائمٍ على أساس مكان الإقامة. فهذا الحي، كما أسلفنا، معروف بـ «دوّار الصهد» (حيّ الحرّ الشديد)، وهناك من ينعته بـ «دوّار العقرب» (حيّ العقرب)، وآخرون بـ «دوّار لاحونا» (حيّ رمونا)؛ وهي طوبونيمات تشترك كلّها في تصوّرها القدحي لهذا الحي الصفيحي. فالاسم الذي يجري اختياره لتوصيف هذه الأحياء، ليس له أثرٌ وصفي فحسب، لكنه قادرٌ على إنتاج أثر واقعي في هذه الأحياء، ما يساهم في توجيه السلوك والتمثلات الاجتماعية للساكنة الصفيحية، والسياسات العمومية أيضًا، خصوصًا تلك المرتبطة بالمدينة. فالتعارضات الاجتماعية بين «الحي القانوني» و«الحي العشوائي»، تتحوّل إلى تعارضات مجالية، قبل أن تتحوّل بدورها إلى تعارضات ذهنية في المتخيّل الحضري[14].

2. ربط الفروق المجالية بصور نمطية قدحية

يجري إذًا ربط الفروق المجالية بين الأحياء بالكثير من الصور النمطية السلبية؛ إذ سرعان ما تتحول دونية المسكن الصفيحي المعمارية والمجالية إلى دونيةٍ رمزية واجتماعية. وتفيد هذه الصورة النمطية في علم النفس الاجتماعي المعتقدات كلها المرتبطة بخصائص بعض الأفراد، والأفكار أيضًا التي يحملها بعض الأفراد عن جماعة إنسانية أخرى. كما تُعدّ الصور النمطية نتيجةً لتمثّلاتٍ عقلية وتصنيفات اجتماعية وخصائص تنميطية، تتمظهر في شكل كليشيهاتٍ لغوية وصيغٍ جاهزة تمحو مميزاتٍ وتضع مكانها أخرى، كما تقوم أيضًا بتضخيمها. ومن ثمّ، أضحت تسميات «الصفيحي» أو «ولد الكريان» توظَّف كعقابٍ رمزي ضدّ كلّ سلوكٍ منافٍ للأخلاق. وأكّد لنا أحد المستجيبين أنهم في الحي السكني المجاور ينعتون كلّ سلوكٍ فضٍّ ولا أخلاقي بـ «سلوك وْلَاد دوّار الصهد» (أخلاق الحي الصفيحي). لذا، أضحت تسمية «دوّار الصهد» شتيمةً تصم كل سلوك «منحرف». فبالنسبة إلى لمياء زكي: «الحيّ الصفيحي موصومٌ بقوة في المتخيل الاجتماعي الحضري المغربي؛ فهو ملتقى الانحراف الحضري إلى حدٍّ أصبح فيه 'الكرياني' أو 'وْلَاد الكريان' يوظف في المجتمع المغربي كشتيمة»[15]. فـ «بنت الكريان» أو «ولد الكريان» تُوظّف للإشارة إلى المنحرف والمنحل أخلاقيًا، كما تحيل إلى «البدوي» المعروف بسذاجته وأذواقه وتصرفاته المخالفة والمختلفة البعيدة عن الثقافة الحضرية المتحضرة[16].

(13) المركز الحراري في حي الصخور السوداء في الدار البيضاء، كما أشرنا إلى ذلك.

(14) بيير بورديو، «في تأثيرات المكان»، في: بيير بورديو (إشراف)، **بؤس العالم، ج 1: رغبة الإصلاح**، ترجمة محمد صبح، مراجعة وتقديم فيصل دراج (دمشق: دار كنعان للدراسات والنشر، 2010)، ص 243.

(15) Lamia Zaki, "De la représentation du pouvoir aux pratiques atomisées d'appropriation de l'espace dans les bidonvilles marocains: L'omniprésence de la référence au(x) droit(s)," in: Pierre–Robert Baduel (dir.), *Chantiers et défis de la recherche sur le Maghreb contemporain* (Tunis: IRMC; Paris: Karthala, 2009), p. 371.

(16) Ibid.

تعاني الأحياء الصفيحية، عمومًا، صورةً تربطها بالبؤس والهجرة وانعدام الأمن، لأنها تمثّل أسوأ أشكال السكن على مستوى التراتبية الحضرية، بسبب دونية المواد المصنوعة منها وموقعها الهامشي وكثافتها الديموغرافية التي تفوق قدرتها الاستيعابية، وارتباطها تاريخيًا بالهجرة القروية. لذا، تبدو الحياة الاجتماعية في مثل هذه الأحياء الفقيرة متشابهةً وعاريةً ومأساويةً وعنيفة[17]. فالحي الصفيحي حالةٌ حضرية شاذّة، ما دامت المدينة مجالًا للتنظيم وإنتاج الخيرات والارتقاء الاجتماعي[18]. وهذه الدونية ليست مرتبطةً بالحي الصفيحي في حدّ ذاته فحسب، بل بالصورة المنسوجة حوله أيضًا، التي تربط هذا الشكل من الأحياء بالجريمة والانحراف. لذلك فإنّ الأحياء الصفيحية في المغرب هي مجالات تتقاسم وصمًا مجاليًا ملتصقًا بها، يجعل منها أماكن ينبغي تفاديها؛ أماكن خطرة لا يُحترَم فيها القانون، ويسود فيها الانحراف والجريمة اللامحدودة. وهناك سرديات شائعة تقول إنّ الشرطة لا يمكنها دخول مثل هذه الأحياء نظرًا إلى خطورتها.

لم يشذّ «دوّار الصهد» عن هذه الصور النمطية للأحياء الصفيحية؛ إذ التصقت به صورة الموقع المفزع الذي تنخره الجريمة ويسوده قانون «الشمكارة» (مدمني المخدرات) والمنحرفين. ولمسنا الحضور القوي لهذه الصورة المترسخة في المتخيّل الحضري المغربي لدى المستجيبين القاطنين في الأحياء الصفيحية القريبة من دوّار الصهد، باعتبارهم «مغتصبين» و«مدمني مخدّرات» و«مجرمين» و«خطرين» و«متطرّفين» و«إرهابيين»[19]. فترادف «صفيحي – منحرف» يتمّ تفعيله بطريقةٍ آلية، وفي مدةٍ زمنية قياسية. وعلى الرغم من أنّ هناك من يعتبر هذه الصور النمطية غير مؤسّسة على أسسٍ علمية ويرفض استعمالها، سواء كانت إرثًا اجتماعيًا أم جماعيًا، فإنه يجري تفعيلها بشكلٍ آلي ولا إرادي عندما يوجدون أمام فردٍ ينتمي إلى جماعة معيّنة مرتبطة بالصور النمطية السائدة في محيطهم الاجتماعي، سواء كان ماديًا أم رمزيًا، هو مبرّرٌ كافٍ لتفعيل الصور النمطية المتعلقة بهذه الجماعة. وتوضح لنا هذه اللاقصدية أنّ من الصعب التحكّم في اشتغال الصور النمطية في بعض الوضعيات؛ إذ عندما تُفعّل، تشتغل الصور النمطية كطُعم، يدفع الأفراد نحو منحى معيّن متطابق مع خصائص معيّنة، سواء تعلقت بمحدّدات جسدية أم نفسية أم سلوك. وبهذا، تشتغل الصور النمطية الملتصقة بشباب الأحياء الصفيحية بشكلٍ تلقائي، وتوظَّف في إصدار أحكام سريعة، لتبدو وكأنها تشتغل بشكلٍ سابق على الوعي[20].

ثالثًا: عواقب التوصيم المجالي

بعد إيجاد الفروق المكانية وربطها بصور نمطية قدحية، نصل إلى اللحظة التي يتحوّل فيها التوصيم إلى ممارسةٍ تمييزية. فبالنسبة إلى بيار بورديو، الأمكنة كلها الموجودة في مجتمعٍ تراتبي، تكون هي الأخرى

---

(17) Wacquant, p. 6.

(18) Zaki, "De la négociation...," p. 126.

(19) عزّزت أحداث 16 أيار/ مايو 2003 الإرهابية في الدار البيضاء هذه الصور النمطية القدحية الدارجة في المجال التداولي المغربي لوصم الحي الصفيحي، حيث ألحقت بها بشدّة وصمَي «التطرّف الديني» و«الإرهاب»، يُنظر في ذلك:
Zaki, "L'action publique au bidonville," p. 304.

(20) لينك وفيلان، ص 149.

تراتبية؛ وتعبّر بذلك، بشكلٍ وفيّ، عن المكانات والفوارق الاجتماعية القائمة[21]. فعندما يوصم قاطنو الأحياء الفقيرة، ويجري ربطهم بصفاتٍ غير مرغوب فيها، يصبح آنذاك نبذهم وإقصاؤهم والحطّ من قيمتهم مسألةً مبرّرة. لذا، تعيش الأحياء الفقيرة الموصومة دائمًا تحت وطأة الحرمان المادي (صعوبة الولوج إلى الخدمات الاجتماعية الأساسية كالصحة والتعليم والسكن اللائق)، والحرمان النفسي (صعوبة الارتقاء النفسي واستدماج تمثّلاتٍ سلبية عن الذات والحرج).

1. فقدان المكانة

من بين أهم عواقب الوصم، وضع الموصوم في مكانة اجتماعية متدنية؛ من خلال ربطه بصورٍ نمطية سلبية تقلّل من شأنه. ويوظّف التوصيم المجالي، مثل باقي أشكال الوصم الأخرى، كمبرّرٍ للحطّ من قيمة الأشخاص الموصومين ونبذهم وإقصائهم[22]. ونتيجةً لذلك، يتعيّن على الشباب الصفيحيين كلّ يومٍ حمل الثّقل الرمزي الهائل المضمّن في أحد أبعاد حياتهم (الانتماء الصفيحي)، الذي يرتبط تلقائيًا في نظر «الآخرين» بمجموعةٍ نمطية، محتقرةٍ ومهانةٍ وموصومةٍ اجتماعيًا، ويُنظر إليها غالبًا باعتبارها مزعجةً أو مهدِّدةً أو خطرةً[23]. وفي الوقت نفسه، يجري التقليل من شأن الأبعاد الأخرى كلها التي تجعل هؤلاء الشباب «مثل أيّ شباب عادي»، والتي لا يمكن اختزالها في بُعدٍ إشكالي أو حالةٍ إشكالية من وجودهم، أو يتم وضعها في الخلفية، أو إغفالها تمامًا[24].

لذا، سيهتمّ الكثير من المقاربات في علم الاجتماع باستراتيجيات وضع المسافات المجالية والاجتماعية للطبقات المتوسطة الحضرية تجاه الطبقات الشعبية. فقلق الآباء على مصير أبنائهم، يدفعهم إلى البحث عن أحسن المدارس لهم؛ والعزل المدرسي ليس انعكاسًا بسيطًا للعزل الحضري فحسب، لكنه يتقوّى بانتقائية اجتماعية للاختيارات الدراسية للعائلات الغنية في الدرجة الأولى، ثم المتوسطة؛ والمدارس الموجودة في الأحياء الشعبية أو المختلطة، والمتميّزة بتناقضاتٍ ترابية مهمة، هي الأكثر معاناة من العزل. ومن الباحثين السوسيولوجيين المهمين في هذا الصّدد، نجد جاك دنزلو الذي يتحدث، من خلال مفهوم الانفصال، عن انطواء الطبقة الوسطى على نفسها، وتزايد تهميش الطبقة الفقيرة[25]. ففي سياقات حضرية مختلفة، وبحسب خصائص اقتصادية وثقافية محدّدة، تُطوِّر الطبقة الوسطى أشكالًا حمائية وانطوائية، غايتها وضع مسافة مع الطبقة الفقيرة[26]. ويمنح التعليم الخصوصي هذه الطبقة الوسطى (والطبقة الغنية)، إمكان الفرار من المدارس الموجودة في محيط سكناها، وتجاوز إكراهات الخريطة المدرسية في المغرب. لذا، نجد الكثير من الأسر في الطبقة

(21) بورديو، ص 240.

(22) لينك وفيلان، ص 151.

(23) Marcelo Otero, "Repenser les problèmes sociaux: Le passage nécessaire des populations ‘problématiques’ aux dimensions ‘problématisées’," *SociologieS*, 15/11/2012, accessed on 5/4/2020, at: https://bit.ly/3ag1D4K

(24) Ibid.

(25) Jacques Donzelot, *Quand la ville se défait: Quelle politique face à la crise des banlieues?* (Paris: Éditions du Seuil, 2006).

(26) Ibid.

الوسطى القاطنة في القرب من «دوّار الصهد»، ترفض تدريس أبنائها في الإعدادیات والثانويات التي يدرس فيها أبناء «دوّار الصهد».

يعبّر مثلٌ مغربي مشهور «اخْتَرْ الجار قبل الدار» عن هذا الفصل الاجتماعي، بمعنى التركيز الاجتماعي الكبير على طبيعة الجيران أكثر منه على مكان الإقامة، بما يفسّر ابتعاد مجموعة من الأسر المقبلة على شراء منازل عن الإقامات السكنية القريبة من دور الصفيح، أو لها إطلالةٌ عليها. كما أكّد لنا أحد المستجيبين أنّ الكثير من الأسر المقيمة في جوارهم، في الأحياء القريبة من «دوّار الصهد»، ترفض أن يلعب أبناؤها مع أبناء دوّار الصهد. وأكّد لنا مستجيب آخر أنّ أسعار العقارات تنخفض كلما اقتربت من أحياء الصفيح، أو حتى من الإقامات السكنية التي تمّت فيها إعادة إيواء الأحياء الصفيحية في مدينة تمارة.

تصبح تمثلات الحي الصفيحي السلبية أكثر تطرّفًا عندما تتمثّله ساكنته نفسها بوصفه مأوى للإجرام. فأحياء الصفيح، الشبيهة بالفلك الذي تدور حوله النشاطات كلها غير القانونية وغير الأخلاقية، تنتج تمثّلاتٍ لدى الساكنة لا تختلف في الكثير من الأحيان عن تمثّلات الساكنة المجاورة لها، بل تكون في بعض الأحيان أكثر تطرّفًا. ولا غروّ إذًا أن نجد المستجيبين «الصفيحيين» يستدمجون مجموعةً من الأحكام الحضرية المهيمنة؛ فهم يقبلون تلك الصورة المنسوجة حول الأقلية السيئة، ويعمّمونها على جميع ساكنة الحي الصفيحي[27]. وفي غالب الأحيان، تستدمج الساكنة الوصم المجالي الذي يحمل الكثير من الصور والآثار السلبية[28]، والذي يتحوّل إلى إحساس بالذنب والحرج؛ وهذا ما يبرزه بوضوح خطاب المستجيبين الصفيحيين؛ إذ يعبّر الشباب داخل الحي الصفيحي عن أنهم يعيشون تجربة «الأجنبي» في المدينة، حيث يحسّون بعدم مشروعية حضورهم. وعلى الرغم من اندماجهم الجغرافي والمادي في النسيج الحضري، فإنهم لا يحسّون، فعليًا، بأنهم يعيشون في المدينة. ذلك أنّ الحي الصفيحي يُعاش كمنطقةٍ معزولة وغريبة عن المدينة، نائيةٍ اجتماعيًا، تفصلهم عن الفضاء الحضري، وترمي بهم إلى فضاءٍ بعيد، أساسه الرفض والإهانة والدونية[29]. فالعيش في دور الصفيح هو اختلافٌ محرج؛ وإحساسٌ بالحرج يمكن تأويله باعتباره شكلًا من أشكال الوعي بالتمييز المفروض عليهم. فغالبًا ما تتحدّد مكانة الفرد الاجتماعية من خلال تموقعه في المجال المادي؛ وإدراك الذات لديه كحضريٍّ من الدرجة الثانية هو نتيجة صيرورة دينامية اجتماعية، واستدماجٍ للتمثّلات الاجتماعية المهيمنة والإقصائية. وتشكّل هذه الصورة النمطية تهديدًا مستمرًا للموصومين؛ فهم غالبًا ما يستدمجونها ويؤكدونها من خلال سلوكهم[30].

إنّ التوصيم المجالي للأحياء الصفيحية ذو تأثيرات قوية وعميقة؛ إذ يلِج المدينة كغازٍ يسمّم أركان الحي الصفيحي كلها، ويمتدّ ليشمل المدرسة والشرطة والمحالّ التجارية والمستشفى ومؤسّسات الدولة كلها،

(27) Ibid., p. 125.

(28) Sune Qvotrup Jensen & Ann–Dorte Christensen, "Territorial Stigmatization and Local Belonging: A Study of the Danish Neighbourhood Aalborg East," *City*, vol. 16, no. 1–2 (2012), p. 74.

(29) Zaki, "La négociation," p. 125.

(30) لينك وفيلان، ص 156.

وليعود إلى تسميم صورة الذات الداخلية لساكنة أحياء الصفيح. فالحي الصفيحي الموصوم، يُفسِد رمزيًا من الحضريين «العاديين»، وحتى من «الصفيحيين» أنفسهم. وكشفت لنا المقابلات عن الدور الذي يقوم به التوصيم المجالي كعنفٍ رمزي؛ إذ يستدمج المستجيبون هذه الصورة السلبية التي تلتصق بمكان إقامتهم، وهم يعيدون إنتاجها بشكلٍ لا واعٍ، وفي بعض الأحيان بشكلٍ أكثر تطرّفًا من المستجيبين «العاديين».

من بين أهم عواقب هذا الوصم، وضع الموصوم في مكانةٍ اجتماعية متدنّية؛ من خلال ربطه بصورٍ نمطية سلبية، حيث يفقد شباب الأحياء الصفيحية الموصوم حينها الإحساس بالانتماء الحضري؛ فهم يعيشون نوعًا من النفي القسري داخل الأحياء الصفيحية، بوصفها «عالمًا متوحّشًا» يعيشه الشباب مثل اعتقالٍ اجتماعي. وهم يحملون وعيًا قويًا بأنهم معزولون ومقصيّون في مجالٍ مهترئ لدى الشباب الصفيحيين المستجيبين؛ إحساسٌ بأنهم مميّزون، لكن بشكلٍ سلبي ومحرج، بسبب مكان سكناهم الذي يكرهونه، ومن خلاله يكرهون ذاتهم. وفي هذا الصّدد، يتحدث بورديو عن استهلاك المكان الذي يشكّل بالنسبة إلى بعض الطبقات الاجتماعية شكلًا من أشكال التباهي بالسلطة[31]، بيد أنّ قاطنة الأحياء الفقيرة تستهلك مكانًا دونيًا يشكّل بالنسبة إليها مصدرَ حرجٍ.

تحمل ساكنة الأحياء الصفيحية صورةً قاتمة عن مكان سكناها؛ ما يجعل من الصعب على هؤلاء الشباب العيش خارج صورة الازدراء الذي يعانون ضغطه في حياتهم اليومية، بسبب «النجاسة» الملازمة لمكان سكناهم الذي أصبح عنوان البؤس والجريمة والانحلال الأخلاقي، والتي تحاصر مجالات وجودهم كلها في المدرسة، وفي بحثهم عن العمل، وفي علاقاتهم بالشرطة وبالجنس الآخر، وفي التفاعلات اليومية المختلطة كلها[32]. كما يؤدّي انعكاس التوصيم على ساكنة الحيّ الصفيحي أنفسهم إلى تبادل الخشية والخوف بعضهم من بعض.

2. الحي الصفيحي باعتباره عائقًا أمام تحقيق الذات

عبّر الشباب الصفيحيون المستجيبون عن ظلمٍ مجالي تلخّصه مفردة «الحكرة» ذات الدلالات العميقة في السياق التداولي المغاربي؛ وهي بمنزلة احتقارٍ مجالي له وجهان: الأول رمزي، يمكن تلخيصه في الصورة السلبية التي يختزلهم فيها الآخرون، والثاني مادي، أي معاناتهم حرمانًا من مجالٍ لائق للسكن تتوافر فيه الخدمات الأساسية كلها التي يظنون توافرها في أشكال السكن الأخرى، التي يلخّصونها في «الدْيُور» (جمع «دار» بالدارجة المغربية)، أي المنازل الإسمنتية أو المبنية بالصلب.

تتعدّد أشكال المعاناة المادية في الأحياء الصفيحية؛ فالمعاناة من السكن تحت سقف القصدير ومصارعة الظواهر الطبيعية، تبدأ من «الصهد» (حرارة الشمس التي تتضاعف داخل المسكن الصفيحي بسبب القصدير)، و«القطرة» (قطرات المطر التي تتسرّب عبر القصدير المهترئ في فصل الشتاء)، والرياح التي تحوّل القصدير إلى أوراق «طائرة»؛ زد على ذلك الحشرات والقوارض وغياب الصرف الصحي والماء الصالح للشرب والكهرباء، وسوء الظروف الصحية، وغيرها. لذا، عوضًا من أن يكون

(31) Pierre Bourdieu, *La distinction: Critique sociale du jugement* (Paris: Editions de Minuit, 1979).

(32) Wacquant, p. 180.

السكن القصديري ملاذًا آمنًا وفضاءً للراحة، يتحوّل إلى مجالٍ للضائقة والمعاناة؛ وهذا ما عبّر عنه بطرائق عدّة الشباب المستجيبون.

من أهمّ أشكال الحرمان المجالي، كما عبّر عنها هؤلاء الشباب، هو «بِيتكْ بوحْدَكْ» (أي غرفتك الخاصة)؛ إذ يحرمهم غياب هذا المجال الشخصي الحميمي من الكثير من الطقوس التي يستمتع بها أبناء الأحياء «العادية»، فغياب الخصوصية، والغرفة الخاصة داخل المسكن الصفيحي، يجعل الشباب الذين يعيشون مرحلةً عمرية يحتاجون فيها إلى التواصل بحرّية مع أقرانهم، يعانون «الضيق»، أكثر من سواهم من الفئات العمرية. ففي الكثير من المقابلات، تردّدت جملة «أنا لست مرتاحًا في المسكن الصفيحي»، حيث يستحيل في مجالٍ غاية في الضيق الاختلاء بالذات و/ أو ممارسة الكثير من النشاطات الثقافية والاجتماعية التي يمارسها الشباب في هذه المرحلة العمرية. وعبّر الشباب المستجيبون عن ذلك، مثلًا، من خلال صعوبة المحادثة الهاتفية مع أقرانهم، خصوصًا مع الجنس الآخر، ومراجعة الدروس وإنجاز التمارين المنزلية؛ وحتى الاستحمام بعد حصةٍ رياضية هو صعب المنال في المسكن الصفيحي، نظرًا إلى غياب الحمام.

تمتدّ هذه المعاناة في «دوّار الصهد» بسبب غياب الحميمية إلى مجالاتٍ أوسع؛ إلى مجال «البينية الزوجية» L’entre–soi conjugal مثلًا، و«البينية العائلية» L’entre–soi familial، التي غالبًا ما يُعوّقها الاختراق الدائم للآخر، من خلال نظرته وحضوره المادي وضجيجه الذي يمرّ عبر الحيطان الفاصلة الضعيفة التي تسمح بسماع كل ما يدور في المسكن الصفيحي[33]؛ ما ينعكس على التواصل بين الجيران، كما يؤكّد ذلك عبد الرحمن المالكي: «إنّ نوعية السكن تلعب دورًا كبيرًا في تحديد درجة استقلالية الأسرة؛ فكلما كان السكن منعزلًا، كلما شعر أفراده بحريّة أكبر، وكلما كان تواصلهم أفضل مع جيرانهم؛ بينما السكن الملتصق ببعضه البعض، والمفتوح على الجيران، يكون أفراده يميلون أكثر إلى الانعزال والانغلاق»[34]. يُضاف إلى ذلك استحالة استقبال الضيوف بسبب «الضِّيق» (ضيق الحيّز المجالي في «البرّاكة») و«الحَضْيَة» (المراقبة المستمرّة، داخل «البرّاكة» وخارجها)، التي لا يستطيع «الصفيحي» الفرار منها؛ وهو ما عبّر عنه أحد المستجيبين بشكلٍ عميق عندما قال: «أريد منزلًا أتلف فيه (أضيع فيه)».

كما تعتبر الأحياء الصفيحية، ومن بينها «دوّار الصهد»، أحياء تخوميةً بامتياز؛ ويعتبر المجال التخومي[35]

(33) Abdelmajid Arrif, "Variations spatiales du privé et du public à travers les exemples de Ben M’sik et de Hay Moulay Rachid à Casablanca," *Les Cahiers d’Urbama*, no. 13 (1997), p. 76.

(34) عبد الرحمن المالكي، **الثقافة والمجال: دراسة في سوسيولوجيا التحضر والهجرة في المغرب** (فاس: منشورات مختبر سوسيولوجيا التنمية الاجتماعية، 2015)، ص 32.

(35) «المجال التخومي» Espace Limitrophe هو المجال الحدودي بين المجال الخاص (المنزل)، والمجال العام (الشارع)، كعتبة المنزل مثلًا أو «الدّرب». مجالٌ يوجد بين العام والخاص، ويفصل بينهما. فنافذة المسكن الصفيحي وأبوابه، هي بمنزلة مجالات تخومية بهذا المعنى. ويحيل المجال التخومي إلى لعبةٍ معقّدة بين الداخل (المغلق) والخارج (المفتوح)؛ إذ تفرض خاصية المجال التخومي شبه العمومي، في غالب الأحيان، الاشتراك والتدبير الجماعي بين أسرٍ متجاورة، بل يمكن أن يكون أيضًا موضوع نزاع مستمر. إنه المكان الذي يشهد على العلاقة بين الأسرة وعالمها الخارجي، يُنظر:

Françoise Navez–Bouchanine, "L’espace limitrophe: Entre le privé et le public, un no man’s land? La pratique urbaine au Maroc," *Espaces et Sociétés*, numéro spécial intitulé, Espace public et complexité sociale, no. 62–63 (1991), pp. 135–158.

بدوره مجالًا أنثويًا بامتياز. ففي الأحياء الصفيحية، توجد المرأة في مركز العلاقات الاجتماعية الجوارية اليومية. فممرّات الحيّ الصفيحي مجالٌ نسائي بامتياز، ويحمل دائمًا لمسةً نسائية؛ فهي تحضر من خلالها نشاطاتها اليومية، مثل الأشغال المنزلية والإنتاجية، وتُحوّل الزقاق أو الممرّ من مجالٍ عام إلى مجالٍ شبه خاص؛ إلى مجال تبادلٍ وجوارٍ وممارسات مختلفة[36]. وتدفع إكراهات المسكن الصفيحي النساءَ إلى نقل نشاطاتهنّ المنزلية إلى ممرّ الحي بسبب مساحة المسكن الصفيحي الصغيرة، وحرارته المرتفعة صيفًا، وغياب التهوية والخوف من الحريق؛ ذلك أنّ فتح المسكن الصفيحي من أجل التهوية يفضحه. لذا، توجد دائمًا «خامية» (حجابٌ من قماش شفّاف) في المدخل، تحاول مقاومة النظرات الخارجية. وتمر نشاطات الخارج اليومية كلها من المسكن الصفيحي، بضجيجها وكلامها النابي ونظراتها وأغانيها، وشجاراتها. وفي هذا الصدد، يقول عبد المجيد عريف: «الحديث عن المجال هو حديث عن العلاقات؛ سواء تعلق الأمر بالتفاعل مع الجيران، أو شبكة الجوار. مقاربة المجال هي أولًا وقبل كل شيء مقاربة للروابط الاجتماعية. باختصار، إنه حديث عن الحدّ والحدود والعتبة والمرشحة والحجب [...] ليس بالضرورة حديثًا عن فصلٍ شامل وغير قابلٍ للتجاوز، ولكن عن نقاط التقاء حسّاسة، تستوجب طقوسَ مرورٍ وتشفيرًا وتفاوضًا وجهًا لوجه. هذا الطقس إما يُعاش كعلاقةٍ بين الأفراد، أو كعلاقة التزام مع المجموعة أو الجماعة. لأنّ الحياة في دور الصفيح تعاش تحت ضغطِ نظرات الآخر»[37].

3. تأثيرات الوصم المجالي في توزيع فرص العيش

كما أسلفنا، تُعدّ الفوارق المكانية ترجمةً وفيّة للفوارق الاجتماعية؛ ذلك أنّ الشكل الذي يتمّ من خلاله توزيع الأفراد والسلع في المجال، يحدّد قيمة المجالات الاجتماعية المختلفة. فغالبًا ما يتمّ تجميع السلع الأكثر ندرةً وأهميةً في مجالات معيّنة بعيدة عن الأماكن التي يتجمّع فيها الفقراء[38]. واشتكى المستجيبون الصفيحيون في هذا الصّدد من حرمانٍ في فرص العيش وصعوبة الولوج إلى الكثير من الخدمات الاجتماعية الأساسية الجيدة، مثل الصحّة والتعليم والتنقل والبنى التحتية الخاصة بالعلاج. فإلى جانب التمييز الفردي، هناك التمييز البنيوي، حين تكون ممارسات بعض المؤسسات سببًا في حرمان بعض الفئات الاجتماعية وتضعهم في «بيئة معوّقة»[39].

تبقى صعوبة الولوج إلى وسائل النقل العمومية والخاصة من أهم الصعوبات التي تعانيها ساكنة العشوائيات والأحياء الفقيرة عمومًا. فالمستوى الاجتماعي للأحياء الصفيحية لا يسمح لهم بامتلاك وسيلة نقلٍ خاصة؛ أما وسائل النقل العمومية، فضعيفة وعرضها لا يتناسب مع طلب الساكنة؛ لذا، هي غير كافيةٍ ومكتظة في غالب الأحياء، ما يجعل حركية الساكنة جدّ صعبة. ولا تُقاس أهمية المجال والتنقّل مكانيًا فحسب، بل زمانيًا أيضًا؛ فكلما كان رأس المال مهمًا، كانت هناك قدرةٌ على التحكّم

(36) Arrif, p. 73.

(37) Ibid., pp. 75–76.

(38) بورديو، ص 244.

(39) لينك وفيلان، ص 153.

في الزمن، من خلال سهولة الولوج إلى وسائل النقل العمومية والخاصة[40]. ويمنع وسمُ هذه الأحياء بالخطرة أيضًا الكثيرَ من سائقي سيارات الأجرة من الاقتراب منها، مخافة العنف الذي قد يُمارَس عليهم أو على ممتلكاتهم. وعبّر المستجيبون الصفيحيون عن الزمن الضائع في البحث عن وسائل النقل وانتظارها ومسارها الطويل الذي يكونون فيه مكدّسين داخل حافلاتٍ مهترئة.

بسبب فقر أسر الأحياء الصفيحية إذًا، يكاد يستحيل الولوج إلى خدمات القطاع الخاص؛ أما الخدمات العمومية، فعلى الرغم من حضورها الذي يختلف كمّيًا ونوعيًا من منطقةٍ إلى أخرى، فإنها تكون موضوع تدهورٍ بسبب ما تسميه إيفا فان كيمبن عامل «الازدحام» Crowding[41]. فعندما نكون أمام عددٍ كبير من الناس يعانون المشكلات نفسها، ويستخدمون الخدمات العمومية نفسها، فإن جودة هذه الخدمات تتدهور بسرعةٍ في غياب موارد مالية كافية لتخصيصها أو إصلاحها أو استبدالها بأخرى جديدة. لذا، عبّر لنا شباب «دوّار الصهد» عن معاناتهم طول الانتظار للحصول على أدنى خدمة صحية والإجراءات المعقّدة والاستقبال السيئ أو غير المتوافق مع حاجاتهم؛ بسبب الاكتظاظ وقلة الموارد البشرية والصورة السلبية التي يحملها العاملون في المستشفى عن حيّهم، والتي تحول دون تحقّق تواصل فعّالٍ وإيجابي. فالحي الصفيحي يجسّد وضعًا مجاليًا معقّدًا؛ إذ هو عنوان الانحراف الأخلاقي والسمعة المكانية السيئة والموصومة، ما يعقّد، ما وراء الخصاص المادي واللوجيستي، الولوج إلى الخدمات الاجتماعية.

من جهةٍ أخرى، يجد كثير من شباب الأحياء الصفيحية صعوبةً في ولوج سوق الشغل وإقناع المشغلين المحتملين. فتعريف الشاب الصفيحي بمكان سكناه، كفيلٌ بإثارة حذر الآخر؛ ويواجه شباب الأحياء الصفيحية بحذرٍ شديد من المشغل المستقبلي في اللحظة التي يصرحون بعنوانهم. ويعوّق التمييز على أساس العنوان الصفيحي عملية البحث عن العمل، ويساهم بشكلٍ كبير في تفاقم البطالة المحلية. وليس المشغّل فحسب من يتعامل بحذرٍ مع شباب أحياء الصفيح، بل الأساتذة والإدارة والجنس الآخر والشرطة والقضاء أيضًا؛ إذ يكيّف الجميع سلوكه بحسب مكان الانتماء الذي يُنظر إليه عادةً باعتباره وكرًا للانحراف والانحلال. فيكفي أن تصرّح أنك تسكن في «دوّار الصهد» حتى تصبح موضوع اتهام مباشر بالانحراف، وما يرافقه من إحساس بالإثم والحرج لدى الشباب الصفيحيين. وعندما يوسم بعض الأشخاص، وتُلصق به صور نمطية سلبية من الأشخاص المحيطين بهم، فهذا يعطي للواصمين الحق في ممارسة الكثير من أشكال التمييز التي تأخذ شكلًا علنيًا ظاهرًا تجاه الموصوم؛ وهذا ما سمّاه بروس لينك وجوك فيلان «التمييز الفردي»[42]. ويتضاعف الإقصاء الرمزي في مثل هذه الوضعيات؛ إذ يكاد يستحيل على شابٍّ من الأحياء الفقيرة والمهمّشة أن يعترف «من أين أتى»، أي «من هو».

(40) بورديو، ص 244.

(41) Eva van Kempen, "'Poverty Pockets'" and Social Exclusion: On the Role of Place in Shaping Social Inequality," in: Peter Marcuse & Ronald van Kempen (eds.), *Of States and Cities: The Partitioning of Urban Space* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 240–257.

(42) لينك وفيلان، ص 153.

رابعًا: السلطة أساسًا لقوة الوصم المجالي

تحتل دور الصفيح مركزيةً في تاريخ المغرب، سواء تعلق الأمر بتطور الحركة الوطنية أم بأحداث العنف، مثل الأحداث الإرهابية التي شهدتها مدينة الدار البيضاء في 16 أيار/ مايو 2003[43]. وشكّلت الأحياء الصفيحية منذ الحماية تهديدًا سياسيًا بسبب إمكاناتها التمردية والعصيانية؛ كما شكّلت، ولمّا تزل، أداةً اقتصادية (خزّان يدٍ عاملة) وسياسية (خزان أصوات انتخابية)، بالنسبة إلى السلطات العمومية[44]. كما أخذت مقاومة دور الصفيح في الكثير من الأحيان شكلًا عنيفًا، وأشهرها احتجاجات آذار/ مارس 1965 وحزيران/ يونيو 1981. كما تأخذ باستمرار شكل احتجاجات سلمية مطالبةً بتوفير الخدمات الأساسية، مثل الماء وقنوات الصرف الصحي والكهرباء[45].

بُنيت الصور الذهنية التي تخصّ مجال الحي الصفيحي عبر الزمن من فاعلين مؤسساتيين، من مخطّطين وخبراء وأصحاب القرار السياسي. فهم من ينتج الكثير من الكلمات والصور الواصمة وينشرها، وهم مسنودون في هذه المهمة بوسائل الإعلام التي تتبنّى هذا التفيِيء الواصم، وتضمن استمراره. فبالنسبة إلى أصحاب القرار السياسي، يخدم خطاب الوصم الحضري مصلحتهم من حيث إنه يبرّر إرادة التدخل لـ «تنظيف» المدينة و«إصلاح» سكان الأحياء الصفيحية وإعادة دمجهم في مدينة «نظيفة» مهيكلة ومنظمة. لذا، فإنّ سلاسة التنميط المجالي وقوته رهينة بإيجاد فصل الحي العادي (الـ «نحن»)، والحي الصفيحي (الـ «هم»). وغالبًا ما ينظر إلى هذا الـ «هُم» باعتباره مهدّدًا لـ «نحن»، لأنه منحرف ومجرم. وعندما يترسّخ هذا التمثّل القدحي في المتخيّل الحضري، تصبح كلّ معاملةٍ سلبية وعنيفة لـ «هم» أمرًا مقبولًا اجتماعيًا. ومن هنا تحتاج صيرورات الإنتاج الاجتماعي للوصم إلى القوة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية[46]؛ وتعتبر الأماكن الفقيرة والمهمّشة فضاءً متميزًا لممارسة السلطة التي تشكّل عنفًا رمزيًا، لأنها غالبًا ما تُمارَس بشكلٍ خفي ومستدمج من المهيمن عليهم في المجال الحضري.

في المقابلات التي أجريناها مع الشباب القاطنين في جوار «دوّار الصهد»، وصفوا قاطني الحيّ الصفيحي بـ «الهمج» و«التوحّش». فبناء الفروق بين الـ «نحن» والـ «هم»، كما أكد ذلك لينك وفيلان، قد يصل إلى درجة اعتبار الإنسان الموصوم لا يرقى إلى درجة الإنسان؛ وتصبح كلّ معاملةٍ سيئة وعنيفة لهم مسألةً مقبولةً ومبرّرةً[47].

أكدت لنا المقابلات التي أجريناها مع الشباب القاطنين في «دوّار الصهد» التعامل التمييزي الذي تعرّضوا له من القوى الأمنية؛ إذ تستند الدولة إلى مجموعة من الاستراتيجيات في مقاربتها المجالات

(43) كانت أغلبية المهاجمين تنحدر من الأحياء الصفيحية «كاريان طوما» و«دوار السكويلة» في منطقة سيدي مومن.

(44) Lamia Zaki, "Après le bidonville: Les relogés de Lahjajma (Casablanca): Entre déni et nostalgie," in: Sylvie Mazzella (dir.), *L'enseignement supérieur dans la mondialisation libérale: Une comparaison libérale (Maghreb, Afrique, Canada, France)* (Tunis: Institut de recherche sur le Maghreb contemporain, 2007), pp. 277–294.

(45) Francesco Vacchiano, "Du karian au hreg et retour: Spatialité subalterne et désir d'émigration au Maroc," in: Thomas Fouquet & Odile Georg (eds.), *Citadinités subalternes en Afrique* (Paris: Editions Khartala, 2018), p. 160.

(46) لينك وفيلان، ص 157.

(47) المرجع نفسه، ص 151.

التي تعاني الوصم والتمييز، مثل إنكار المشكل أو التقليل من خطورته أو تزييف واقعه، أو رمي المسؤولية على المسؤول الآخر، أو تحويل الضحايا إلى مذنبين[48]. وغالبًا لا تكون غاية زيارة المسؤولين هذه المناطق المهمّشة، التواصل مع الساكنة وفهم مشكلاتها، بل لإبراز قوة الدولة العقابية، وعزمها على القضاء على الجريمة والانحراف. ويقوّي هذا التوصيم السلطة العقابية تجاه المجالات الحضرية الهامشية. ومن ثمّ، فالتوصيم المجالي يمكن فهمه كأساسٍ أيديولوجي تُبنى على أساسه وتبرّر سياسات تغيير المجال الحضري. فمن خلال هدم دور الصفيح ونقلها إلى خارج المدينة، وتعويضها بأحياءَ سكنية راقية، غالبًا ما تتبلور سياسة التحسين الحضري على أساس التوصيم.

يبرّر التوصيم في الكثير من الأحيان «سياسات التحسين» التي تنتهجها السلطة في المغرب، والتي يمكن تلخيصها في «تحرير» مراكز المدينة من الأحياء الصفيحية، ونقلها إلى الهوامش الحضرية. وفي حين تُعاش تجربة الترحيل القسري للأحياء الصفيحية بوصفها إنجازًا من جهة السلطات المحلية، فهي من جهة الساكنة المُرحّلة تجربة مادية ونفسية قاسية[49]. والصراع الذي يعرفه المجال هو صراعٌ من أجل الاستحواذ على المنافع المادية، مثل التموقع في مجالات استراتيجية يسهل فيها الولوج إلى الموارد البشرية والسلع ذات القيمة، كالتجهيزات الصحية والثقافية؛ كما تعطي هذه المجالات مكانةً وحظوةً اجتماعية لقاطنيها.

مع مرور السنوات، تطوّرت الأحياء الصفيحية خارج السياسات الحضرية؛ وأصبحت السياسات العمومية، بحسب فرانسواز نافيز بوشانين[50]، تخشى الفوضى المجالية الجماعية، لذا تشجّع تقويمها أو تنظيمها من القوى الأمنية[51]. وبدأت السلطة مع مرور السنوات تتنازل عن مراقبة الأحياء الصفيحية وضبطها، وراحت تتوجه أكثر نحو القضاء عليها نهائيًا من خلال النقل الجماعي للساكنة إلى هوامش المدينة التي تفتقد البنية التحتية اللازمة والخدمات الاجتماعية المتوافرة في مركز المدينة الذي يرحّلون منه في الكثير من الأحيان قسرًا[52]. وهذا ما يؤكد أنّ نهاية استخدام

(48) Jean–Michel Belorgey, "Préface," in: Dan Ferrand–Bechmann (ed.), *Pauvres et mal logés: Les enjeux sociaux de l'habitat*, Collection: Habitat et Sociétés (Paris: Editions L'Harmattan, 1990), p. 12.

(49) يتمّ ترحيل ساكنة أغلبية الأحياء الصفيحية في مدينة تمارة، بعيدًا عن مركز المدينة إلى هوامشها الحضرية التي كانت إلى عهدٍ قريب أراضيَ فلاحية، كما هي الحال بالنسبة إلى جماعة «عين عودة» التي تفتقد البنية التحتية والخدمات الاجتماعية الكافية لاستقبال هذه الساكنة الجديدة.

(50) Françoise Navez–Bouchanine, "Espaces publics des villes marocaines," *Les Annales de la Recherche Urbaine*, no. 57–58 (Décembre 1992–Mars 1993), pp. 185–190.

(51) غالبًا ما تتواصل الدولة مع الأحياء الصفيحية بشكلٍ أساس من خلال جهازها القمعي، خصوصًا الشرطة، أو القوات المساعدة التي تهيمن على المجال الحضري في الكثير من المدن المغربية. لكن قليلة هي الدراسات التي اهتمت بدراسة العلاقة القائمة بين شباب الأحياء الصفيحية والشرطة في المغرب، مع العلم أنّ الشرطة، إلى جانب أعوان السلطة («المقدمين»)، هم من بين أهم المؤسسات التي تتفاعل مع شباب الأحياء الفقيرة، في الغالب بشكلٍ عقابي وسلبي.

(52) فضلًا عن ضروب المعاناة المادية والمعنوية الأخرى التي تعانيها الساكنة المُرحَّلة، مثل فقدان الرابط الاجتماعي «السّاخن». يُنظر في ذلك: عبد الرحمن رشيق، «الإيكولوجيا العمرانية وعلاقات الجوار والهاجس الأمني: مدينة الدار البيضاء نموذجًا»، في: **دفاتر السفير العربي – 2019**، ملف «العشوائيات»، السفير العربي/ مؤسسة روزا لكسمبورغ – مكتب شمال أفريقيا (2019)، ص 71–77، شوهد في 2020/4/5، في: https://bit.ly/2KlG7kp

آليةٍ تمييزية معينة هو بدايةٌ لاستخدام أخرى، ما يؤكّد اعتماد الوصم على قوة تسنده وتضمن استمراره[53].

زادت حدّة علاقة الشرطة بالأحياء الصفيحية العنيفة مع برنامج «مدن من دون صفيح» في عام 2004[54]؛ إذ غالبًا ما لا يقتنع جميع الساكنة بضرورة الإفراغ الودّي للمسكن الصفيحي، وتوجد دائمًا مقاومة من ساكنةٍ غير راضية عن شروط انتقالها إلى سكن آخر، غالبًا ما يكون سكنًا اجتماعيًا و/ أو نائيًا عن المجال الحضري الذي اعتادوا العيش والاشتغال فيه. ما يدفع السلطة إلى اللجوء إلى القوة، حيث تتكلّف الشرطة بالإفراغ القسري، أو ما يسمى بـ «الترياب» (الهدم). كما أنّ الشرطة غالبًا ما تغيب عن حلّ المشكلات والنزاعات اليومية للساكنة داخل الحيّ الصفيحي، وتحضر فحسب في اللحظة التي يكون عليها القيام بإفراغٍ قسري أو منع بناءٍ عشوائي أو القيام بدوريات ومراقبة بطاقات التعريف وإلقاء القبض على بعض الساكنة[55].

إن كانت توجد لدى بعض الشباب الصفيحي كراهية للشرطة، عند ممارسته نشاطات ممنوعةً، ويعيش بشكلٍ مستمر تحت تهديد الدوريات الأمنية، فإنّ هذه الصورة تُعمّم على الشباب الصفيحيين كلهم؛ إذ تنزع الشرطة إلى وضع الشاب الصفيحي «المنحرف» والشاب الصفيحي الطالب و«الفاضل» في سلةٍ واحدة؛ ومن ثمّ، لا يفهم هذا الأخير الإهانة التي يتعرّض لها من الشرطة، لكونه منحدرًا من ساكنة الصفيح فحسب، إضافة إلى شعوره بانعدام الأمن تجاه مؤسّسة الشرطة.

هذا ما نستنتجه من خلال شهادات المستجيبين، خصوصًا الذكور، من أنّ حضور الشرطة تنتج منه مشكلات أكثر منه حلولًا، وهذا ما يمكن أن يفسّر لماذا ينظر الشباب بشكلٍ سلبي إلى الشرطة. ويطرح هذا الاستنتاج أيضًا الإحساس الذي يكبته هؤلاء الشباب في هذه الأحياء، مع العلم أنهم لا يملكون وسائلَ للدفاع عن أنفسهم أمام «العنف المشروع» الذي يمثله الشرطي، والذي يأخذ شكل إهانات.

خامسًا: استراتيجيات مقاومة الوصم المجالي

يعمل الشباب الصفيحيون جاهدين على تدبير الصورة السلبية المفروضة عليهم في المجال الحضري. فهم واعون بالتوصيم الموجّه إليهم، والاختلاف الذي يقوم على أساسه إقصاؤهم من المدينة، باعتبار

(53) Ibid., p. 158.

(54) جرى إطلاق البرنامج الوطني «مدن من دون صفيح» في عام 2004، في أعقاب تفجيرات 16 أيار/ مايو 2003 في الدار البيضاء. واستهدف البرنامج القضاء على السكن الصفيحي في 85 مدينة مغربية. غير أنّ الواقع يُظهر فشل هذا البرنامج، فعلى سبيل المثال، لا تزال توجد إلى غاية نهاية عام 2019، وبحسب بيانات وزارة الإسكان، أكثر من 20 ألف «برّاكة» في مدينة الصخيرات- تمارة، وهي ثاني تجمّع صفيحي في المغرب بعد العاصمة الاقتصادية الدار البيضاء بأكثر من 36 ألف «برّاكة».

(55) هو ما يسمح بالقول إنّ الدولة هي في الآن ذاته غائبة عن «الكريان»، لأنها ترفض منحه أبسط التجهيزات والخدمات الأساسية (الماء الصالح للشرب، الكهرباء، الصرف الصحي، جمع النفايات، النقل العمومي، وما إلى ذلك)، وهي حاضرة أيضًا، لأنها تسعى للحفاظ على سلطتها وعلى هشاشة المكان. وهو ما تعبّر عنه لمياء زكي بقولها إنّ السلطات تنفّذ سياسة «الإدارة بالخصاص» Gestion par le manque، و«الوجود بالغياب» Présence par l'absence، ينظر:

Zaki, "L'action publique au bidonville," p. 306.

أنهم ينتمون إلى مجموعةٍ اجتماعية دونية ومجال إقامةٍ هامشي. لكنهم يعلمون أيضًا كيف يمكنهم التخفيف من هذا الوصم الذي يُبعدهم عن صورة الحضري المثالية. فهم يشتغلون على الصورة المنسوجة حولهم، ويحاولون إعطاءها صورة جديدة.

استطاع هؤلاء الشباب إبداع الكثير من استراتيجيات التفادي أو الرفض الجذري للوصم. ومن بين أشكال المقاومة التي استطعنا الكشف عنها من خلال عملنا الميداني، القدح الأفقي وحلم ترك الحي الصفيحي والبناء غير القانوني، كردّة فعل على التوصيم المجالي. كما يعمد بعض شباب أحياء الصفيح إلى وضع مسافات ودّية والانزواء في الفضاء الخاص للعائلة، وفي اللحظة التي تتوافر فيها الفرصة السانحة، يتمّ الفرار من مثل هذه الأحياء الموصومة.

تبقى وسيلة أمل الهروب الجغرافي أو الرمزي أو الاجتماعي من بين آخر الوسائل التي يمتلكها الشباب الصفيحيون لتصحيح وصمهم. كما تصير فكرة الهجرة السرية، عندما تعجز الحلول الاجتماعية والسياسية، الملاذ الأقصى والسلاح الأخير، أو ما سمّاه بعض المستجيبين الصفيحيين «الرِّيسْك» (وهي تعريب دارج لكلمة Risque التي تعني باللغة الفرنسية «مخاطرة»).

1. استراتيجية القدح الأفقي

في سياق استراتيجية القدح الأفقي Dénigrement latéral، تأخذ مقاومة الوصم لدى شباب «دوّار الصهد» شكل إيجاد خطوطٍ داخلية فاصلة بين «الأنا» الفاضل و«الآخر» الفاسد؛ إذ يُستدمج التوصيم المجالي في غالب الأحيان من طرف الساكنة، كما أوضحنا سابقًا، ويتحوّل إلى إحساسٍ بالذنب والحرج.

هناك الكثير من المستجيبين الصفيحيين الذين رموا «الوصومات» كلها على الآخرين. ويمكن اعتبار هذا شكلًا من أشكال التنظيف الرمزي للذات. فنحن هنا أمام رمي الوصم على آخر مجهولٍ على نحوٍ «مشيطِن» Diabolisant. فغالبًا ما يتمّ نفي وصم الانحراف الملتصق بالأحياء الصفيحية عن الذات ورميه على جماعةٍ معيّنة ضمن هذه الأحياء، هي غالبًا فئة «الشّمكارة» (المدمنين). وهكذا يحاول الشباب الصفيحيون المستجيبون جاهدين، خلال المقابلة القول «أنا لست ما يظن الآخرون أنني هو»؛ وهم يؤكدون أخلاقهم الخاصة والمتميزة والمختلفة تمامًا عن أخلاق السكان الآخرين.

يمارس التدهور وتشويه السمعة المجالي تأثيرًا في البنية الاجتماعية للتهميش الحضري من خلال نموذجين: أولًا على المستوى الداخلي، فالتوصيم يغذّي الاكتئاب، ويتضافر كلاهما ليدفعا سكان الأحياء الهامشية إلى الاستسلام والابتعاد عن جيرانهم، ما يحول دون تقوية شبكة علاقاتهم وإضعاف نشاطاتهم الجماعية؛ وثانيًا على المستوى الخارجي، يضعف تماسك الوسط المحلي، ويعرقل الحراك الجماعي، ويساهم في تبلور الانحلال الذي يعتقد الخطاب المهيمن أنه خاصية مميزة لهذه الأحياء الهامشية.

في غياب تمثلاتٍ إيجابية لمكان السكن، يتبنّى السكان استراتيجيات جوارية انعزالية؛ ما يعوّق تبلور شبكة العلاقات وبناء رأسمال اجتماعي. فللتوصيم آثار مأساوية في النفسية المكانية الجماعية؛ إذ

يقضي على التضامن الطبقي. وبالنسبة إلى لويك فاكان، صيرورة التوصيم المجالي هي بمنزلة انسلاخ هوياتي عن مجال الانتماء، ما تتمخّض عنه انقسامات داخلية تعوّق أشكال التضامن والتعبئة[56].

هناك استراتيجية أخرى يسعى من خلالها الصفيحيون لإخفاء العلامات التي تمثّل الوصم المجالي، وتوجد مسافة معهم. ونحن نتحدث هنا عن الجسد وزيّه الذي يُعتبر استراتيجيةً أساسها إخفاء الوصم. فالمسافة التي يحاول المستجيبون وضعها مع الحيّ الموصوم تمرّ بالضرورة من خلال الجسد والزيّ؛ إذ تقتضي الحياة الحضرية اندماجًا ماديًا في المعايير الجمالية الخاصة بالمدينة. ويعتبر الجسد معبّرًا قويًا عن الهوية الحضرية، ويجب تدبيره كرأس مال مهم. وعلى هذا الأساس، تؤدي الملابس دورًا مهمًا في إخفاء الانتماء الحضري؛ وهي توظّف من شباب الأحياء الفقيرة من أجل تحقيق الاعتراف، وولوج مجالٍ متمايزٍ اجتماعيًا، كما يعبّر عن ذلك هوس شراء علامات الملابس التي يجب أن تكون من ماركاتٍ عالمية، حتى ولو كانت مجرّد تقليد، إضافة إلى هوس الهواتف الذكية. فسلوك الاستهلاك هو شكلٌ من أشكال مقاومة الوصم[57].

وما يدفع الشباب الصفيحيين إلى الاهتمام بمظهرهم الخارجي والتركيز على إظهاره في تفاعلاتهم المختلطة، هو ردّة فعلٍ ضد الفكرة الرائجة في المجتمع المغربي، مفادها أنّ سكان الأحياء الصفيحية «معروفون» (يسهل التعرّف إليهم)، ويمكن تمييزهم بسهولة من خلال مظهرهم الخارجي. وهذا ما تأكّد لنا من خلال بعض أجوبة المستجيبين من خارج «دور الصهد»، الذين أكّدوا لنا «صدمتهم» عندما يكتشفون أنّ أحد زملائهم يقطن في الحيِّ الصفيحي؛ فمظهره الخارجي لا يوحي بأنه «يسكن هناك». فالتطبّع الحضري يصعب عليه تمثّل ساكنة الأحياء الصفيحية خارج مظهر خارجي «سيئ» و«ملابس رثّة».

هذا ما يدفع أيضًا كثيرين من الشباب الصفيحيين إلى التحايل وإنكار انتمائهم الجغرافي وجيرانهم، أو التصريح بعنوانٍ غامض وعام. فاسم الحي وعنوانه هما طابو بالنسبة إلى هؤلاء الشباب، وعندما يُسأل شباب الحي الصفيحي عن عنوانهم، فهم يجيبون بطرائق عامة وغامضة، ويقصدون ضبابيتها وغموضها مخافة كشف عنوانهم الحقيقي. كما أكّد لنا كثير من المستجيبين الصفيحيين أنهم يبدّلون مسارهم الاعتيادي من المدرسة إلى المنزل إذا كان يرافقهم أحد، لأنهم لا يريدون أن يكشف عنوانهم الحقيقي.

2. «حلم» الرحيل

يتجلّى ضغط وصم الحي الصفيحي الذي يعانيه شباب الحي الصفيحي بشكلٍ واضح في رغبة أغلبيتهم، إن لم نقل جميعهم، في الفرار من مجال سكناها. ففي المقابلات التي أجريناها، اتضح لنا أنّ الحي الصفيحي يمثّل بالنسبة إلى هؤلاء الشباب حدودًا مادية يصعب تخطّيها حاليًا. فالعيش في

(56) Wacquant.

(57) Fabien Truong, "La foudre et le tonnerre: Discrimination ou stigmatisation territoriale? La 'discrimination territoriale' au crible ethnographique des trajectoires scolaires en Seine–Saint–Denis," in: Claire Hancock et al. (dir.), *Discriminations territoriales: Entre interpellation politique et sentiments d'injustice des habitants* (Paris: L'Oeil d'Or, 2016), pp. 195–210.

الحي الصفيحي هو بمنزلة «ورطة مجالية» بالنسبة إلى هؤلاء الشباب؛ لكنهم يحملون أمل تجاوزها كمشروع مستقبلي يجب تحقيقه من خلال الدراسة، ثم العمل، والرحيل عن هذا الحي؛ وإلّا، فالرحيل عبر وسائل أخرى.

غالبًا ما يقدم الشاب الصفيحي نفسه كفاعلٍ سلبي خاضع لقوى خارجية لا يتحكّم فيها. ويجدون أنفسهم مقيّدين بأحيائهم بسبب غياب الموارد ورأس المال الاقتصادي أو ضعفها. فـ «المسكن الصفيحي» هو مجال «إقامة جبرية»، على حدّ تعبير لمياء زكي[58]. والتعبير عن الرغبة في الرحيل من مكان الإقامة الصفيحي، والنظر إليه نظرةً دونية، هو شكلٌ من أشكال استدماج التمثلات الاجتماعية التي نجدها راسخةً بقوة لدى الساكنة الحضرية المهيمنة. والتعبير عن إرادة الفرار من الحي الصفيحي هو أيضًا محاولة لإيجاد تباعد مع مكان الإقامة. فالترقّي الاجتماعي لا يبدو ممكنًا إلّا خارج هذه الجماعة الدونية. وعبّر كثير من المستجيبين عن حلم الرحيل من الحيّ الصفيحي، وهو مشروعٌ استراتيجي غايته الفرار بالذات وتجنيب الخَلَف المصير الصفيحي نفسه. وغالبًا ما تكون رغبة الرحيل مبرّرةً بالتوصيم المستدمج والمنسوج حول «دوّار الصهد»؛ وهذا ما كشف عنه الكثير من أقوال المستجيبين.

كما يأخذ مشروع «الفرار» من الحيّ الصفيحي مسارات خارجية عابرة الأوطان؛ وهذا ما لحظناه عند بعض المستجيبين الذين أكّدوا لنا رغبةً قويةً، ليس في ترك الحي الصفيحي فحسب، بل في ترك البلد كاملًا، على اعتبار أنّ هذا البلد يسمح، بحسب قولهم، بإسكان مواطنيه في مثل هذه المجالات. وأصبحت الهجرة إلى الخارج (ويُقصد بها الهجرة السرّية إلى أوروبا)، بما تقتضيه من «ريسك» (مخاطرة)، تفرض تدريجًا نفسها كالتفافٍ طويل لاستعادة الحق في المدينة.

يبقى الخروج من الحي الصفيحي همّ جميع شباب الأحياء الصفيحية؛ لكن هذا الهمّ ليس محصورًا في تملّك منزلٍ إسمنتي، بل يستوجب اندماجًا مختلفًا في دينامية المدينة، خصوصًا بفضل الولوج إلى الوسائل الاقتصادية والرمزية للارتقاء الاجتماعي المستدام[59]. فكلما أحسّ الشباب الصفيحيون، أو من نعتناهم من بينهم «الأقلية الجيدة»، بضرورة الابتعاد عن مجالٍ ترابي غير مشرّف، فهموا أنّ «الرحيل» لا يفعل كلّ شيء. فـ «الرحيل» لا يغفر كلّيًا الأصول الاجتماعية؛ إذ غالبًا ما تبقى هذه الوصومات ملتصقةً بهم حتى بعد اختفاء الحي، سواء على مستوى الآثار والجروح التي تبقى الساكنة حاملةً لها، أم تعلّق الأمر بذاكرة المكان التي يصعب التحرّر منها، والتي من المفترض نقلها إلى مجالات السكن الجديدة[60].

3. البناء الترقيعي

يعتبر البناء الذاتي «الترقيعي» الملاذ الأخير للفقراء الذين ضاقت بهم حياة المسكن الصفيحي. وفي هذا الصدد، تنتشر في «دوّار الصهد» ظاهرة «السدّة»، وهي غرفة يتمّ إضافتها فوق المسكن الصفيحي

(58) Zaki, "La négociation," p. 117.

(59) Vacchiano, p. 162.

(60) Cattedra, p. 31.

الذي يصبح «بنايةً من طبقتين»، غالبًا ما يجري بناؤها لأحد شباب الأسرة الذي يبحث عن الاستقلال وحريةٍ أكبر.

الصورتان (3) و(4)
تظهران «ظاهرة السَدَّة» («برّاكة» بطبقة إضافية)
المنتشرة في «دوّار الصهد» وفي الكثير من الأحياء الصفيحية في مدينة تمارة




المصدر: الباحث.

يبقى أن من الناحية القانونية يُمنع منعًا كلّيًا إضافة «السدّة»[61]، وإن خالف أحدهم هذه القاعدة، فيتمّ هدمها من أعوان السلطة، في غياب الظروف السياسية المرخّصة، أو الرشاوى. وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أنّ البناء الترقيعي، خصوصًا ذلك الذي غايته توسيع المسكن الصفيحي عموديًا أو أفقيًا، ينتعش في فترات الأزمات السياسية والاجتماعية؛ إذ تتغاضى الدولة عن «الخروقات» كلها التي قد تشمل الأحياء الصفيحية، خصوصًا في فترة الانتخابات، أو في الظروف السياسية المهدّدة السلطة الحاكمة. فمثلًا، انتشر البناء «العشوائي»، وتوسّعت المساكن الصفيحية في عام 2011، مع «الربيع العربي» الذي مثّلته «حركة 20 فبراير» في المغرب. وفي اللحظة التي تُبنى فيها «السدّة»، ولا تتدخّل السلطات المعنية، تصبح مكسبًا يصعب نزعه، بحكم الأمر الواقع.

خاتمة

يبقى الخطاب السياسي حول دور الصفيح في المغرب غامضًا جدًا. فتطور هذه الظاهرة الصفيحية يعتبر خللًا في البنية الحضرية، وغالبًا ما يقدّم كخللٍ وظيفي في عمل مؤسسات الدولة، وكنتاج إدارةٍ فاسدة. وبهذا، ينظر إلى تسامح الدولة، خصوصًا في لحظات ضعفها، مع ممارسات البناء في دور الصفيح، باعتباره مسألة موقّتة؛ في حين أنّ الحي الصفيحي في المغرب يمكن أن يُقضى عليه في أي

(61) ومع ذلك، لا يمكن أن تمنع السلطات، بشكل كامل، محاولات ساكنة الأحياء الصفيحية تخصيص المكان، التي تتضاعف بشكلٍ شبه يومي في ما يسميه آصف بيات «التعدّيً الصامت للمألوف» The Quiet Encroachment of the Ordinary. ينظر في ذلك:

Assef Bayat, *Sreet Politics, Poor People's Movements in Iran* (New York: Columbia University Press, 1997); Assef Bayat, *Life as Politics: How Ordinary People change the Middle East*, 2nd ed. (Palo Alto, C A: Stanford University Press, [2009] 2013).

لحظةٍ إذا ما كانت الدولة في حاجةٍ إلى المجال الترابي الذي يوجد عليه. لذا، محكوم على ساكنة دور الصفيح بالعيش، في هذا «الموقت الدائم»، حياةً صعبة وهامشية تعوّق بشكلٍ كبير إمكانات التعبئة وبلورة ملفٍّ مطلبي[62].

تبقى الدولة ترفض تهيئة الحي الصفيحي، وترفض أيضًا تهيئة ساكنيه؛ فمثلًا من خلال منع بناء سقف المسكن الصفيحي بالإسمنت، أو ربط المسكن الصفيحي بمجاري الصرف الصحي، خوفًا من فهم هذه المسألة باعتبارها شكلًا من أشكال الاعتراف الرسمي بها. وتدبّر الدولة علاقتها بالحي الصفيحي من خلال الغياب والحضور؛ فهي غائبةٌ عنه لأنها ترفض تمكينه من التجهيزات الضرورية التي تتوافر غالبًا في أحياء المدينة الأخرى المجاورة، مثل الإنارة العمومية والنظافة وتزويد المنازل بالماء الصالح للشرب، وحاضرة لأنها تعمل جاهدة على تدبير هشاشة المكان.

توضح لمياء زكي أنّ هذه الإكراهات كلها، المادية والرمزية، تريد أن تؤكّد أنّ الحي الصفيحي لا ينتمي إلى المدينة الحقيقية المثالية، مع ترك بعض المجالات حرًّا لفعل تحسين ظروف العيش، لكن من دون الترخيص للساكنة بتملّك المجال. وتطور الدولة اليوم شكلًا من أشكال «التمييز الإيجابي» في تعاطيها مع الأحياء الصفيحية؛ فسياسة محاربة اللامساواة المجالية تعمل على جعلها شكلًا حضريًا عاديًا من خلال التغاضي عن التعاملات التجارية غير المهيكلة (مثلًا سرقة الكهرباء والماء والتزويد بتراخيص التزوّد بالهاتف الثابت والإنترنت والاستفادة من إنارة عمومية للأزقة والتغاضي في بعض الأحيان عن البناء العشوائي).

بيد أنّ ما سعينا لإبرازه في هذه الدراسة هو أنّ معاناة قاطني الأحياء الصفيحية المعزولة لا تتوقّف عند صعوبة الولوج إلى أبسط الخدمات الاجتماعية؛ بل تتجاوزها إلى صعوبة تقديم الذات في الحياة اليومية؛ إذ تحمل ساكنة دور الصفيح، خصوصًا فئة الشباب، وصمًا سوسيو-مجاليًا قد يفقدهم ماء وجههم في تفاعلاتهم المختلطة، ويسيء أيضًا إلى الصورة التي يحملونها عن ذواتهم. فالإحساس بالظلم الاجتماعي في المدينة لا يتوقّف عند العيش في دور صفيحية فحسب، وما يرافق ذلك من قهرٍ اجتماعي، بل يتجاوزه إلى قدرة هؤلاء الشباب على تأمل الفرق بين أحياء فقيرة وأخرى غنية؛ ما يزيد من شدّة الإحساس بالظلم الاجتماعي. فالعزل، كما يؤكد ذلك لويك فاكان، صيرورة يتمخض عنها الكثير من أشكال التهميش التي تأخذ شكلًا ماديًا ورمزيًا[63]. ويجعل هذا الحرمان والتمييز والوصم المجالي التفاعلات اليومية صراعًا غايته تصحيح هذا الوصم[64].

(62) Zaki, "L’action publique au bidonville."

(63) Wacquant.

(64) يمكن وضع هذا الصراع ضمن المنظور الأوسع للعدالة الاجتماعية في إطار «الصراع من أجل الاعتراف»، بمفهوم نانسي فرازر التي تربط الاعتراف بإعادة التوزيع وبالحقوق السوسيو-اقتصادية، أكثر منه بمفهوم أكسيل هونيث، يُنظر:

Nancy Fraser, *Qu’est–ce que la justice sociale? Reconnaissance et redistribution* (Paris: La Découverte, 2005); Nancy Fraser, "Recognition without Ethic?" *Theory, Culture and Society*, vol. 18, no. 2–3 (2001), pp. 21–42; Axel Honneth, *La lutte pour la reconnaissance* (Paris: Editions du Cerf, [1992] 2000); Axel Honneth, *La société du mépris: Vers une nouvelle théorie critique* (Paris: La Découverte 2006).

في هذا الصّدد، أبرزنا في هذه الدراسة أنّ شباب هذه الأحياء استطاعوا إبداع الكثير من الاستراتيجيات والتكتيكات التي يجب فهمها كأشكال «مقاومة»، ولو أنها سلبية وضعيفة نظرًا إلى غياب مؤسّسات مدنية قادرة على التعبئة والضغط على صنّاع القرار. ولهذا، فهي لا تتجاوز محاولة تصحيح الوصم والتخفيف منه من خلال تحسين ظروف العيش في المسكن الصفيحي، من خلال ترقيعها وتوسيعها عموديًا، أو تحسينها داخليًا بتغطية القصدير بالأقمشة أو الجبص، وتجهيزها بصنابير الماء الصالح للشرب من خلال ربطٍ غير شرعي بأنابيب النافورات العمومية. وبهذا، فأشكال مقاومة هذا الوصم المجالي مرتبطة بشكل كبير بالنماذج الاجتماعية القائمة، كقوة المجتمع المدني وتمثّلات العدالة الاجتماعية.

من شأن تطوير الدراسات عن التميز والتوصيم الاجتماعيين أن يساهم بشكلٍ كبير في تعزيز الفهم الإمبريقي العميق لهذه الظواهر، وسبر أغوار التوصيم المجالي في أوساط حضرية وسياسية مختلفة، ولفت انتباه صناع القرار إلى ضرورة اهتمام السياسات العمومية، ليس بتقليص مشكل الحرمان المادي فحسب، بل أيضًا ضغط الهيمنة الرمزية(65) التي تعانيها الساكنة الفقيرة.

أخيرًا، ليست هذه الدراسة إلّا مقدمة لمجموع من البحوث والدراسات ننوي القيام بها في موضوع التوصيم والتمييز المجاليّين، وتوسيع أفق البحث المقارن في فضاءاتٍ فقيرة أخرى، مثل أحياء «السكن الاجتماعي» التي استفاد منها بعض الأحياء الصفيحية في إطار مشروع «مدن من دون صفيح»، والتأكد من فرضية ما إذا كانت الحركية الجغرافية (إعادة الإيواء) تصحّح وصم الحي الصفيحي أم تنتقل معه وتبقى ملتصقةً به.

المراجع
References

العربية

بورديو، بيير. (إشراف). **بؤس العالم، ج 1: رغبة الإصلاح**. ترجمة محمد صبح. مراجعة وتقديم فيصل دراج. دمشق: دار كنعان للدراسات والنشر، 2010.

دفاتر السفير العربي – 2019. ملف «العشوائيات». السفير العربي/ مؤسسة روزا لكسمبورغ – مكتب شمال أفريقيا (2019). في: https://bit.ly/2KlG7kp

لينك، بروس ج. وجوك فيلان. «مفهمة الوصمة». ترجمة ثائر ديب. مجلة **عمران**. العدد 31 (شتاء 2020).

المالكي، عبد الرحمن. **الثقافة والمجال: دراسة في سوسيولوجيا التحضر والهجرة في المغرب**. فاس: منشورات مختبر سوسيولوجيا التنمية الاجتماعية، 2015.

(65) Loïc Wacquant, Tom Slater & Virgílio Borges Pereira, "Territorial Stigmatization in Action," *Environment and Planning A*, vol. 46, no. 6 (2014), p. 1270.

الأجنبية

Arrif, Abdelmajid. "Variations spatiales du privé et du public à travers les exemples de Ben M'sik et de Hay Moulay Rachid à Casablanca." *Les Cahiers d'Urbama*. no. 13 (1997).

Baduel, Pierre–Robert (dir.). *Chantiers et défis de la recherche sur le Maghreb contemporain*. Tunis: IRMC; Paris: Karthala, 2009.

Bayat, Assef. *Life as Politics: How Ordinary People change the Middle East*. 2nd ed. Palo Alto, C A: Stanford University Press, [2009] 2013.

________. *Sreet Politics, Poor People's Movements in Iran*. New York: Columbia University Press, 1997.

Benkirane, Réda. *Bidonville et recasement: Modes de vie à Karyan Ben M'sik (Casablanca)*. Genève: Institut Universitaire d'Études du Développement/ Université de Genève, 1993.

Bourdieu, Pierre. *La distinction: critique sociale du jugement*. Paris: Editions de Minuit, 1979.

Depaule, Jean–Charles. *Les mots de la stigmatisation urbaine*. Paris: Éditions de la Maison des sciences de l'homme, Éditions Unesco, 2006.

Donzelot, Jacques. *Quand la ville se défait: Quelle politique face à la crise des banlieues?*. Paris: Éditions du Seuil, 2006.

Ferrand–Bechmann, Dan (ed.). *Pauvres et mal logés: Les enjeux sociaux de l'habitat*. Collection: Habitat et Sociétés. Paris: Editions L'Harmattan, 1990.

Fouquet, Thomas & Odile Georg (eds.). *Citadinités subalternes en Afrique*. Paris: Editions Khartala, 2018.

Fraser, Nancy. "Recognition without Ethic?." *Theory, Culture and Society*. vol. 18, no. 2–3 (2001).

________. *Qu'est–ce que la justice sociale? Reconnaissance et redistribution*. Paris: La Découverte, 2005.

Goffman, Erving. *Stigmate: Les usages sociaux des handicaps*. traduit de l'anglais par Alain Kihm, collection: Le sens commun. Paris: Éditions de Minuit, [1963] 1975.

Hancock, Claire et al. (dir.). *Discriminations territoriales: Entre interpellation politique et sentiments d'injustice des habitants*. Paris: L'Oeil d'Or, 2016.

Honneth, Axel. *La lutte pour la reconnaissance*. Paris: Editions du Cerf, [1992] 2000.

________. *La société du mépris: Vers une nouvelle théorie critique*. Paris: La découverte, 2006.

Jensen, Sune Qvotrup & Ann–Dorte Christensen. "Territorial stigmatization and local belonging." *City*. vol. 16, no. 1–2 (2012).

Marcuse, Peter & Ronald van Kempen (eds.). *Of States and Cities: The Partitioning of Urban Space*. Oxford: Oxford University Press, 2002.

Mazzella, Sylvie (dir.). *L'enseignement supérieur dans la mondialisation libérale: Une comparaison libérale (Maghreb, Afrique, Canada, France)*. Tunis: Institut de recherche sur le Maghreb contemporain, 2007.

Navez–Bouchanine, Françoise. "Espaces publics des villes marocaines." *Les Annales de la Recherche Urbaine*, no. 57–58 (Décembre 1992–Mars 1993).

________. "L'espace limitrophe: Entre le privé et le public, un no man's land? La pratique urbaine au Maroc." *Espaces et Sociétés*. Numéro spécial intitulé. Espace public et complexité sociale. no. 62–63 (1991).

Otero, Marcelo. "Repenser les problèmes sociaux: Le passage nécessaire des populations 'problématiques' aux dimensions 'problématisées'." *Sociologies*. 15/11/2012. at: https://bit.ly/3ag1D4K

Rachik, Abderrahmane. *Ville et pouvoirs au Maroc*. Casablanca: Editions Afrique Orient, 1995.

Villes reélles, villes projetées: Fabrication de la ville au Maghreb. Paris: Maisoneuve et Larose, 2006.

Wacquant, Loïc, Tom Slater & Virgílio Borges Pereira. "Territorial Stigmatization in Action." *Environment and Planning A*. vol. 46, no. 6 (2014).

________. *Parias urbains: Ghetto, banlieues, etat*. Paris: La découverte, 2006.

Zaki, Lamia. "L'action publique au bidonville: L'état entre gestion par le manque, 'éradication' des *kariens* et accompagnement social des habitants." *L'Année du Maghreb II*. Dossier: Femmes, famille et droit. (2005–2006).

نبيل خطاب | Nabil Khattab*

إنتاج الهامشية في سوق العمل البريطاني

دراسة لتقاطعات الهوية الدينية والإثنية

Production of the Marginalised in the British Labor Market

A Study of the Intersections of Religious and Ethnic Identity

ملخص: تتناول هذه الدراسة احتمالية حصول أفراد ينتمون إلى جماعات إثنية – دينية مختلفة في المملكة المتحدة على وظائف معتبرة (الوظائف الإدارية والتخصصية) على امتداد 12 سنة خلال الفترة 2002–2013، لإظهار كيف أن مستويات التهميش التفاضلية في سوق العمل في المملكة المتحدة ترتبط بقوة بعمليات إعادة الموضعة العرقية Racialization؛ أي إن إنتاج الهامشية يجري على أرضية التمييز استنادًا إلى تقاطعات الهوية الدينية والإثنية. وحجتنا هنا أن ما يهمنا، خلال عملية ملاحظة الفروق في المملكة المتحدة، هو ذلك التمركز غير المقبول حول «اللون» (بالأخص البشرة السوداء) و«الثقافة» (بالأخص الهوية الإسلامية) والطريقة التي جرى بها الوسم العنصري ضد المجموعات المختلفة من المسلمين والسود.

كلمات مفتاحية: جزاءات إثنية – دينية، الهامشية، التهميش الاقتصادي، المملكة المتحدة، سوق العمل.

Abstract: This study examines the extent to which it was possible for individuals belonging to different ethnic–religious groups in Britain to obtain managerial and professional jobs of standing over the 12–year period 2002–2013, to illustrate how differing levels of marginalisation in the UK labor market are strongly related to processes of racialization, with marginalization taking place through discrimination based on intersections of religious and ethnic identity. Our interest here lies in discerning, in the United Kingdom, discrimination differences based on "color" (especially black skin) and «culture» (especially Islamic identity) and showing how racial labeling has been carried out against different groups of Muslims and blacks.

Keywords: Ethnic–religious Sanctions, Marginality, Economic Marginalization, United Kingdom, Labor Market.

* أستاذ ورئيس قسم علم الاجتماع والأنثروبولوجيا، معهد الدوحة للدراسات العليا، الدوحة، قطر.

Professor and Head of the Sociology and Anthropology program at the Doha Institute for Graduate Studies, Doha, Qatar.

مقدمة

تعبِّر الهامشية، في أغلب الأحيان، عن علاقات قوة غير متكافئة بين أطراف «أفراد أو جماعات» يمارس، من خلالها، الطرف الأقوى نفوذه ممارسة مدروسة ومقصودة من أجل الحفاظ على مكتسباته و/ أو منع الجانب الأضعف من منافسته على هذه المكتسبات[1]. في هذه الدراسة، نتبنى تعريف شيلز[2] للهامشية بأنها البعد عن المركز، حيث تعتبر الجماعة المهيمنة هي المركز في أي مجتمع، وبحسب موقعها هذا، فهي من يمسك بالمفاصل المهمة للاقتصاد والحكم والمؤسسات التابعة لهما. تمكّن هذه المكانةُ المركزية الجماعةَ المهيمنة من التحكم في منالية الجماعات الأخرى للموارد المهمة والنادرة داخل المجتمع[3]. وفي سوق العمل مثلًا تكون الهامشية عبارة عن الفجوة التحصيلية المفروضة بنيويًا،؛ أي إنها المسافة (البعد) بين ما حصّله فعلًا فرد ما أو جماعة ما وما يمكن تحصيله نظريًا تحت ظروف المساواة الكاملة. وفي سياق دراسات الهجرة، تتوزع هذه الأطراف عادة بين المجتمع المستقبل (جماعة السكان المهيمنة) من جهة، والجماعات المهاجرة والأقليات من جهة أخرى، التي تختلف في أحيان كثيرة عن سكان المجتمع المستقبل من حيث انتماءاتها الإثنية والدينية. تميل الجماعة السكانية المهيمنة في داخل المجتمع المستقبل إلى إقصاء المهاجرين والأقليات والتمييز ضدهم لأسباب مختلفة، منها التنافس على الموارد المهمة داخل المجتمع، والشعور بالتهديد والخطر المنسوب إلى المهاجرين، كما هو الحال في بعض البلدان الغربية[4]. وما يزيد حدة التمييز المتعمّد ضد المهاجرين والأقليات الأخرى، وفي الحصيلة الإمعان في تهميشهم، هو ليس فقط انتماء هؤلاء المهاجرين إلى خلفيات إثنية ودينية مختلفة، بل القيمة أو الشحنة النمطية التي تنسبها الجماعة المهيمنة إلى جماعات المهاجرين بناءً على انتماءاتهم الإثنية والدينية الحقيقية والمتخيلة معًا[5]. فعلى سبيل المثال، يستخدم كثير من الجماعات المهيمنة سمات وصفات مرئية وظاهرة، مثل لون البشرة وفروق في المظهر، لتحديد من ينتمي إلى «نحن»، ومن ثمّ إغلاق أو فتح المجال أمامه للوصول إلى الموارد المهمة والنادرة داخل المجتمع. لكن بحسب بعض الدراسات الأخيرة، يمكن للقيمة أو للشحنة النمطية المنسوبة إلى شخص معين ينتمي إلى جماعة إثنية معينة أن تختلف بناءً على مقدار القرب أو البعد المتصور لثقافته من ثقافة الجماعة المهيمنة[6]. فكون الشخص أبيض في بلد مثل

(1) Rutledge M. Dennis (ed.), *Marginality, Power and Social Structure: Issues in Race, Class, and Gender Analysis*, vol. 12 (Amsterdam: Elsevier, 2005).

(2) Edward Shils, *Center and Periphery* (Chicago: University of Chicago Press, 1975).

(3) Janet Macini Billson, "No Owner of Soil: Redefining the Concept of Marginality," in: Dennis (ed.), pp. 29–47.

(4) Cícero Pereira, Jorge Vala & Rui Costa–Lopes, "From Prejudice to Discrimination: The Legitimizing Role of Perceived Threat in Discrimination Against Immigrants," *European Journal of Social Psychology*, vol. 40, no. 7 (2010), pp. 1231–1250.

(5) Nabil Khattab, "Ethno–religious Background as a Determinant of Educational and Occupational Attainment in Britain," *Sociology*, vol. 43, no. 2 (2009), pp. 304–322.

(6) Jon E. Fox, Laura Moroşanu & Eszter Szilassy, "The Racialization of the New European Migration to the UK," *Sociology*, vol. 46, no. 4 (2012); Aliya Saperstein & Andrew M. Penner, "Racial Fluidity and Inequality in the United States," *American Journal of Sociology*, vol. 118, no. 3 (2012), pp. 676–727.

بريطانيا لا يعتبر كافيًا للوصول إلى الموارد المهمة في المجتمع، إلا إذا اعتُبر أيضًا قريبًا من الجماعة المهيمنة من الناحية الثقافية. وفي المقابل، اعتبار شخص ما أو مجموعة ما غير بيضاء غريبةً أو بعيدةً ثقافيًا عن ثقافة الجماعة المهيمنة يُحتمل أن يضاعِف مستوى التهميش والإقصاء[7]. وفي مثل هذه الحالة، يتقاطع تأثير عنصرية اللون Colour Racism مع تأثير العنصرية الثقافية Cultural Racism لتشكّل أرضية يجري على أساسها تهميش المهاجرين والأقليات.

على الرغم من الدراسات الكثيرة التي ركزت على التفاوتات الإثنية، وعلى نحو أقل على الاختلافات الدينية في سوق العمل في المملكة المتحدة، فإن النقاش حولها لا يزال مفتوحًا. فمن جهة، أشارت بعض الدراسات إلى أن الأدلة على وجود تمييز ديني، بما في ذلك ما له علاقة بالمسلمين، قد جرى تضخيمها أو المبالغة فيها إلى حد ما، وأن ثمة عوامل داخلية، إضافة إلى عوامل خارجية وأخرى بنيوية، تؤدي دورًا مهمًا في تحديد الوضعية الهامشية لبعض المجموعات[8]. فمثلًا، دفع أداء المسلمين الهنود، الذي كان أفضل من أداء المسلمين الباكستانيين والبنغاليين في المملكة المتحدة، بعض الباحثين إلى الاستنتاج أن مصدر الحرمان ليس التمييز الديني، وإنما فروق ناتجة من تفاوتات طبقية أو متغيرات أخرى لم تتم دراستها[9]. وفي الوقت نفسه، لم تستطع هذه الدراسات أن تقدم دليلاً واضحًا على أن الحرمان الذي تعانيه جماعات معينة، مثل الباكستانيين والبنغاليين، لا علاقة له بالانتماء الديني، لاستحالة الفصل بين تأثير الانتماء الإثني وتأثير الانتماء الديني[10].

فمثلًا، لا نعرف فعليًا إن كان العامل المحدد لضعف الأداء الباكستاني في التعليم وفي سوق العمل، الناتج من التمييز، يرجع إلى أسباب إثنية أو دينية أو إليهما معًا. فالنقاش السابق يتركنا حائرين نواجه بعض الأسئلة الحرجة؛ هل تتعرض المجموعات المسلمة لـ «جزاءات مسلمة» Muslim Penalties في سوق العمل في المملكة المتحدة؟ هل الجزاء الديني ثابت يخترق كل المجموعات المسلمة بغضّ النظر عن الإثنية؟ هل تتعرض مجموعات إثنية أخرى لـ «جزاء» بسبب لونها أو دينها؟ وفي حال النفي، كيف نفسر إذًا استمرار التفاوتات بين مختلف المجموعات وعبر الأجيال؟

تهدف هذه الدراسة إلى الإجابة عن هذه الأسئلة، اعتمادًا على أدلة جديدة قدمتها لنا المسوحات الخاصة بالقوى العاملة في المملكة المتحدة من جهة، واعتمادًا على الفهم المشتق من أدبيات التقاطعات الاجتماعية Intersectionality من جهة أخرى[11]. والحجة هنا ستكون أنه ليس هناك من

---

(7) Tariq Modood, *Multicultural Politics: Racism, Ethnicity and Muslims in Britain* (Edinburgh: Edinburgh University Press, 2005).

(8) Marie Macey & Alan Carling, *Ethnic, Racial and Religious Inequalities: The Perils of Subjectivity* (London: Palgrave Macmillan, 2010).

(9) Ibid.; Mark S. Brown, "Religion and Economic Activity in the South Asian Population," *Ethnic and Racial Studies*, vol. 23, no. 6 (2000), pp. 1035–1061; Kenan Malik, "Islamophobia Myth," *Prospect Magazine* (2005), p. 28.

(10) Lucinda Platt, *Understanding Inequalities: Stratification and Difference* (Cambridge: Polity, 2011).

(11) Hae Yeon Choo & Myra Marx Ferree, "Practicing Intersectionality in Sociological Research: A Critical Analysis of Inclusions, Interactions, and Institutions in the Study of Inequalities," *Sociological Theory*, vol. 28, no. 2 (2010), pp. 129–149.

«جزاءات إثنية» Ethnic Penalties بصفتها تلك في المملكة المتحدة، وما سبق تسميته الجزاءات الإثنية[12] هو في الحقيقة بديل تعويضي من الجزاءات العرقية والمسلمة الناتجة من تقاطع عنصرية اللون والعنصرية الثقافية وتفاعلهما[13]. وتتعرض كل المجموعات المسلمة لهذا الجزاء بغضّ النظر عن إثنيتها، ولكن أيضًا تواجه كل مجموعات السود، على نحو خاص، جزاءً عرقيًا «أسود» بغضّ النظر عن دينها. والمجموعة التي تتعرض للجزاءين معًا، وتتحول في الحصيلة إلى أكثر الجماعات تهميشًا: العرقي (الأسود) والديني (المسلم)، أي مجموعة السود من أصل مسلم، وفي هذه الحالة يُتوقع أنها ستتعرض لجزاءات هي الأشرس وستكون أشد حرمانًا وتهميشًا.

سنفحص هنا هذه الفرضية من خلال إعادة بحث مسألة الجزاءات الإثنية والدينية في العمل؛ باعتبارها تمثّل أرضية متشابكة لإنتاج حالات مختلفة من التهميش، والذهاب إلى ما هو أبعد من الأدبيات المتوافرة باللغة العربية، وإلى حد بعيد المتوافرة باللغة الإنكليزية أيضًا، مستعينين في ذلك بقاعدة بيانات ومعلومات ملائمة هي مسوحات سوق العمل البريطاني Labour Force Survey, LFS للفترة 2002–2013. وتوفر قاعدة البيانات هذه، نظرًا إلى حجمها وبسبب وفرة المعلومات التي تتيحها للباحث، فرصة كبيرة لسد الثغرات والنواقص التي اعتورت الدراسات السابقة، وتحسين دقة الاستدلال والاستنتاج. وسيكون التركيز هنا على مخرج واحد من مخرجات سوق العمل مقياسًا للهامشية، ألا وهو حظوظ الوصول إلى المناصب الإدارية والوظائف المعتبرة الأخرى كالاختصاصية، أو كما اصطُلح على تسميتها في الأدبيات الغربية Salariat Jobs. ستعبر الهامشية في هذا السياق عن المسافة، أي الفروق، في حظوظ منالية هذه الوظائف بين فئة الغالبية (الجماعة المهيمنة) وفئة الأقليات من مهاجرين وغيرهم. وحظوظ فئة الغالبية المهيمنة ستكون نقطة المركز، وستقاس حظوظ التشغيل لباقي الجماعات نسبة إليها. سنقوم بتفصيل ذلك لاحقًا في المحور الخاص بالمنهج في هذه الدراسة التي تنقسم إلى أربعة محاور، إضافة إلى مقدمة. يتناول المحور الأول مراجعة نقدية للأدبيات، في حين تركز المراجعة النقدية في المحور الثاني على بعض الاعتبارات النظرية، ثم يتخصص المحور الثالث في استعراض بعض البيانات والطرائق المنهجية، ويناقش المحور الرابع النتائج التي توصلت إليها الدراسة ويعرض بعض الخلاصات الختامية.

أولًا: العرق والثقافة وصعود خطاب إعادة تشكيل الإسلام عرقيًا بوصفها مسارات متقاطعة للتهميش

في العلاقات الاجتماعية المتبادلة اليوم بين الناس، نجد أن واحدة من أبرز وأهم السمات المباشرة لهويتهم التي يستخدمونها في تلك العلاقات هي سمة المظهر الجسدي السيميولوجي (اللون أو غيره من الفروق البيولوجية)، والثقافة، وخصوصًا حين تضطلع هذه السمات بدور مهم في حياتهم من خلال

(12) Richard Berthoud, "Ethnic Employment Penalties in Britain," *Journal of Ethnic and Migration Studies*, vol. 26, no. 3 (2000), pp. 389–416.

(13) Khattab; Modood.

الملبس واللغة وغيرها من الممارسات الاجتماعية. واللون هو السمة الأكثر مرئية Visibility، في حين لا تكون الثقافة مرئية أو بيّنة عادةً إلا في حالات معينة وفي أساليب عيش معينة ترتبط ببعض أفراد مجموعاتهم. فلنأخذ على سبيل المثال رجلًا أسود وامرأة مسلمة ترتدي الحجاب؛ لا يحتاج الرجل الأسود إلى أن يقول ما هو عرقه، وكذلك المرأة المحجبة لا تحتاج، عادة، إلى أن تقول إنها مسلمة. هذه المعلومات يُقدمها لنا، مباشرة، لون الرجل ولباس المرأة. لنفترض الآن أن تلك المرأة المسلمة نفسها لا تلبس الحجاب، فهل سيتم تعريفها والتعامل معها بوصفها مسلمة، مع ما يحمله ذلك من خطر الاتهام بالتمييز الذي يقوم على كونها مسلمة؟ يمكننا مناقشة هذه المسألة إلى ما لانهاية، ولكنّ ثمة دليلًا ما فتئ يتزايد على أن المسلمين في الغرب يجري التمييز العرقي ضدهم ثقافيًا إلى حد صار معه من الصعب الفصل بين مفاعيل ممارسة الإسلام، والظهور بمظهر مسلم، وأن تكون مجرد مسلم عادي بالولادة والانتماء إلى أسرة وجماعة[14].

من الواضح هنا أنه يجري استخدام الانتماء إلى الإسلام، أي الهوية الدينية، أرضيةً يمارَس عليها ومن خلالها التهميش، أي الإقصاء من الوصول إلى الموارد المهمة المختلفة داخل المجتمع. ففي سياق سوق العمل، يمكن أن يأخذ هذا التهميش أشكالًا مختلفة، منها فرص أقل مقارنة بالجماعة المهيمنة للحصول على عمل (التوظيف)[15]. في المقابل، تعتبر المجموعات التي لا تنتمي إلى اللون الأبيض في المملكة المتحدة بأنها من الأقليات الإثنية. وبعض هذه المجموعات يحددها اللون، السود منهم على نحو أساسي، وبعضها من خلال الأصول القومية، مثل الباكستانيين أو الصينيين. ومن الجدير ذكره أن المهاجرين المسلمين ينتمون إلى أعراق وإثنيات مختلفة، فهم من السود والآسيويين والعرب والترك والبيض ... وغير ذلك. ورأى بعض الباحثين الدارسين أن صعود «الإسلاموفوبيا» والخطاب الذي يعيد موضعة الإسلام عرقيًا Racialization يشيران إلى انتقال من العنصرية البيولوجية إلى العنصرية الثقافية[16]، وعلى الطريق في ما بينهما جرى ربط العرق بالإسلام. يقول رانا، على سبيل المثال، «إنه لا يوجد أدنى شك في أن تنوع العالم الإسلامي وتعدديته بمعايير القومية واللغة والإثنية والثقافة وغيرها من محددات الاختلاف، ستنفي المقولات الشعبية عن العنصرية ضد المسلمين بوصفهم مجموعة عرقية. لكن الممارسات الراهنة للتحديد النمطي Profiling لمواصفات المشبوهين في الحرب على الإرهاب تديم منطقًا يتطلب إمكانية تحديد ما هو الشكل المفترض للمسلم من

(14) Wayne Hanniman, "Canadian Muslims, Islamophobia and National Security," *International Journal of Law, Crime and Justice*, vol. 36, no. 4 (2008), pp. 271–285; Leon Moosavi, "The Racialization of Muslim Converts in Britain and their Experiences of Islamophobia," *Critical Sociology*, vol. 41, no. 1 (2015), pp. 41–56; Scott Poynting & Victoria Mason, "The Resistible Rise of Islamophobia: Anti–Muslim Racism in the UK and Australia before 11 September 2001," *Journal of Sociology*, vol. 43, no. 1 (2007), pp. 61–86; Sarah Wilkins–Laflamme, "Islamophobia in Canada: Measuring the Realities of Negative Attitudes Toward Muslims and Religious Discrimination," *Canadian Review of Sociology/Revue canadienne de sociologie*, vol. 55, no. 1 (2018), pp. 86–110.

(15) Anthony Heath & Jean Martin, "Can Religious Affiliation Explain 'Ethnic' inequalities in the Labour Market?" *Ethnic and Racial Studies*, vol. 36, no. 6 (2013), pp. 1005–1027.

(16) Tahir Abbas, "Islamophobia as Racialised Biopolitics in the United Kingdom," *Philosophy & Social Criticism*, vol. 46, no. 5 (May 2020), pp. 1–15.

خلال المظهر والدالات البصرية. ولا يقوم ذلك على مجرد علامات ومحددات ثقافية سطحية من قبيل الممارسة الدينية أو الملبس أو اللغة أو الهوية. ثمة مفهوم عرقي يشتغل في عملية التحديد النمطي لمواصفات المسلمين»[17].

يشير هذا الاقتباس إلى أنه لا يجري التمييز عنصريًا ضد المسلمين باستخدام السمات الثقافية المميزة فقط، بل بربطها بسمات جسدية أيضًا. يعني هذا أنه يمكن فهم مصدر المواقف المعادية للمسلمين بوصفها عنصرية لون وعنصرية ثقافية[18]. وفق هذا المنطق يمكن أن يحصل تمييز في سوق العمل ضد بعض المجموعات من المسلمين، مثل المسلمين البيض، بالنظر إلى خلفيتهم الدينية وطريقة تصور ثقافتهم لدى أغلبية أرباب عملهم، كما حصل مع المهاجرين الرومانيين في المملكة المتحدة[19] بسبب ثقافتهم الفعلية أو المتصوَّرة. فعلى سبيل المثال أشارت دراسة فوكس وزميليه[20] إلى أنه حصلت مقاربة عرقية مختلفة ما بين المهاجرين الهنغاريين والرومانيين، على الرغم من أنهم يطابقون مواصفات الفئة المسماة «البيض». فسياسة الدولة للهجرة نظرت بإيجابية إلى الهنغاريين مقارنة بالرومانيين. وفي مقارنة بالهجرات الأقدم إلى المملكة المتحدة اعتبر خطّاب[21] أن كون المرء أبيضَ ساعد بعض المجموعات على تحويل مؤهلاتها إلى مخرجات ذات حظوظ في سوق العمل (مثل اليهود، واللادينيين، والإيرلنديين). لكنّ المسلمين البيض الذين كانوا يملكون المؤهلات نفسها فشلوا في الوصول إلى الوضعية المهنية ذاتها. واستنتج خطّاب أن الدين (الخلفية الثقافية) أدى هنا دورًا أهم من دور لونهم الأبيض. ويشير ذلك إلى أن مجموعات اللون أو الدين ليست تصنيفات ثابتة، إنما هي دينامية، تنتقل من حال إلى حال وتتأثر إلى حد بعيد بطريقة تعريف الثقافة المهيمنة لهذه التصنيفات وبتصوراتها عنها، وبمكانتها داخل النظام الطبقي[22].

وقد استعيدت هذه الفكرة مؤخرًا في الولايات المتحدة على يد سابرستاين وبِنر[23] اللذين قالا إن التصنيفات العرقية، من حيث صلتها باللامساواة الاقتصادية في الولايات المتحدة، هي تصنيفات «سائلة» وتتغير مع الوقت. فهذه التصنيفات ليست فقط من محددات التفاوتات الاقتصادية، وإنما هي أيضًا نتيجة هذه التفاوتات. وعلى ذلك، فإن الفروق الاقتصادية قد تعزز أحيانًا التصنيفات العرقية، في حين أنه قد يعترف آخرون ببعض أفراد الجماعات العرقية الأقلية أو يتصورونهم على أنهم ينتمون إلى صنف عرقي مختلف، وذلك بسبب تحول يرتبط بظروفهم الاجتماعية والاقتصادية. وعلى هذا، فإنه

(17) Junaid Rana, "The Story of Islamophobia," *Souls*, vol. 9, no. 2 (2007), p. 194.

(18) Modood.

(19) Fox, Moroşanu & Szilassy.

(20) Ibid.

(21) Khattab.

(22) Diane Reay et al., "A Darker Shade of Pale? Whiteness, the Middle Classes and Multi–ethnic Inner City Schooling," *Sociology*, vol. 41, no. 6 (2007), pp. 1041–1060.

(23) Saperstein & Penner.

في إمكان بعض السود أن يخففوا من التأثير السلبي لانتمائهم إلى مجموعة عرقية محرومة (السود في أميركا، مثالًا) إن كانوا ناجحين اجتماعيًا واقتصاديًا. وإذا استخدمنا المنطق نفسه، يمكننا القول إن بعض الجماعات البيضاء قد تواجه عقبات بنيوية، إن كان يُنظر إلى ثقافاتها الفعلية أو المتصورة على أنها لا تتوافق مع الثقافة المهيمنة[24].

وفي حالة المسلمين، فإن هذه التصنيفات تتداخل من حيث إن المسلمين في المملكة المتحدة شديدو الاختلاف والتنوع من الناحية الإثنية والعرقية[25]. فعلى سبيل المثال ينتمي المسلمون البيض، بمن فيهم تلك المجموعة المتزايدة العدد من المسلمين البيض البريطانيين، إلى مجموعة الأكثرية من حيث إثنيتهم (كونهم من البيض). ولكنهم ينتمون من حيث دينهم إلى المجموعة المسلمة. ولعل المسلمين البيض من الرجال والنساء، ولا سيما البريطانيون المتحولون إلى الإسلام، وأولئك الذين ولدوا في عائلات مختلطة دينيًا وإثنيًا، يحملون هوية بريطانية شديدة الوضوح، ولعله ينبغي معاملتهم، نظريًا على الأقل، كغيرهم من الأشخاص البريطانيين البيض. لكن الأمور لا تجري دومًا على هذا النحو، بل قد تكون أشد تعقيدًا إلى حد ما، حين يلتزم هؤلاء الرجال والنساء من المسلمين البيض طريقة حياة إسلامية (مثل لبس الحجاب للنساء وإطالة اللحية للرجال)، ما قد يؤثر في وجودهم في الفضاء العام. وفي مثل تلك الحالات، سيكون لهويتهم الدينية – الثقافية (كونهم مسلمين) تأثيرٌ في طريقة تصور الناس لهم وتعاملهم معهم؛ أي لدى أرباب العمل من الأكثرية، أكثر من تأثير هويتهم الإثنية – العرقية. مثال آخر هو المسلمون السود؛ فمن حيث الإثنية (أو العرق) هم ينتمون إلى مجموعة كانت محرومة تاريخيًا وعانت التمييز ضدها في بريطانيا[26]، وفي الوقت نفسه هم ينتمون إلى مجموعة دينية تتعرض لمواقف معادية لها بوصفها مجموعة (معاداة المسلمين) ضمن الفضاء العام[27]. وفي إثر ذلك، فإننا سنتوقع في هذه الدراسة أن تتعرض المجموعات المسلمة جميعها للتهميش بغضّ النظر عن تصنيفاتها الإثنية أو العرقية. أضف إلى ذلك أن كل المجموعات السوداء ستتعرض لتهميش يعود إلى تصنيفها العرقي؛ بما أن هذا الأمر لا يزال له اعتبار في سياقات المملكة المتحدة[28]، فإن مجموعة المسلمين السود ستتعرض لجزاءات أشد قسوة.

وعند مناقشة الأدبيات المتعلقة بالتفاوتات الإثنية – الدينية في المملكة المتحدة، نلحظ أن ثمة عوامل أخرى، غير تمثيل هذه المجموعات ضمن الفضاء العام، تؤدي دورًا مهمًا في تحديد مدى الجزاء الذي تتعرض له مجموعات إثنية – دينية عدة، وديناميات. ركزت دراسات سابقة على التهميش

(24) Khattab.

(25) Ceri Peach, "Muslims in the 2001 Census of England and Wales: Gender and Economic Disadvantage," *Ethnic and Racial Studies*, vol. 29, no. 4 (2006), pp. 629–655.

(26) David H. Blackaby et al., "Black–white Male Earnings and Employment Prospects in the 1970s and 1980s Evidence for Britain," *Economics Letters*, vol. 46, no. 3 (1994), pp. 273–279; Patricia O. Daley, "Black Africans in Great Britain: Spatial Concentration and Segregation," *Urban Studies*, vol. 35, no. 10 (1998), pp. 1703–1724

(27) Chris Allen, "From Race to Religion: The New Face of Discrimination," in: Tahir Abbas (ed.), *Muslim Britain: Communities Under Pressure* (London/ New York: Zed Books, 2005), pp. 49–65.

(28) Macey & Carling.

الاجتماعي والاقتصادي عبر الفصل في السكن والتركز في فضاء ضيق، في المناطق المدينية؛ على سبيل المثال وجد سمبسون وآخرون[29] بعض الاختلافات المناطقية المهمة في ظروف التشغيل لدى الأقليات الإثنية، كما وجدوا أيضًا أنه مقارنةً بمناطق البيض غير المختلطة فإن العيش في أحياء سكنية مختلطة له تأثير سلبي في ظروف التوظيف والتشغيل بالنسبة إلى جميع الأقليات الإثنية في تلك المناطق[30].

في حين ركزت دراسات أخرى على دور التثاقف (التكيّف الثقافي) والاندماج في تغيير طبيعة ومدى الجزاءات في التشغيل والتوظيف التي يتعرض لها الجيل الأول من المهاجرين وأبنائهم في البلد المضيف. وقد أشارت دراسات عديدة إلى أن طول أمد الإقامة منذ الهجرة يقوم بدور مهم في تحسين ظروف التشغيل والتوظيف لدى الأقليات الإثنية من الجيل الأول. ومن المفيد القول إن الآليات الأساسية التي قد يؤثر فيها طول مدة الإقامة في الوضع الاقتصادي للمهاجرين هي المهارات اللغوية، والتجربة المهنية، واكتساب المعرفة الثقافية التي قد تساهم في تقوية رأس المال البشري[31].

ولا شك في أن رأس المال البشري، وخصوصًا التعليم، يؤدي دورًا بالغ الأهمية في تحديد مخرجات سوق العمل عند جميع العمال، وليس عند المهاجرين منهم أو الأقليات الإثنية – الدينية فقط، ومن ثمّ التخفيف من وطأة التهميش. لكن على الرغم من أن المهاجرين (والأقليات) على العموم يملكون مستويات في رأس المال البشري (التعليم) أدنى من مجموعات الأكثرية[32]، فإنهم يملكون حظوظًا أقل في سوق العمل. إن هذا الخلل في حظوظهم (الغبن) في سوق العمل يعني أنهم في غالب الأحيان يميلون إلى التجمع في وظائف ثانوية فيه (مثل الوظائف غير الثابتة، والمؤقتة، وذات المردود المادي المنخفض التي تتطلب جهدًا جسديًا أكبر)[33]، وهذه الوظائف قد تؤدي إلى المزيد من التهميش الاجتماعي والاقتصادي.

(29) Ludi Simpson et al., *Ethnic Minority Populations and the Labour Market: An Analysis of the 1991 and 2001 Census* (Leeds: Corporate Document Services, 2006).

(30) Kenneth Clark & Stephen Drinkwater, "Enclaves, Neighbourhood Effects and Employment Outcomes: Ethnic Minorities in England and Wales," *Journal of Population Economics*, vol. 15, no. 1 (2002), pp. 5–29.

(31) Ken Clark, & Joanne Lindley, "Immigrant Assimilation Pre and Post Labour Market Entry: Evidence from the UK Labour Force Survey," *Journal of Population Economics*, vol. 22, no. 1 (2009), pp. 175–198; Alejandro Portes & Min Zhou, "The New Generation: Segmented Assimilation and its Variants," in: David B. Grusky (ed.), *Social Stratification: Class, Race and Gender in Sociological Perspective* (Oxford: Westview Press, 2001), pp. 597–608.

(32) Harriet Orcutt Duleep & Mark C. Regets, "Immigrants and Human–capital Investment," *American Economic Review*, vol. 89, no. 2 (May 1999), pp. 186–191; Jacob Mincer, "Investment in Human Capital and Personal Income Distribution," *The Journal of Political Economy*, vol. 66, no. 4 (1958), pp. 281–302.

(33) Thomas Bailey & Roger Waldinger, "Primary, Secondary, and Enclave Labor Markets: A Training Systems Approach," *American Sociological Review*, vol. 56, no. 4 (1991), pp. 432–445; Ian Gordon, "Migration in A Segmented Labour Market," *Transactions of the Institute of British Geographers*, vol. 20, no. 2 (1995), pp. 139–155; Allan G. King, "Minimum Wages and the Secondary Labor Market," *Southern Economic Journal*, vol. 41, no. 2 (1974), pp. 215–219.

ثانيًا: التصنيفات الإثنية – الدينية بوصفها إطارًا إجرائيًا لقياس التقاطعات

تمهد لنا المناقشات السالفة الطريق نحو تقاطع التصنيفات الإثنية (أو العرقية) مع التصنيفات الدينية، من أجل تشكيل تصنيفات أكثر تجانسًا داخليًا. وتسمح هذه التصنيفات لنا بأن نفصل تأثيرات الاختلافات ذات النمط الظاهري عن الاختلافات والتفاوتات ذات الطبيعة الثقافية، ومن ثم التمكن من قياس تقاطع هذه التصنيفات الهوياتية فيما بينها حين نقيس، على سبيل المثال، إنتاج التهميش في سوق العمل؛ ذلك أن دمج جانبين أو سمتين بدا أنه مفيد جدًا، على سبيل المثال، في استكشاف الفروق داخل الجماعة الإثنية الهندية أو داخل عموم الجماعة الجنوب آسيوية[34]. وبناء عليه، فإن هذه المقاربة قد تساعدنا في الوصول إلى نتائج وخلاصات أدق حين نحلل مخرجات سوق العمل داخل جماعات إثنية مركبة (مثل السود) أو مجموعات دينية (مثل المسلمين). ما يهمّنا هنا هو معرفة دينامية تأثير التقاطع بين الهويات، أي كيف يتغير تأثير الهوية الدينية نفسها عند الانتقال من هوية إثنية واحدة إلى أخرى، أو بالعكس؛ معرفة تغير تأثير الهوية الإثنية نفسها عند اختلاف الهوية الدينية، حيث يعبّر هذا عن منطق تقاطع الهويات أو تأثير التقاطعات الاجتماعية[35].

باستخدامنا للمعلومات عن الانتماءات الدينية والخلفيات الإثنية المخصوصة، توصلت هذه الدراسة إلى تحديد أربع عشرة مجموعة إثنية – دينية، ستُستخدم في التحليل لفحص الجزاءات المرتبطة بالمظهر الجسدي والجزاءات التي قد تنبع من عنصرية ثقافية. ولكن، وبالنظر إلى ما سبق قوله آنفًا، ثمة مسألة تتعلق بمدى كون الاختلافات التي قد نجدها هي نتاج قوى خارجية (مثل إعادة الموضعة العرقية Racialization والتمييز)، في داخل السلوكات المختلفة للجماعات، أو في الاستراتيجيات البديلة، أو في كلتيهما معًا؟ على سبيل المثال في حال وجدنا، بعد تحققنا من خصائص معينة مميزة لها مثل المؤهلات والموقع الجغرافي، أن جماعتين إثنيتين تملكان مستويات مختلفة من الحصول على الوظائف المعتبرة (الإدارية وغيرها)، فكيف نستطيع أن نحكم أن الاختلاف سببه أن واحدة من الجماعتين لديها استراتيجيات بديلة للوصول إلى هذه المناصب أقل من الثانية (مثلًا التشغيل الذاتي وريادة الأعمال)، أو أن ثمة تمييزًا أكبر ضدها. تبرز هذه المشكلة خصوصًا في دراسات «الجزاءات الإثنية»، التي لا تملك إجمالًا أي بيانات عن أي من هذه الأمور الطارئة، ولكنها على الرغم من ذلك تؤمن بأن معظم ما لا يمكن تفسيره بمتغيرات موجودة في البيانات هو نتيجة التمييز (وليس نتيجة استراتيجيات بديلة). وهذه الدراسة لا تشذ عن ذلك؛ فهي تتعرض للتحديات نفسها، لكن عمليات التصنيف المخصوصة، والموجهة نظريًا من خلال مقاربة التقاطعات الاجتماعية التي طبقناها، هنا يمكنها أن تحسِّن، إلى حد ما، قدرتنا على التمييز بين الحالات؛ حيث تكون الفروق نتيجةً لمعاملة تفاوتية وغير عادلة من جانب الجماعة المهيمنة. فلو أن المجموعات الدينية المختلفة من السود مثلًا

(34) Brown.

(35) Kimberle Crenshaw, "Mapping the Margins: Intersectionality, Identity Politics, and Violence Against Women of Color," *Stanford Law Review*, vol. 43, no. 9 (1991), pp. 1241–1299.

تحصل على مستويات مختلفة من الوظائف المعتبرة، لوجدنا أنها كلها تملك مستويات أقل من أكثرية مجموعات البيض المسيحيين؛ وهذا قد يشير إلى وجود تأثيرات أخرى غير الاستراتيجيات البديلة. وإذا وجدنا أن نسبة السود المسلمين في هذه الوظائف أقل من السود المسيحيين، فإن هذا سيدعم حجتنا حول ديناميات التقاطعات الاجتماعية (مثلًا الهوية الدينية والإثنية) في إنتاج التهميش في سوق العمل. ولا يوجد أي سبب يجعلنا نظن أن لدى السود المسيحيين تدابير مختلفة (وأكثر فاعلية) من الاستراتيجيات للوصول إلى المناصب المعتبرة مثلًا غير تلك المتوافرة عند السود المسلمين.

تستخدم هذه الدراسة تحليل الانحدار اللوجستي Logistic Regression، لتستخلص منها قياسًا للهامشية التي تنتج استنادًا إلى التمييز الإثني - الديني (سيكون هناك تفاصيل أكثر في القسم المتعلق بالمنهج) يعتمد على الاحتمالات المتوقعة Predicted Probability للحصول على وظائف معتبرة لدى كل مجموعة. وسيجري مقارنة قياس مدى التهميش عند جماعات مختلفة من المجموعات على قاعدة لون البشرة (الخلفية الإثنية أو العرقية)، والانتماء الديني أو التشابهات المناطقية. وأي اختلافات قد نجدها سنقوم لاحقًا بمعاينتها بدقة، من خلال فحص اتساقها عبر المقارنات المتعددة.

وفقًا لإحصاء عام 2011، كان هناك ما يقارب 2.7 مليون مسلم (نحو 5 في المئة من عدد السكان) في المملكة المتحدة؛ ما يجعل الإسلام الديانة الثانية بعد المسيحية. وقد ازداد عدد المسلمين بنحو 1.1 مليون بين إحصاءي عامي 2001 و2011، وكان هذا في حد ذاته زيادة دراماتيكية بلغت 68 في المئة[36]، وأقل من النصف بقليل من مجموع المسلمين في بريطانيا (47 في المئة) ولدوا في المملكة المتحدة، و36 في المئة ولدوا في الشرق الأوسط وآسيا، و10 في المئة ولدوا في أفريقيا. وهذا الوجود القوي للمسلمين في بريطانيا يعود إلى أقل من 50 سنة[37]، وخصوصًا مع هجرة ما بعد الحرب العالمية الثانية من الهند وباكستان، ثم بعد ذلك من بنغلاديش[38]، وكان المهاجرون المسلمون في الخمسينيات والستينيات من القرن العشرين شبانًا ذكورًا على نحو رئيس، جرى تجنيدهم لملء احتياجات محددة للسوق في بعض المدن الصناعية الآفلة في وسط إنكلترا وشمالها[39]. بعد ذلك، وخصوصًا بدءًا من السبعينيات وصاعدًا، انتعش عدد السكان المسلمين؛ بسبب سياسة لمّ الشمل العائلي ووصول نخبة العرب المسلمين الذين تركزوا في لندن وغيرها من المدن البريطانية الكبرى مثل برمنغهام ومانشستر وغلاسكو، ثم وصول أعداد كبيرة من اللاجئين وطالبي اللجوء السياسي. وخلال تسعينيات القرن العشرين، وصلت أعداد من الشبان المسلمين، أكثرهم من الذكور العزّاب، من العراق والصومال والبوسنة وألبانيا وكوسوفو؛ الأمر الذي لم يساهم في نمو السكان المسلمين عدديًا فحسب، وإنما

(36) Sundas Ali, *British Muslims in Numbers: A Demographic Socioeconomic and Health Profile of Muslims in Britain Drawing on the 2011 Census* (London: The Muslim Council of Britain, 2015).

(37) Ceri Peach, "Islam, Ethnicity and South Asian Religions in the London 2001 Census," *Transactions of the Institute of British Geographers*, vol. 31, no. 3 (2006), pp. 353–370.

(38) Serena Hussain, *Muslims on the Map: A National Survey of Social Trends in Britain*, vol. 13 (London/ New York: I.B. Tauris, 2008).

(39) Tahir Abbas, "Muslim Minorities in Britain: Integration, Multiculturalism and Radicalism in the post–7/7 period," *Journal of Intercultural Studies*, vol. 28, no. 3 (2007), pp. 287–300.

أيضًا من حيث التنوع الإثني والقومي والعرقي؛ فعلى سبيل المثال، صار المسلمون البيض مجموعة كبيرة العدد نسبيًا، إذ وصلت إلى حدود 8 في المئة من عدد السكان المسلمين[40].

وعلى الرغم من أن السكان المسلمين في بريطانيا ليسوا مجموعة متجانسة (من حيث الإثنية وتاريخ هجرتهم وقوميتهم)، فإن أبحاثًا سابقة أشارت إلى أن معظم المسلمين، وخصوصًا النساء منهم، يواجهون تهميشًا في سوق العمل بغضّ النظر عن أصولهم الإثنية أو القومية[41]. ويزداد هذا التهميش خصوصًا في حالة المسلمين السود؛ ما يشير إلى أن مصدر التهميش قد يكون أيضًا عرقيًا[42].

ثالثًا: قياس التهميش الإثني - الديني في التشغيل والتوظيف

من أجل استكشاف الفروق الإثنية - الدينية وإبراز كيف أن تقاطع اللون (الإثنية/ العرق) والثقافة (الانتماء الديني) هو مفتاح لفهم التهميش في سوق العمل، قمنا باستخلاص قياس للتهميش الناتج من التقاطع الإثني والديني بواسطة حساب الفارق (المسافة الفاصلة) في الاحتمالات المتوقعة لمنالية الوظائف المعتبرة لكل جماعة باستخدام معادلتين مختلفتين للانحدار اللوجستي. في المعادلة الأولى (هذه النتائج غير معروضة في الدراسة ويمكن توفيرها بحسب الطلب) تم ضبط متغير الخلفية الإثنية - الدينية وكل المتغيرات المستقلة الأخرى (ظروف رأس المال الشخصي ورأس المال البشري). استُخدمت هذه المعادلة لحساب الاحتمال المتوقع للحصول على وظيفة معتبرة بالنسبة إلى كل شخص باعتبار خلفيته الإثنية الدينية وصفاته الشخصية معًا (سيتم عرض قائمة المتغيرات المستخدمة جميعها لاحقًا). وفي المرة الثانية تم تطبيق المعادلة نفسها، لكن من دون أخذ الخلفية الإثنية - الدينية في الاعتبار لحساب الاحتمال المتوقع للاستخدام لكل شخص، باعتبار ظروفه المتعلقة برأس ماله البشري وظروفه الشخصية فقط (أي تحت ظروف المساواة التامة بين الجميع على أساس الجدارة). والفرق بين الاحتمالات المحسوبة وفق هاتين المعادلتين هو مستوى التهميش (أو كما يسمى أحيانًا الجزاءات الإثنية - الدينية) في منالية الوظائف المعتبرة، الذي لا تفسره عوامل رأس المال الشخصي أو البشري المتضمنة في المعادلة. ومن المفترض أن يعكس هذا الفارق بين المعادلتين مستوى التهميش في سوق العمل الناتج من التمييز.

1. المنهج والبيانات

توظف هذه الدراسة بيانات مستقاة من مسوحات سوق العمل البريطاني للفترة 2002-2013. وتعد مسوحات سوق العمل من أفضل قواعد البيانات لدراسة مثل القضية التي تتناولها هذه الدراسة؛ حيث توفّر معلومات تفصيلية عن كل شخص مشمول في العينة تتعلق بالخلفية الاجتماعية والاقتصادية،

(40) Ali.

(41) Sin Yi Cheung, "Ethno–religious Minorities and Labour Market Integration: Generational Advancement or Decline?" *Ethnic and Racial Studies*, vol. 37, no. 1 (2014), pp. 140–160; Nabil Khattab & Ron Johnston, "Ethnic and Religious Penalties in A Changing British Labour Market from 2002 to 2010: The Case of Unemployment," *Environment and Planning A*, vol. 45, no. 6 (2013), pp. 1358–1371.

(42) Nabil Khattab & Tariq Modood, "Both Ethnic and Religious: Explaining Employment Penalties across 14 Ethno–religious Groups in the United Kingdom," *Journal for the Scientific Study of Religion*, vol. 54, no. 3 (2015), pp. 501–522.

والمعلومات الشخصية مثل الجنس والانتماء الديني والإثني ومكان الولادة، ومعطيات عن تاريخ الوصول إلى بريطانيا وما إلى ذلك من معلومات مهمة. تعتبر الفترة الزمنية التي تغطيها البيانات المستخدمة هنا، وهي 12 عامًا متتالية، كافية من أجل دراسة الظاهرة والإجابة عن أسئلة الدراسة. كما تكتسب هذه الفترة أهميتها من أنها تأتي أولًا مباشرة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، ثم تضمّنها عددًا من أحداث العنف التي ارتبطت بالمسلمين مثل تفجيرات مدريد (2004)، ثم تفجيرات لندن (2005)، وأخيرًا تضمنها الأزمة الاقتصادية العالمية (2008) وما تلاها من نتائج عميقة الأثر في سوق العمل البريطاني. ولا شك في أن إضافة بيانات للسنوات التي تلت عام 2013 وحتى اليوم، يمكن أن تساهم في بناء صورة أشمل، ومن الضروري أن تسعى دراسات مستقبلية لتفادي هذا النقص في البيانات، بالأخص لو تبين أن هنالك تذبذبات وتقلبات شديدة في طبيعة التهميش ومستوياته خلال تلك الفترة. مثل هذا الأمر (تذبذبات في طبيعة التهميش) يمنع من التوصل إلى استنتاجات واضحة. لكن كما يتبين لاحقًا أثناء عرض النتائج، هنالك استقرار وثبات واضحان في مستويات التهميش خلال تلك الفترة؛ ما يوفر دليلًا قويًا يدعم حجتنا في هذه الورقة.

اشتملت العينة الأولية على أكثر من مليون شخص، لكن بسبب حصر التحليل في الأشخاص المتراوحة أعمارهم من 19 إلى 65 عامًا، انخفض عدد الأشخاص في العينة النهائية إلى 755791 شخصًا، علمًا أن هذه العينة تعتبر عينة كبيرة ومناسبة للتحليل بكل المقاييس. وفي ما يلي نقوم بعرض المتغيرات التي شملتها الدراسة.

2. المتغير التابع

تفحص هذه الدراسة تعرّض الأقليات في بريطانيا للتهميش في سوق العمل بناءً على هويتهم الإثنية والدينية. وقد تم التركيز فيها على مخرج واحد من مخرجات سوق العمل، وهو الوصول إلى وظائف معتبرة، مثل الوظائف الإدارية والتخصصية/ الحرة Salariat Occupations. تم قياس متغير المهنة (الوظائف المعتبرة) من خلال إعادة ترميز سؤال الطبقة المهنية، إذ دُمجت الطبقتان الأولى والثانية (الوظائف الإدارية والمهن الاختصاصية/ الحرة) معًا. أما باقي فئات المتغير فتمت إعادة ترميزها على النحو التالي: دمجت الوظائف المكتبية المتوسطة معًا، والوظائف اليدوية معًا. وفي تحليل الانحدار اللوجستي، استُخدمت فئة الوظائف اليدوية للمقارنة Reference group، (أي الفئة المرجعية).

3. المتغيرات المستقلة

تم استخدام متغيرين لبناء هذا المتغير؛ هما الخلفية الإثنية، والانتماء الديني (الهوية الإثنية – الدينية). قمنا بمقاطعة هذين المتغيرين للحصول على 14 مجموعة ذات خلفية إثنية ودينية مختلفة، كما هو موضح في القائمة التالية:

- المسيحيون من الإيرلنديين البيض.
- المسيحيون من البيض الآخرين.

- المسيحيون من الكاريبيين السود.
- المسيحيون من الأفارقة السود.
- اليهود من البريطانيين البيض.
- الهندوس الهنود.
- السيخ الهنود.
- المسلمون الهنود.
- المسلمون من باكستان.
- المسلمون من بنغلاديش.
- المسلمون البيض.
- المسلمون السود.
- اللادينيون من البريطانيين البيض.
- المسيحيون من البريطانيين البيض (تم استخدام هذه الفئة في التحليل بوصفها فئة مرجعية).

أما باقي المتغيرات المستقلة التي أدخلت إلى معادلات الانحدار اللوجستي فكانت: مستوى التعليم (الشهادات)، والعمر (أو العمر تربيع كما يقتضي هذا النوع من التحليل)، والحالة الزواجية، والجنس، ومنطقة السكن، والجيل (تم التفريق بين الجيل الثاني والبريطانيين من جهة، والجيل الأول من جهة أخرى)، ومدة الإقامة منذ الوصول إلى بريطانيا، وأخيرًا سنة المسح.

رابعًا: النتائج

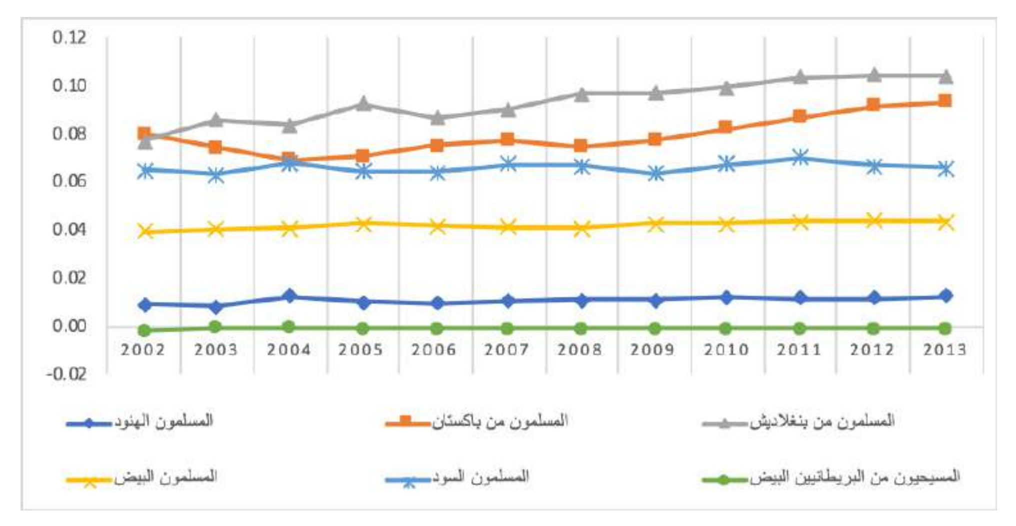
نعرض هنا نتائج تحليل الانحدار اللوجستي من خلال رسوم بيانية فقط، بعيدًا عن عرض المعادلات نفسها أو نتائجها العددية والجداول المرافقة لها حرصًا على التبسيط ورسم الصورة السوسيولوجية من دون إدخال القارئ في متاهة الأرقام، علمًا أنه يمكن الحصول على النتائج التفصيلية للانحدار اللوجستي من الباحث بحسب الطلب. هنالك خمسة أشكال بيانية، في كل واحد منها نقارن بين عدد من الجماعات الإثنية والدينية، مستخدمين فئة المسيحيين من البريطانيين البيض مرجعيةً في هذه المقارنات. ولا يعدّ استخدام هذه الفئة السكانية صدفة؛ فقد وضحنا سابقًا أن قياس الهامشية يجب أن يكون نسبةً إلى الجماعة المهيمنة، وحيث البعد بينها وبين كل جماعة أخرى سيحدد مقدار ومستوى الهامشية الذي تتعرض له هذه الجماعات. فهامشية كل جماعة في سوق العمل، كما بيّنا سابقًا، هي الفارق (أو البعد) في التحصيل بين الجماعة المهيمنة والجماعات الأخرى، الذي لا ينتج بسبب

نقص أو قصور في رأس المال البشري أو تباينات شخصية وفردية أخرى (مثل الوضع الأسري مثلًا أو الجنس)، وإنما لاعتبارات أخرى نفترضها هنا، على الرغم من تمتع هذه الجماعات بمستوى رأس المال البشري نفسه (من تعليم وخبرة). وإذا انطلقنا من الفرضية التي ناقشناها سابقًا من خلال الإطار النظري حول أهمية تقاطعات الهوية الدينية والإثنية في إنتاج الهامشية بوصفها حالة مقصودة دافعها التمييز لضمان منالية الجماعة المهيمنة للموارد النادرة في المجتمع، أو الشعور بالتهديد الثقافي، فالتوقع هنا هو أننا سنجد دلائل واضحة لممارسة التمييز عند إجراء المقارنة.

يقارن الشكل (1) بين الجماعات المسلمة من مختلف المشارب الإثنية والمناطقية والمسيحيين من البريطانيين البيض. هنالك خمس جماعات مسلمة، هي: المسلمون البيض، والمسلمون السود، والمسلمون الهنود، والمسلمون الباكستانيون، وأخيرًا المسلمون البنغاليون. يمثل كل خط من الخطوط المعروضة جماعةً معينة، ومكان الخط (ارتفاعه أو انخفاضه عن مستوى الصفر) يوضح مدى الهامشية التي تتعرض لها الجماعة مقارنةً بالجماعة المهيمنة. فكلما كان الخط مرتفعًا أكثر عن مستوى الصفر، دل ذلك على مدى أعلى من التهميش. نرى مثلًا أن الخط الخاص بالجماعة المهيمنة يمتد على نحو مستقيم، خلال الفترة كلها، على مستوى الصفر. وفي هذه الحالة، يمثل الصفر انعدام أي فروق بين ما يُتوقع أن يحصل عليه الأفراد المنتمون إلى جماعة معينة تحت ظروف المساواة الكاملة، وبين ما يُتوقع أن يحصلوا عليه بعد أن أُخذت هويتهم الإثنية والدينية في الاعتبار. وليس مستغربًا أن تتمتع الجماعة المهيمنة بهذه المكانة لأنها، أولًا وأساسًا، هي الموجودة في المركز، وكل جماعة أخرى تعتمد عليها في تحديد مستوى مناليتها للمناصب المهمة والوظائف المعتبرة في سوق العمل.

الشكل (1)

الاحتمال المتوقع للوصول إلى المناصب الإدارية للجماعات المسلمة في مقابل المسيحيين من البريطانيين البيض بحسب السنة

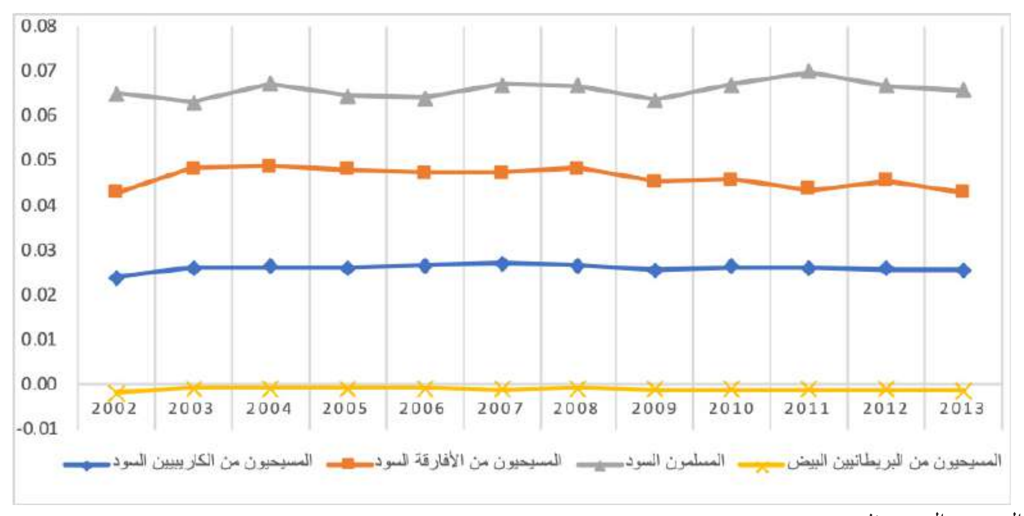


المصدر: من إعداد الباحث استنادًا إلى تحليل بيانات مسوحات سوق العمل البريطاني خلال الفترة 2002–2013.

يظهر الشكل (1) الصورة التالية: من بين الجماعات المسلمة، يتعرض المسلمون البنغاليون، ويليهم مباشرة الباكستانيون، لأعلى مستوى من التهميش. كما أن مستوى التهميش كان في ازدياد خلال الفترة 2002–2013 وبالأخص بعد عام 2008، حيث تعرّضت بريطانيا، مثل غيرها من اقتصادات العالم، لأزمة ركود اقتصادي. يأتي المسلمون السود في المكان الثالث من حيث مستوى التهميش، ويليهم بفارق أكبر المسلمون البيض، وأخيرًا المسلمون الهنود وهم أقل هامشية من غيرهم من المسلمين، علمًا أن جميع الفروق بين الجماعات المسلمة والجماعة المهيمنة ذات دلالة إحصائية؛ ما يؤكد أن جميع المسلمين يتعرضون، بدرجات متفاوتة، للتهميش. هذه النتيجة ليست مفاجِئة، وتؤكد ما أشارت إليه دراسات سابقة حول هذا الموضوع في السنوات الأخيرة[43]. لكن يجب التنبهِ إلى شيء مهم هنا، وهو أن المسلمين لا يتعرضون لمستوى التهميش نفسه؛ ما يوحي أن الإسلام بعينه ليس مصدر الهامشية، وإنما تقاطعه مع هويات أخرى، والقيمة التي تنسب إليه بسبب ذلك في أعين الجماعة المهيمنة. هذه النقطة ستتم مناقشتها بتوسعٍ في المحور التالي من الدراسة. أما الآن، فننتقل إلى عرض الصورة التي تظهر في الشكل (2).

الشكل (2)

الاحتمال المتوقع للوصول إلى المناصب الإدارية للجماعات السوداء في مقابل المسيحيين من البريطانيين البيض بحسب السنة



المصدر: المرجع نفسه.

تبرز المقارنة في الشكل (2) مستويات التهميش المختلفة التي تتعرض لها الجماعات السوداء من خلفيات دينية مختلفة. فكما هو واضح، من بين هذه الجماعات، يتعرض المسلمون السود لأعلى مستوى من التهميش، يليهم المسيحيون من الأفارقة السود، وأخيرًا، بمسافة متساوية تقريبًا، المسيحيون من الكاريبيين السود، علمًا أن الفروق بين هذه الجماعات والجماعة المهيمنة ذات دلالة إحصائية. هذا يدل على أن جميع السود يتعرضون للتهميش، لكنّ المسلمين أكثر عرضة للتهميش من غيرهم.

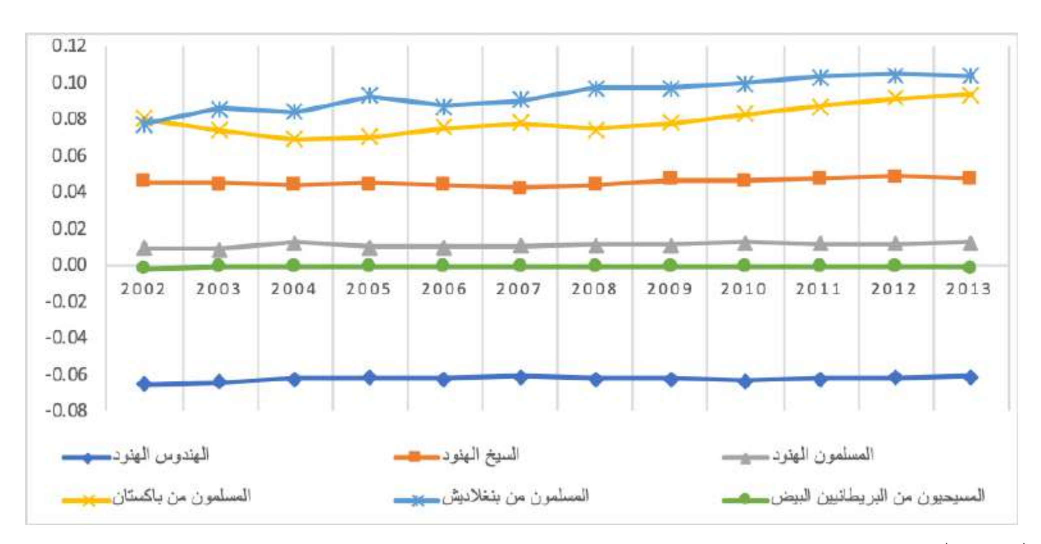
(43) Cheung; Heath & Martin; Nabil Khattab & Ron Johnston, "Ethno–religious Identities and Persisting Penalties in the UK Labor Market," *The Social Science Journal*, vol. 52, no. 4 (2015), pp. 490–502.

وفي المقابل، يتعرض المسيحيون من الكاريبيين السود لدرجة أقل من التهميش، وذلك ربما بسبب القرب النسبي من الثقافة البريطانية والنسبة الكبيرة من الزيجات المختلطة مع الجماعة المهيمنة[44]. هذا يبين أن اللون في حد ذاته، وإن كان مهمًا في إنتاج الهامشية، غير كافٍ لفهم حالة الهامشية في سوق العمل البريطاني. ولا بد من أن نأخذ في الحسبان تقاطعات أخرى مثل الدين، لتفسير منالية الجماعات السوداء للمناصب المهمة والوظائف المعتبرة في سوق العمل البريطاني.

يحصر الشكل (3) المقارنة بين جماعات تتشابه من حيث الخلفية الإثنية والانتماء المناطقي، لكنها تختلف من ناحية المرجعية الدينية. فكما هو الحال في جميع الأشكال، يمتد الخط المعبر عن الجماعة المهيمنة على مستوى الصفر حيث تتجلى وضعية المساواة الكاملة. بقية الخطوط، ما عدا الخط الممثل للهنود الهندوس، موجودة في مستويات أعلى من الصفر، ومن بينهم السيخ الهنود، علمًا أن المسلمين الهنود أقل تهميشًا حتى من السيخ الهنود. هذا يعني أن جميع الجماعات المسلمة ومعها السيخ الهنود يتعرضون للتهميش، وإن كان بمستويات مختلفة.

الشكل (3)

الاحتمال المتوقع للوصول إلى المناصب الإدارية للجماعات من جنوب آسيا في مقابل المسيحيين من البريطانيين البيض بحسب السنة



المصدر: المرجع نفسه.

هذا يعني أنه إن كان الشخص مسلمًا، فمن المحتمل جدًا أن يتعرض للتهميش في سوق العمل البريطاني، لكن في المقابل، مستوى هذا التهميش يمكن أن يزيد أو ينقص تبعًا للقرب أو البعد المتصور لدى الجماعة المهيمنة عندما يتقاطع مع هويات أخرى. ووفق هذا المنطق نفسه، كون الشخص غير مسلم فهذا لن يكون كافيًا للتخلص من مأزق الهامشية، إلا إذا تقاطعت خلفيته الدينية مع هويات أخرى تستأثر

(44) Raya Muttarak & Anthony Heath, "Who Intermarries in Britain? Explaining Ethnic Diversity in Intermarriage Patterns," *The British Journal of Sociology*, vol. 61, no. 2 (2010), pp. 275–305.

بقيمة عالية أو بشحنة نمطية منخفضة في عيون الجماعة المهيمنة. وفي هذه الحالة، من الممكن جدًا أن تتحول مكانة الهامشية إلى منالية عالية في سوق العمل كما هو الحال مع الهنود الهندوس.

يمثّل الهنود الهندوس، كما هو واضح في الشكل (3)، حالة استثنائية، إذ إنهم لا يتشابهون مع الجماعة المهيمنة من ناحية اللون، ولا يشتركون معهم في الخلفية الدينية. ومع ذلك، يتمتعون بمنالية أعلى حتى من الجماعة المهيمنة نفسها للمناصب الإدارية والوظائف المعتبرة. ينخفض الخط الممثل لهذه الجماعة عن خط الصفر الممثل للجماعة المهيمنة على نحو كبير، وهذا الانخفاض ذو دلالة إحصائية. ويشير هذا إلى أن هذه الجماعة تتمتع بدرجة عالية من المنالية، إذ إن الاحتمال المتوقع للحصول على الوظائف المعتبرة تحت ظروف المساواة أقل من الاحتمال نفسه عند إدخال هويتهم الإثنية والدينية في المعادلة. هذا يحصل أحيانًا عند بعض الجماعات التي، إضافةً إلى عدم تعرضها للتمييز، توظف استراتيجيات معينة تحسّن من خلالها وضعيتها في سوق العمل[45].

يعرض الشكل (4) ثلاث جماعات تحتل مكانة مشابهة لتلك التي يحتلها الهندوس الهنود. هذه الجماعات هي المسيحيون من الإيرلنديين البيض، واليهود من البريطانيين البيض، والمسيحيون من البيض الآخرين. لهذه الجماعات مكانة أفضل من الجماعة المهيمنة، لكنّ الملاحظ أنها جميعها بيضاء، ولكن لا تشترك في الخلفية الدينية نفسها. على عكس هذه الجماعات البيضاء، مع اختلاف دياناتها، يمثّل المسلمون البيض الجماعة الوحيدة التي تتعرض لتهميش على نحو واضح. في هذه الحالة، تشابههم مع الجماعة المهيمنة لم يشفع لهم للوصول إلى مكانة الجماعة المهيمنة نفسها في سوق العمل.

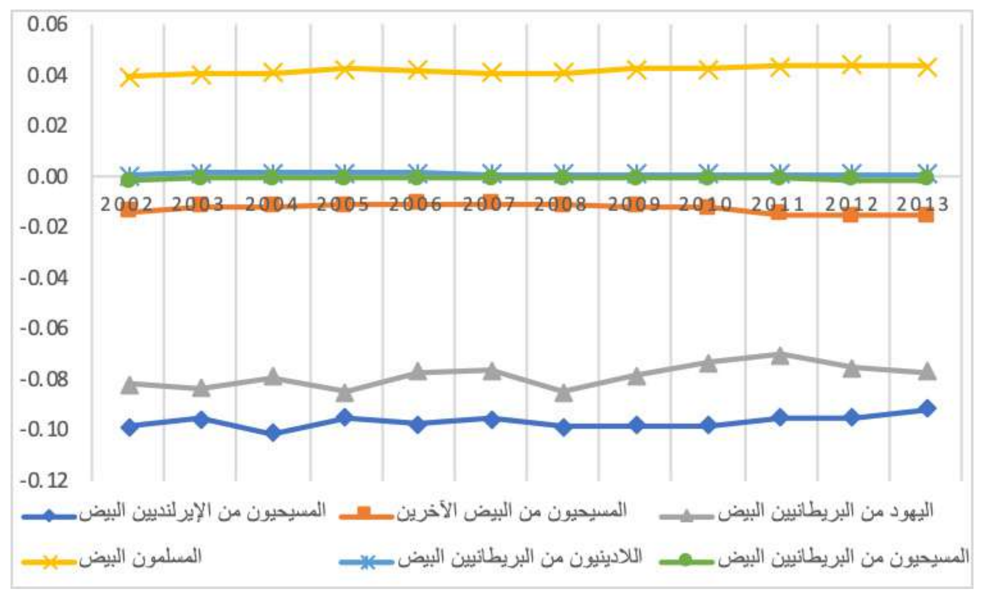
أما الشكل (5)، فتم تخصيصه للمقارنة بين الجماعات المسيحية فيما بينها. وهذه المقارنة تبيّن لنا، بوضوح، أن التشابه الديني غير كافٍ لضمان منالية متساوية للوظائف المعتبرة. فكون الشخص مسيحيًا وأبيض، فإن احتمال تعرّضه للتهميش في سوق العمل البريطاني، حتى لو لم يكن من أصل بريطاني، هو صفر. ومقارنةً بالمسيحيين من البريطانيين البيض، فإن مستوى المنالية لهذه الجماعات المسيحية البيضاء أعلى من الجماعة المهيمنة. لكن إذا تقاطعت الخلفية الدينية (المسيحية) مع هوية عرقية غير بيضاء، مثل السود في الشكل (5)، تصبح الوضعية الهامشية أمرًا لا مفر منه. وفي هذه الحالة يبدو أن التشابه في الهوية الدينية مع الجماعة المهيمنة يمكّن من تخفيف مستوى التهميش قليلًا (مقارنة، مثلًا، بالمسلمين السود)، لكنه غير كافٍ لإلغائه.

المقارنات المختلفة التي أجريناها من خلال الأشكال الخمسة توفر أدلة على أن التقاطعات المختلفة، في حد ذاتها، غير ثابتة بتأثيراتها في إنتاج الهامشية. في المقابل، فإن المعنى الذي ينسب إلى أي تقاطع من قبل الجماعة المهيمنة، والقيمة التي ترتبط به، هما ما يضبط الشروط لإنتاج الهامشية ولتعرض الجماعات المختلفة لجزاءات إثنية – دينية في سوق العمل. في المحور الأخير من الدراسة، نناقش النتائج بالإحالة إلى الإطار النظري والخروج بمجموعة من الاستنتاجات حول دينامية تقاطعات الهوية الدينية والإثنية.

(45) Harald Bauder, "Habitus, Rules of the Labour Market and Employment Strategies of Immigrants in Vancouver, Canada," *Social & Cultural Geography*, vol. 6, no. 1 (2005), pp. 81–97.

الشكل (4)

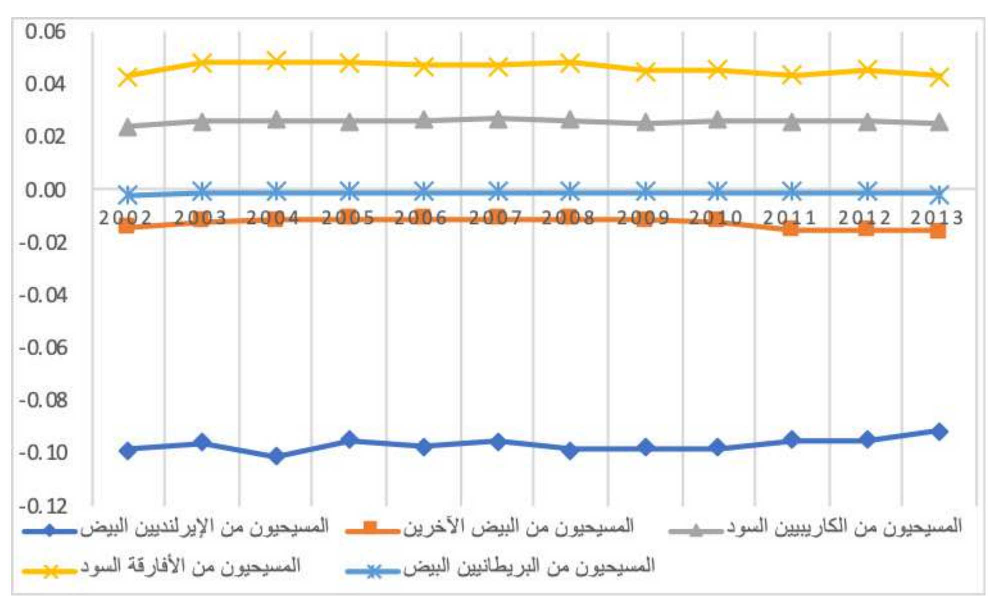
الاحتمال المتوقع للوصول إلى المناصب الإدارية للجماعات البيضاء في مقابل المسيحيين من البريطانيين البيض بحسب السنة



المصدر: المرجع نفسه.

الشكل (5)

الاحتمال المتوقع للوصول إلى المناصب الإدارية للجماعات المسيحية في مقابل المسيحيين من البريطانيين البيض بحسب السنة



المصدر: المرجع نفسه.

خاتمة ومناقشة واستنتاجات

اعتبرت هذه الدراسة أن الجزاءات الإثنية في سوق العمل في المملكة المتحدة بديل تعويضي من أشكال أخرى من الجزاءات، وأن استخدام مصطلح «إثنية» أو «جزاءات إثنية» لا يُوفّر فهمًا جيدًا لدينامية اللامساواة أو لطبيعتها. والحال أن مصطلح «إثنية» بالطريقة التي استُخدِم بها مؤسساتيًا في المملكة المتحدة يحجب القوى الحقيقية الفاعلة هنا. وتُظهر البيانات التي قُدمت هنا بوضوح أن ثمة فروقًا كبيرة بين الجماعات المدروسة، من حيث قدرة الحصول على الوظائف المعتبرة. ولا يمكن تفسير هذه الفروق بالمواصفات، أو مدة الإقامة في المملكة المتحدة، أو مكان الإقامة، أو التعليم، أو العمر أو الحالة الزواجية. فقد جرى اختبار كل هذه العوامل، ومن ثمّ فإنه ينبغي ربط الفروق المهمة الملاحظة بعوامل أخرى غير تلك المستخدمة في التحليل.

ومن هنا، فقد اعتبرت الدراسة أن التفسير الصحيح لهذه الفروق أو الجزاءات التفاضلية يكمن في داخل عمليات إعادة الموضعة العرقية Racializing التي تعيشها هذه المجموعات في المملكة المتحدة، وتمثّل أرضية لتهميشها في سوق العمل. فعلى سبيل المثال، أظهرت هذه الدراسة، كما سبق أن افترضت أصلًا، أن الجماعات غير البيضاء (ما عدا الهندوس الهنود) تتعرض لتهميش يرتبط غالبًا بمظهرها الخارجي (لون البشرة)؛ ما يؤكد ما توصلت إليه دراسات سابقة من حيث صلة اللون بالتمييز العرقي في المملكة المتحدة[46]. ومن بين المجموعات غير البيضاء يتعرض المسلمون لتهميش أكبر؛ إذ يواجه المسلمون من أصل باكستاني وبنغالي، إضافةً إلى المسلمين السود، أعلى مستويات التهميش. وهذا يدعم الخلاصات التي توصلت إليها دراسات سابقة لجهة وجود «جزاءات مسلمة» في سوق العمل في المملكة المتحدة[47]. ولكن ليس كل المجموعات المسلمة، وليس كل جماعات السود، تتعرض لدرجة التهميش نفسها. فعلى سبيل المثال، يتعرض المسلمون البيض لدرجة تهميش أكبر مما يتعرض له المسلمون الهنود، ولكن أقل مما تعرضت له بقية مجموعات المسلمين. أضف إلى ذلك أنه بالمقارنة بين مجموعات البيض، برز المسلمون البيض باعتبارهم المجموعة الوحيدة ربما التي تتعرض للتهميش.

هذه النتيجة التي توصلت إليها الدراسة مثيرة للاهتمام. فبوصفهم مجموعة بيضاء لا ينبغي أن يتعرض المسلمون البيض لأي تهميش؛ فهل هم يدفعون «ثمن كونهم غير مسيحيين» كما أشار إلى ذلك مودل ولِن؟[48] وهل يجري تصورهم على أنهم أقل بياضًا «ثقافيًا» كما حصل في حالة الرومانيين في المملكة المتحدة[49]. وعلى الرغم من أن البيانات التي قدمتها الدراسة هنا لا تعطي جوابًا حاسمًا عن هذه الأسئلة، فإن الأدلة الإجمالية المقدمة توحي بأن التهميش في سوق العمل وفتح أو إغلاق الباب

(46) Blackaby et al.; Daley; Macey & Carling.

(47) Heath & Martin; Khattab; Joanne Lindley, "Race or Religion? The Impact of Religion on the Employment and Earnings of Britain's Ethnic Communities," *Journal of Ethnic and Migration Studies*, vol. 28, no. 3 (2002), pp. 427–442.

(48) Suzanne Model & Lang Lin, "The Cost of not being Christian: Hindus, Sikhs and Muslims in Britain and Canada," *International Migration Review*, vol. 36, no. 4 (2002), pp. 1061–1092.

(49) Fox, Moroşanu & Szilassy.

أمام الجماعات المختلفة للوصول إلى الوظائف المعتبرة يجريان على أسس دينية – ثقافية. أضف إلى ذلك أن النتائج التي توصلت إليها الدراسة، وقُدمت هنا، تكشف أن التهميش الذي تتعرض له معظم الجماعات في المملكة المتحدة هو من طبيعة تراتبية. وهذه التراتبية تبدو محددة إلى حد بعيد بعنصري اللون (إثني/ عرقي) والدين (ثقافي). وعلى سبيل المثال، فإننا حين نظرنا إلى الجماعات المسيحية فحسب، وجدنا أن المسيحيين السود كانوا المجموعة الوحيدة التي تعرضت لتهميش ذي دلالة إحصائية. ولكن حين نظرنا إلى مجموعات السود، وجدنا أنها كلها تعرضت للتهميش، لكنّ السود المسلمين هم الذين تعرضوا لأقسى مستوى من التهميش.

فإذا كان الشخص مسلمًا في المملكة المتحدة، فإنه معرض غالبًا لمواجهة الإقصاء والتهميش بغضّ النظر عن لونه ومنطقته. وإذا كان الشخص مسيحيًا في المملكة المتحدة، فإنه لن يتعرض غالبًا للإقصاء والتهميش إلا إن كان أسود. وإذا كان الشخص أبيض، فسيكون أيضًا محميًا، إلا إن كان مسلمًا. وستتصاعد درجة التهميش لتصل أقصاها إن كان الشخص مسلمًا ومن أصل بنغالي أو باكستاني أو أسود. ولكن وبالنظر إلى أن الجماعات الإثنية المسلمة تتعرض لمستويات مختلفة من التهميش، والجماعات المسيحية المختلفة تتعرض لجزاءات مختلفة، فإن هذا الأمر قد يشير إلى أن الروابط بين المجموعات الإثنية أو الدينية (أي الانتماء) ليست هي في ذاتها العامل الحاسم المحدد وحده الذي يؤدي إلى تلك التفاوتات (في مستوى التهميش). ولو كان الأمر غير ذلك، لكنا وجدنا أن كل المجموعات المسلمة تتعرض لمستوى التهميش نفسه، وأن كل مجموعات غير البيض (خصوصًا السود) تتعرض لجزاءات مشابهة. وهذا يدعم الحجة القائلة إن المجموعات الدينية أو حتى المجموعات الملونة ليست أصنافًا محددة، وإنما هي دينامية تنتقل من حال إلى حال، وتتأثر بقوة بطريقة تحديد هذه الأصناف وتصورها من جانب الثقافة المهيمنة، وبسبب مكانتها وموقعها في داخل النظام الطبقي[50]. ولكن هذه النتائج يمكن تفسيرها أيضًا من حيث الطرق التي تتعامل بها مختلف الجماعات واستراتيجياتها في خلق الفرص في سوق العمل من جهة، وفي استراتيجيات تعويض النقص (أو التمييز) المتوقع؛ فبعض المجموعات قد تحاول تحسين فرص التوظيف من خلال الانتقال إلى التشغيل الذاتي أو العمل في القطاع العام، حيث يقل التمييز بصورة عامة[51].

وإذا كانت حجة انتقال أو تحول الأصناف العرقية أو الإثنية صحيحة، فإن السؤال الذي ينبغي لنا طرحه حينئذ هو كيف، وفي ظل أي شروط، قد يحصل ذلك؟ ولا شك في أن الإجابة عن هذه الأسئلة ستكون إسهامًا مهمًا في عملية فهمنا العلاقة بين اللامساواة وعملية الموضعة العرقية والثقافية في المملكة المتحدة وفي غيرها من البلدان. وستساعدنا دراسات قادمة في الإجابة عن مثل هذه الأسئلة إذا أخذنا في الاعتبار البيانات الطولية، ولكننا في الوقت الراهن سنكتفي بنتائج هذه الدراسة التي تقول إن ما هو مهم في عملية إنتاج الهامشية، كما بينتها في حالة سوق العمل في المملكة المتحدة، هو المركزية

(50) Saperstein & Penner.

(51) Yuval P. Yonay & Vered Kraus, "Strategies of Economic Endurance: Israeli Palestinians in the Ethnic Economy and the Public Sector," *Research in Social Stratification and Mobility*, vol. 18, no. 3 (2001), pp. 207–247.

أو الهيمنة الفعلية التي يمثلها اللون (الإثنية/ العرق) والدين، والكيفية التي تجري من خلالها إعادة الموضعة العرقية للهويات الدينية، والتبعيد الثقافي للهويات الإثنية/ العرقية، وخصوصًا تلك المرتبطة بالمسلمين.

References المراجع

Abbas, Tahir (ed.). *Muslim Britain: Communities Under Pressure*. London/ New York: Zed Books, 2005.

________. "Muslim Minorities in Britain: Integration, Multiculturalism and Radicalism in the post–7/7 period." *Journal of Intercultural Studies*. vol. 28, no. 3 (2007).

________. "Islamophobia as Racialised Biopolitics in the United Kingdom." *Philosophy and Social Criticism*. vol. 46, no. 5 (May 2020).

Ali, Sundas. *British Muslims in Numbers: A Demographic Socioeconomic and Health Profile of Muslims in Britain Drawing on the 2011 Census*. London: The Muslim Council of Britain, 2015.

Bailey, Thomas & Roger Waldinger. "Primary, Secondary, and Enclave Labor Markets: A Training Systems Approach." *American Sociological Review*. vol. 56, no. 4 (1991).

Bauder, Harald. "Habitus, Rules of the Labour Market and Employment Strategies of Immigrants in Vancouver, Canada." *Social & Cultural Geography*. vol. 6, no. 1 (2005).

Berthoud, Richard. "Ethnic Employment Penalties in Britain." *Journal of Ethnic and Migration Studies*. vol. 26, no. 3 (2000).

Blackaby, David H. et al. "Black–white Male Earnings and Employment Prospects in the 1970s and 1980s Evidence for Britain." *Economics Letters*. vol. 46, no. 3 (1994).

Brown, Mark S. "Religion and Economic Activity in the South Asian Population." *Ethnic and Racial Studies*. vol. 23, no. 6 (2000).

Cheung, Sin Yi. "Ethno–religious Minorities and Labour Market Integration: Generational Advancement or Decline?" *Ethnic and Racial Studies*. vol. 37, no. 1 (2014).

Choo, Hae Yeon & Myra Marx Ferree. "Practicing Intersectionality in Sociological Research: A Critical Analysis of Inclusions, Interactions, and Institutions in the Study of Inequalities." *Sociological Theory*. vol. 28, no. 2 (2010).

Clark, Ken & Joanne Lindley. "Immigrant Assimilation Pre and Post Labour Market Entry: Evidence from the UK Labour Force Survey." *Journal of Population Economics*. vol. 22, no. 1 (2009).

Clark, Kenneth & Stephen Drinkwater. "Enclaves, Neighbourhood Effects and Employment Outcomes: Ethnic Minorities in England and Wales." *Journal of Population Economics*. vol. 15, no. 1 (2002).

Crenshaw, Kimberle. "Mapping the Margins: Intersectionality, Identity Politics, and Violence Against Women of Color." *Stanford Law Review*. vol. 43, no. 9 (1991).

Daley, Patricia O. "Black Africans in Great Britain: Spatial Concentration and Segregation." *Urban Studies*. vol. 35, no. 10 (1998).

Dennis, Rutledge M. (ed.). *Marginality, Power and Social Structure: Issues in Race, Class, and Gender Analysis*. vol. 12. Amsterdam: Elsevier, 2005.

Duleep, Harriet Orcutt & Mark C. Regets. "Immigrants and Human–capital Investment." *American Economic Review*. vol. 89, no. 2 (May 1999).

Fox, Jon E., Laura Moroşanu & Eszter Szilassy. "The Racialization of the New European Migration to the UK." *Sociology*. vol. 46, no. 4 (2012).

Gordon, Ian. "Migration in A Segmented Labour Market." *Transactions of the Institute of British Geographers*. vol. 20, no. 2 (1995).

Grusky, David B. (ed.). *Social Stratification: Class, Race and Gender in Sociological Perspective*. Oxford: Westview Press, 2001.

Hanniman, Wayne. "Canadian Muslims, Islamophobia and National Security." *International Journal of Law, Crime and Justice*. vol. 36, no. 4 (2008).

Heath, Anthony & Jean Martin. "Can Religious Affiliation Explain 'Ethnic' inequalities in the Labour Market?" *Ethnic and Racial Studies*. vol. 36, no. 6 (2013).

Hussain, Serena. *Muslims on the Map: A National Survey of Social Trends in Britain*. vol. 13. London/ New York: I.B. Tauris, 2008.

Khattab, Nabil. "Ethno–religious Background as a Determinant of Educational and Occupational Attainment in Britain." *Sociology*. vol. 43, no. 2 (2009).

Khattab, Nabil & Ron Johnston. "Ethnic and Religious Penalties in A Changing British Labour Market from 2002 to 2010: The Case of Unemployment." *Environment and Planning A*. vol. 45, no. 6 (2013).

________. "Ethno–religious Identities and Persisting Penalties in the UK Labor Market." *The Social Science Journal*. vol. 52, no. 4 (2015).

Khattab, Nabil & Tariq Modood. "Both Ethnic and Religious: Explaining Employment Penalties across 14 Ethno–religious Groups in the United Kingdom." *Journal for the Scientific Study of Religion*. vol. 54, no. 3 (2015).

King, Allan G. "Minimum Wages and the Secondary Labor Market." *Southern Economic Journal*. vol. 41, no. 2 (1974).

Lindley, Joanne. "Race or Religion? The Impact of Religion on the Employment and Earnings of Britain's Ethnic Communities." *Journal of Ethnic and Migration Studies*. vol. 28, no. 3 (2002).

Macey, Marie & Alan Carling. *Ethnic, Racial and Religious Inequalities: The Perils of Subjectivity*. London: Palgrave Macmillan, 2010.

Malik, Kenan. "Islamophobia Myth." *Prospect Magazine* (2005).

Mincer, Jacob. "Investment in Human Capital and Personal Income Distribution." *The Journal of Political Economy*. vol. 66, no. 4 (1958).

Model, Suzanne & Lang Lin. "The Cost of not being Christian: Hindus, Sikhs and Muslims in Britain and Canada." *International Migration Review*. vol. 36, no. 4 (2002).

Modood, Tariq. *Multicultural Politics: Racism, Ethnicity and Muslims in Britain*. Edinburgh: Edinburgh University Press, 2005.

Moosavi, Leon. "The Racialization of Muslim Converts in Britain and their Experiences of Islamophobia." *Critical Sociology*. vol. 41, no. 1 (2015).

Muttarak, Raya & Anthony Heath. "Who Intermarries in Britain? Explaining Ethnic Diversity in Intermarriage Patterns." *The British Journal of Sociology*. vol. 61, no. 2 (2010).

Peach, Ceri. "Islam, Ethnicity and South Asian Religions in the London 2001 Census." *Transactions of the Institute of British Geographers*. vol. 31, no. 3 (2006).

________. "Muslims in the 2001 Census of England and Wales: Gender and Economic Disadvantage." *Ethnic and Racial Studies*. vol. 29, no. 4 (2006).

Pereira, Cícero, Jorge Vala & Rui Costa–Lopes. "From Prejudice to Discrimination: The Legitimizing Role of Perceived Threat in Discrimination Against Immigrants." *European Journal of Social Psychology*. vol. 40, no. 7 (2010).

Platt, Lucinda. *Understanding Inequalities: Stratification and Difference*. Cambridge: Polity, 2011.

Poynting, Scott & Victoria Mason. "The Resistible Rise of Islamophobia: Anti–Muslim Racism in the UK and Australia before 11 September 2001." *Journal of Sociology*. vol. 43, no. 1 (2007).

Rana, Junaid. "The Story of Islamophobia." *Souls*. vol. 9, no. 2 (2007).

Reay, Diane et al. "A Darker Shade of Pale? Whiteness, the Middle Classes and Multi–ethnic Inner City Schooling." *Sociology*. vol. 41, no. 6 (2007).

Saperstein, Aliya & Andrew M. Penner. "Racial Fluidity and Inequality in the United States1." *American Journal of Sociology*. vol. 118, no. 3 (2012).

Shils, Edward. *Center and Periphery*. Chicago: University of Chicago Press, 1975.

Simpson, Ludi et al. *Ethnic Minority Populations and the Labour Market: An Analysis of the 1991 and 2001 Census*. Leeds: Corporate Document Services, 2006.

Wilkins–Laflamme, Sarah. "Islamophobia in Canada: Measuring the Realities of Negative Attitudes Toward Muslims and Religious Discrimination." *Canadian Review of Sociology/Revue canadienne de sociologie*. vol. 55, no. 1 (2018).

Yonay, Yuval P. & Vered Kraus. "Strategies of Economic Endurance: Israeli Palestinians in the Ethnic Economy and the Public Sector." *Research in Social Stratification and Mobility*. vol. 18, no. 3 (2001).





ريوين كونيل

النظرية الجنوبية

علم الاجتماع والديناميات العالمية للمعرفة

ترجمة: فاروق منصور

مساهمة جديدة ثرية في النظرية الاجتماعية العابرة للتخصّصات، من حيث هو بحث عن ضرورة وجود «علم اجتماع عالمي» جديد متعدّد الأصوات، يطالب باعتراف عالمي أكثر ديمقراطية بالنظرية الاجتماعية لمجتمعات الأطراف التي تقع خارج العواصم الأوروبية والأميركية الشمالية؛ أي خارج المتروبول.

ينطلق الكتاب من دراسة الافتراضات الخفية في النظرية العامة الحديثة، فيتناول التجربة والنظريات الاجتماعية التي انبثقت عن أستراليا والشعوب الأصلية وأميركا اللاتينية والهند وأفريقيا والإسلام وغيرها من مجتمعات ما بعد الاستعمار، بصفتها مصادرَ لمساهمات مهمة وحيوية في العلوم الاجتماعية العالمية. وهي نظريات تتسم - بحسب المؤلفة - بالقدرة على تحوير نفوذ الهيمنة المتروبولية والنيوليبرالية على الفكر الاجتماعي من خلال الاحترام المتبادل والتفاعل؛ على الرغم من أن المتروبول غالبًا ما يهمّش مساهماتها ويشكّك في صدقيتها الفكرية.

يرى الكتاب أن ثمة نظرية اجتماعية تنتجها مجتمعات الأطراف، تتساوى في الصرامة الفكرية وتلك الصادرة عن المتروبول، وهي غالبًا ما تكون أكثر ارتباطًا بعالمنا المتغيّر من الناحية السياسية، حيث تعتمد الأنثروبولوجيا والتاريخ وعلم النفس والفلسفة والاقتصاد والدراسات الثقافية، ولها تداعيات واسعة النطاق على العلوم الاجتماعية في القرن الحادي والعشرين.



بشرى جعوني | Bouchra Jeouni*

العطالة الطويلة الأمد بوصفها بناءً معياريًا أشكال وآليات مقاومتها
مقاربة سوسيولوجية لحالة مدينة مكناس

The Long–term Unemployment as a Normative Construction Forms and Mechanisms of Resistance
A Sociological Approach to the Case of Meknes

ملخص: تتوخى هذه الدراسة الكشف عن ثلاثة مستويات أساسية. يناقش أولها كيف تكون العطالة الطويلة الأمد بناءً معياريًا ينتجه المجتمع، ثم يبرز الثاني عدة أشكال لمقاومتها، وبعد ذلك يلخص الثالث آليات تُساهم في تحقيق هذه المقاومة؛ وهي آليات ينتجها الفاعلون أنفسهم وكذلك روابط اجتماعية. تستند مضامين هذا العمل إلى نتائج بحث ميداني أُنْجِزَ في سنة 2019 حول خريجين عاطلين عن الشغل مدة طويلة في مدينة مكناس. تكمن أهمية هذه المقاربة السوسيولوجية في بعدها التشخيصي للمعايير القانونية والاجتماعية المُحدِّدة لأقدمية العطالة، وفي تحليلها تصورات الفاعلين حول وضعيتهم وفهم تجاربهم المعيشة، فضلًا عن توظيفها التكامل بين المنهجيتين الكليانية والفردانية لدراسة هذا الموضوع.

كلمات مفتاحية: العطالة الطويلة الأمد، البناء المعياري، المقاومة، الفاعل، الرابط الاجتماعي.

Abstract: This paper aims to achieve three basic objectives related to the long–term employment. Firstly, to diagnose characteristics of normative construction of long–term unemployment. Secondly, to reveal forms of resisting this unemployment. Thirdly, to analyze how the actors and social ties may build mechanisms for such resistance. This research drew upon results of field research conducted in 2019 among long–term unemployed graduates in Meknes. Its importance is for understanding how juridical and social norms produce long–term unemployment; how social actors represent and live this situation.

Keywords: The Long–term Unemployment, Normative Construction, Resistance, Actor, Social Ties.

* باحثة في علم الاجتماع، حاصلة على شهادة الماجستير في سوسيولوجيا المدرسة والتغير الاجتماعي من شعبة علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية في جامعة مولاي إسماعيل بمكناس.

A researcher of sociology. She holds a master's degree in school and social change sociology at Sociology Department, Faculty of Arts and Human Sciences, Moulay Ismail University, Meknes, Morocco.

مقدمة

يعتبر مفهوم العطالة الطويلة الأمد مفهومًا حديث العهد، نشأ في بداية السبعينيات، باعتبارها المرحلة التي شهدت انتشارًا واسعًا للعاطلين عن الشغل مدة طويلة[1]. كما أن البحث في عوامل تفشي هذا النمط الجديد للعطالة تميز بتنوع التصورات والمقاربات النظرية. ومن بين العوامل الأكثر تداولًا في الدراسات المهتمة بمجال الشغل والعطالة، نجد أربعة عوامل:

1. العامل الاقتصادي: يتقاطع مع ثلاثة عوامل أخرى لقياس العطالة:

أ. العامل الديموغرافي: يتمثل في التفسير الميكانيكي للعطالة بناءً على العلاقة القائمة بين الظاهرة الديموغرافية ومفهومي العرض وطلب الشغل؛ بحيث كلما حدث انخفاض ديموغرافي في مجتمع ما «كان هناك غياب لتزايد موارد اليد العاملة، ومن ثم بقيت العطالة مستقرة»[2]، والعكس صحيح.

ب. العامل التربوي: يرتكز على العلاقة غير التلاؤمية بين المدرسة والشغل. فعندما تكون المؤسسة الأولى غير مُسَايِرَةٍ لإيقاعات الثانية ينتج ذلك ما يسميه جاك فريسني «عطالة اللاتكيف»[3].

ج. عامل الفقر: اعتمده اتجاهان اقتصاديان لتفسير العطالة. بالنسبة إلى الأول، تمثله الدراسات المهتمة بالعاطلين عن الشغل الذين يعيشون تحت عتبة الفقر؛ حيث يكون الأفراد في هذه الحالة في وضعية فقر مادي تضاف إلى صعوبة البحث عن الشغل[4]. أما بالنسبة إلى الاتجاه الثاني، فيتبناه الباحثون المهتمون بعلاقة العطالة بمؤشرات التنمية البشرية، ومن بين أبرز الاقتصاديين المؤسسين لهذا الاتجاه نجد أمارتيا سن Amartya Sen الذي يتجاوز تعريفه للعطالة القياس الكمي الضيق القائم على معيار الدخل، ليقوم ببناء معيار أوسع، ألا وهو «الحرمان من القدرات» Privation de capabilités[5].

2. العامل التكنولوجي: تفسر العطالة في هذه الحالة وفق تحليلٍ يستند إلى أهمية التقدم التكنولوجي؛ بحيث يعتبر التقدم التقني مسرعًا للتحولات التي تمس المكون الكيفي لجماعات الشغل (تحولات التقسيم التقني للشغل، وكذلك تحولات تنظيم الشغل ومؤهلاته) مثل التوزيع القطاعي للشغل،

(1) العطالة الطويلة الأمد مفهوم حديث العهد، أما العطالة فهي مفهوم قديم ظهر خلال القرن التاسع عشر. ينظر:

Bruno Decreuse & Vanessa Di Paola, "L'employablité des chômeurs de longue durée: Mise en perspective des littératures théorique et empirique," *Revue D'économie Politique*, vol. 112, no. 2 (2002), pp. 197–227, accessed on 20/3/2019, at: https://bit.ly/2E49FUu; Jean–Marie Pillon, "Les rendements du chômage: Mesures du travail et travail de mesure à pôle emploi," PhD. Dissertation, thèse de doctorat en sociologie, Université Paris–Ouest Nanterre, Paris, 2014, accessed on 5/3/2019, at: https://bit.ly/31gNy61

(2) Jacques Freyssinet, *Le chômage*, 11ème ed. (Paris: La Découverte, 2004), p. 51, accessed on 6/4/2020, at: https://bit.ly/3ghzmOh

(3) Ibid., pp. 55–60.

(4) Serge Paugam, *Les formes élémentaires de la pauvreté* (Paris: PUF, 2005), p. 203.

(5) ينظر:

Amartya Sen, *Repenser l'inégalité*, Paul Chemla (trad.) (Paris: Seuil, 2000), pp. 132–133; Amartya Sen, *Un nouveau modèle économique: Développement, justice, liberté*, Michel Bessières (trad.) (Paris: Éditions Odile Jacob, 2000).

كانحدار أنشطة مهنية وميلاد أنشطة جديدة ملائمة لإيقاع الابتكارات، الذي يشكل مصدرًا جليًا للعطالة[6].

3. العامل الاجتماعي: يتجلى في تفسير العطالة بالعزلة الاجتماعية. فقد استخلص سورج بوغام هذا العامل بناءً على تحليله الوضعية التي يكون فيها العاطل عن الشغل غير مندمج اجتماعيًا، لكنه يؤكد مع ذلك ضرورة اعتماد هذه العلاقة الميكانيكية بحذر منهجي، لأن الفرد الذي يعيش معزولًا عن الأسرة أو الأصدقاء ... إلخ قد لا يكون بالضرورة عاطلًا عن الشغل[7].

يشكل تفسير العطالة الطويلة الأمد بأحد هذه العوامل موضوع اهتمامٍ مشترك بين عدة حقول علمية، ولا سيما الحقلان الاقتصادي والإحصائي.

غير أن الحقل السوسيولوجي يسلط الضوء على عامل آخر وهو العامل المعياري والرمزي، لِمَا له من أهمية بالغة في فهم التعقيد الذي يحيط بأقدمية العطالة. فانتشار هذه الظاهرة - خاصة في صفوف الخريجين - ليس فقط نتاج أزمة اقتصادية أو تكنولوجية أو اجتماعية، بل يرتبط أيضًا بالبناء المعياري للعطالة الطويلة الأمد، أي بالمعايير القانونية والاجتماعية التي تُتبنى من قِبَلِ المجتمع لتعريف هذه الظاهرة.

وفي هذا السياق، أكدت مجموعة من السوسيولوجيين، في دراساتهم المنجزة حول العاطلين عن الشغل مدة طويلة، أن هؤلاء الأفراد «باعتبارهم فئة محددة من الأشخاص، هم بناء اجتماعي، لأن المجتمع هو الذي يحدد معايير لقياسهم. كما أنه يجعلهم يستبطنون خصائص 'الهوية السلبية' اجتماعيًا، أي إنهم يستدخلون مشاعر الانغلاق، الملل، اللاتشجيع الذاتي؛ ويعيشون الانطواء على الذات والعزلة»[8]. إن دراسة السوسيولوجيا هذا الجانب تعتبر حديثة العهد، لكن ما يميزها هو توظيفها المنهج الكيفي، بحيث إذا كان الاهتمام العلمي بأقدمية العطالة في علاقتها بالعوامل الثلاثة الأولى يطغى عليه الطابع الكمي، فإن التناول السوسيولوجي للعامل الرابع يرتكز أساسًا على فهم «الاستعمالات الاجتماعية»[9] لهذه الظاهرة، وفهم التجارب التي يعيشها العاطلون عن الشغل مدة طويلة. ومن بين التقنيات المنهجية الأكثر توظيفًا لتحقيق هذه الغاية، هناك المقابلات نصف الموجهة، وأيضًا السيرة الذاتية باعتبارها تقنية مهمة جدًّا تُعتمد في الدراسات السوسيولوجية لفهم تجربة العطالة.

ومن بين الباحثين الذين استعملوا التقنية الثانية في أبحاثهم، نجد ديديي دومازيير الذي وظفها في عملين ميدانيين. اهتم الأول بفهم البناء الاجتماعي للعطالة، في حين اهتم الثاني بالمقارنة الدولية

(6) Lionel Jacquot & Bernard Balzani, *Sociologie du travail et de l'emploi* (Paris: Ellipses, 2010), pp. 247–248.

(7) Paugam, p. 204.

(8) Didier Demazière, *Le chômage: Comment peut–on être chômeur?* (Paris: Belin, 2003), pp. 226–228.

(9) Ibid., p. 209.

لتجارب العطالة في ثلاث مدن ميتروبولية هي باريس وساوباولو وطوكيو[10]. يتجلى القاسم المشترك بين نتائج هذين العملين في بناء تصور أساسي، مفاده «أن العطالة ليست فقط مكانة مُرَمّزَة قانونيًا ومُمَعْيَرَة إحصائيًا؛ كما أنها لا ترتبط فقط بالأفراد وتُفحص ذاتيًا. بل يجب اعتبارها خيطًا سميكًا – بحسب تصور نوربيرت إلياس Norbert Elias لمفهوم التشكل – يتضمن خيوطًا معيارية وخيوطًا ذاتية. أي إنها بنية تتقاطع فيها المعايير المتغيرة بتغير الأماكن والعصور؛ وذاتيات Des subjectivités تتغير بحسب الأوضاع الاجتماعية والمسارات البيوغرافية للأفراد»[11].

لقد مكّنت العديد من الدراسات السوسيولوجية التي اعتمدت على المقاربة الفهمية لتشخيص ظاهرة العاطلين عن الشغل مدة طويلة، من تحليل كيف يضفي المجتمع عدة معانٍ على هذه الفئة الاجتماعية من جهة. كما أتاحت من جهة أخرى إمكانية فهم التجارب اليومية التي يعيش خلالها أفراد هذه الفئة «وضعية احتقار اجتماعي». ويقصد بهذه الوضعية «سيرورة ترتكز على التبرير السلبي لقيمة بعض الأفراد؛ كما تعمل كذلك على وسمهم Étiquetage، حيث تجعل الفرد المتأثر بهذا الاحتقار يفقد إثبات الذات الذي كان لديه»[12]، لكن رغم القيمة المضافة التي ميزت هذه الدراسات، سواء من حيث الموضوع أو المنهج، يبقى البحث في محدوديتها أمرًا ضروريًا.

فمهمة الباحث في أي حقل علمي تكمن في انطلاقه من محدودية أبحاث وتصورات بناها باحثون سابقون ليجعلها إشكالًا جديدًا يُخضعه للتحقق الميداني. أي إن موضوع الدراسة يُبْنَى في إطار التفاعل المتبادل بين الباحث والأبحاث السابقة[13]. كما يرتكز هذا البناء أيضًا على ملاحظة مجال الدراسة واستكشافه، لأن السياقات تتميز باللاتجانس، بحيث ما يمكن أن يكون مُسْتَبْطَنًا في سياقٍ ما قد يُصبح مُقَاوَمًا في سياق آخر. وهو الأمر ذاته الذي أكدته ملاحظة واستكشاف خريجين عاطلين عن الشغل مدة طويلة مقيمين في مدينة مكناس. لقد تبين أن الذين يعيشون منهم مدة عطالة طويلة جدًا يقاومون هذه الوضعية، عكس العاطلين عن الشغل مدة قصيرة. فبناءً على هذا المعطى، تم البحث في التساؤل التالي: إذا كانت ظاهرة أقدمية العطالة تعتبر بناءً معياريًا يُنتجه الواقع الاجتماعي لتعريف فئة من الأفراد، فإلى أي حد يمكنها أن تخضع للمقاومة من قِبل الفاعلين؟ ففي مجتمع يعتبر فيه الشغل وضعيةً «عادية» وشرطًا ضروريًا لتحقيق «مكانة» La place[14] الفرد، يُنظر إلى العطالة الطويلة الأمد بوصفها وضعية «غير عادية» تجعل حياة الفرد هشة ومن دون قيمة. لكن مع ذلك هناك عاطلون عن الشغل مدة أطول يقاومون العطالة.

---

(10) يُنظر:

Ibid.; Didier Demazière, "Le chômage a–t–il encore un sens? Enseignements d'une comparaison dans trois métropoles," *Sociologie de Travail*, vol. 55, no. 2 (2013), accessed on 3/8/2018, at: https://bit.ly/3hgEROA

(11) Ibid., p. 24.

(12) Serge Paugam & Nicolas Duvoux, *La régulation des pauvres*, 2ème ed. (Paris: PUF, 2013), p. 65.

(13) Robert K. Merton, "The Normative Structure of Science," in: Norman W. Storer (ed. & intro.), *The Sociology of Science: Theoretical and Empirical Investigations* (Chicago/ London: The University of Chicago Press, 1973 [1942]), pp. 254–278, accessed on 16/3/2020, at: https://bit.ly/3aJICJV

(14) Vincent de Gaulejac & Isabel Taboada–Léonetti, *La lutte des places: Insertion et désinsertion* (Paris: Desclée de Brouner, 2007), p. 19.

تعتبر المقاومة مفهومًا مركزيًا في هذه الدراسة. إنها ترتبط أساسًا بالفاعل الاجتماعي الذي يعرفه ألان تورين Alain Touraine «كذات مستقلة ومحمَّلة في الآن ذاته بكل رموز وأدوات النضال من أجل الحرية والحقوق»[15]. إن دعوة هذا المفكر «إلى الذات وإلى حقوق الإنسان، وحرية الاعتقاد، ولا سيما فكرة أنه بإمكان الأشخاص خلق مصيرهم الجماعي والشخصي»[16]، بعيدة كل البعد عن التصورات المعيارية التي تختزل تعريف أقدمية العطالة في خصائص الهوية السلبية اجتماعيًا. والمنطق نفسه يؤكده فرنسوا ديبي في كتابه **الكفاح: شباب على قيد الحياة**، ففي إطار بروز أشكال جديدة من المناهضات الثقافية، قائمة على مفهوم الهوية الفردية والاستقلالية الشخصية، وفي إطار تثمين الأنشطة التعبيرية والتواصلية، يرى هذا المفكر أن هناك إمكانية ظهور أشكال جديدة للمشاركة الاجتماعية[17]؛ لذا تحيل المقاومة في سياق هذا البحث على أن هؤلاء الفاعلين يقومون ببناء تصورات مناهضة للمعاني التي يضفيها البناء المعياري (القانوني والاجتماعي) على العطالة الطويلة الأمد. كما تتميز ممارساتهم اليومية بتوظيفهم مجموعة من الاستراتيجيات الرامية إلى مواجهة هذه العطالة. «إنهم يصنعون سياستهم الخاصة، كما أنهم فاعلون ناشطون في الحياة، وأنه ما يبدو على أنه عادي في الحياة اليومية يحمل في طياته راقات من النضال من أجل العيش اليومي»[18].

والتصور نفسه يتبناه ديبي في حديثه عن سوسيولوجيا التجربة الاجتماعية. يرى هذا المفكر أنه «من ناحية ينخرط الأفراد في وظيفة إدماجهم وتنشئتهم، يتممون الهابيتوسات والبرامج التي يستدخلونها. ولكن هم أيضًا فاعلون استراتيجيون يطمحون إلى تحقيق أهداف. أخيرًا هم ذوات تظل تنجز وتعيش»[19]. فمن هذا المنطلق، تشكل السلوكات التي يقوم بها العاطلون عن الشغل مدة أطول فعلًا عقلانيًا، وهو نمط السلوك الذاتي الذي يتم تمييزه عبر مقارنته بالسلوكات الاجتماعية؛ ومن ثم فهو يعكس حوافز خاصة للذوات، وهي حوافز توجد في جذور المقاومات. ولفحص هذه الحوافز، ينبغي فهم الشيء الذي لا يتطابق مع المعايير السائدة في المجتمع[20]؛ لذا ففي إطار ملاحظة بعض الأشكال التي يقاوم بها هؤلاء الفاعلون أقدمية العطالة، باعتبارها الوضعية التي يعرفها المجتمع بعدة خصائص سلبية (كالانحطاط وفقدان القيمة ... إلخ)، تهدف هذه الدراسة إلى محاولة الإحاطة بثلاثة مستويات أساسية:

(15) ألان تورين، **التفكير على نحو مغاير: علم الاجتماع ونهاية الاجتماعي**، ترجمة وتقديم عبد المالك ورد (الرباط: مطبعة شمس برينت، 2019)، ص 159.

(16) المرجع نفسه، ص 221.

(17) Gilles Dorronsoro, "Dubet (F.), *La Galère: Jeunes en Survie*, Paris: Fayard, 1987," *Politix*, no. 1 (1988), p. 94, accessed on 19/7/2020, at: https://bit.ly/31hBYrl

(18) آصف بيات، **الحياة سياسة: كيف يغير بسطاء الناس الشرق الأوسط**، ترجمة أحمد زايد، سلسلة العلوم الاجتماعية للباحثين 2420 (القاهرة: المركز القومي للترجمة، 2014)، ص 9–10.

(19) François Dubet, Francis Lebon & Chantal de Linarès, "Sociologie de l'expérience sociale," *Agora Débats/Jeunesses*, no. 49 (2008), p. 8, accessed on 17/7/2020, at: https://bit.ly/3aItAUy

(20) Alexander Neumann, "La résistance, un principe sociologique à l'œuvre," *Revue Internationale de Théorie Critique*, no. 16 (Janvier 2012), p. 4, accessed on 19/7/2020, at: https://bit.ly/31i1eNY

• فهم كيف يُبْنى مفهوما الشغل وأقدمية العطالة من قبل المجتمع الذي ينتمي إليه الخريجون العاطلون عن الشغل مدة طويلة.

• الكشف عن تمثلات هؤلاء الفاعلين لوضعيتهم، وكذلك فهم سلوكاتهم وتجاربهم المعيشة.

• معرفة إلى أي حد يقاوم هؤلاء الفاعلون العطالة الطويلة الأمد؛ وكذلك البحث في علاقة التفاعل القائمة بينهم وبين الروابط الاجتماعية التي يتفاعلون معها، ولا سيما الرابط الأسري نظرًا إلى أهميته في معرفة ما إذا كان يوظف لاستراتيجيات قد تسهم في تحقيق هذه المقاومة.

تطلبت عملية البحث في هذه المستويات تحديدًا إجرائيًا لثلاثة مفاهيم أساسية، كالآتي:

1. البناء المعياري للعطالة الطويلة الأمد: استنادًا إلى الاهتمام السوسيولوجي بالعامل المعياري والرمزي، يقصد بهذا المفهوم مجموعة من المعايير والقيم والرموز التي ينتجها مجتمع ما لتعريف العاطلين عن الشغل مدة طويلة. تم تحديده إجرائيًا في مستويين، يخص كل منهما نمطًا من أنماط هذا البناء:

• تحليل «البناء المعياري القانوني للعطالة الطويلة الأمد»، وذلك عبر القيام بقراءة تحليلية نقدية للمعايير القانونية التي تنتجها مؤسسات رسمية تُعْنى بتعريف ودراسة أقدمية العطالة.

• تشخيص «البناء المعياري الاجتماعي للعطالة الطويلة الأمد»، أي تشخيص المعايير الاجتماعية التي ينتجها المجتمع حول أقدمية العطالة. واستند ذلك إلى نتائج الأسئلة التي تم توجيهها إلى الخريجين العاطلين عن الشغل مدة طويلة قصد فهم التمثلات التي يرونها سائدة في المجتمع المغربي عامة، وفي محيطهم الاجتماعي خاصة لتعريف الشغل وأقدمية العطالة. وارتكز هذا الجانب على تحليل علاقات التفاعل القائمة بينهم وباقي الأفراد والمؤسسات الاجتماعية الأخرى.

2. المقاومة: حُدِّد هذا المفهوم إجرائيًا عبر تخصيص أسئلة موجهة إلى الخريجين العاطلين عن الشغل مدة طويلة تمكن من فهم تصوراتهم أنفسهم للشغل ولوضعية العطالة التي يعيشونها، وكذلك فهم سلوكاتهم وتجاربهم اليومية.

3. الخريجون العاطلون عن الشغل مدة طويلة: تم تحديدهم وفق المعايير الآتية:

• أن يكون الفرد حاملًا شهادة أو شهادات التخرج التالية: الباكالوريا، شهادة التكوين المهني العمومي أو الخاص، شهادات التعليم العالي العمومي أو الخاص (المهني أو الكلاسيكي).

• يصرح خلال عملية انتقاء أفراد عينة البحث بأنه من دون شغل، وبأنه بصدد البحث عنه.

• تبلغ مدة أقدمية عطالته سنة فأكثر؛ ويبدأ حساب اللحظة البدئية لتلك المدة انطلاقًا من السنة التي حصل فيها على أول شهادة توجد ضمن لائحة الشهادات المحدَّدة إجرائيًا، والتي تكون السنة نفسها التي انطلقت منها عملية بحثه عن الشغل.

أما في ما يخص الجانب المنهجي لهذه الدراسة، فلقد أُجري العمل الميداني بناءً على التكامل بين المنهجين الكمي والكيفي، نظرًا إلى أهميته البالغة في تجميع معطيات أكثر صدقية. وبالنسبة إلى ما يتعلق بالأدوات المنهجية، فقد تم توظيف تقنيتين، هما الاستمارة ثم المقابلة الموجهة. ويشار إلى أن الاختيار المنهجي للتقنية الثانية في نوعها الموجه يعد أمرًا مقصودًا، لأن كل نوع من أنواع المقابلات يوافق طبيعة المعطيات المراد الحصول عليها.

يتعلق الأمر في حالة هذه الدراسة «بمسألة التدقيق، وليس الاستكشاف أو التعميق، التي ترتكز على إجراء مقابلات حول عينة ذات خصائص معروفة، وذات أسئلة مفتوحة وموجهة. إن أهمية هذه التقنية – مقارنةً بالمقابلة نصف الموجهة أو المقابلة الحرة – تتجلى في كونها من أكثر التقنيات التي تتميز بتقليص درجة الغموض على مستوى الثيمات التي يتمحور حولها موضوع المقابلة»[21].

أما بالنسبة إلى العينة، فقد شملت الدراسة عينتين. اهتمت الأولى بتجميع المعطيات بواسطة الاستمارة، وهي عملية خضعت لعينة غير عشوائية ارتكزت على استعمال عينة كرة الثلج، باعتبارها نوعًا من أنواع العينة القصدية[22]. وبلغ حجم العينة 200 خريج عاطل عن الشغل مدة طويلة (118 ذكرًا مقابل 82 أنثى). توزع أفرادها بحسب مدة أقدمية العطالة بالسنوات إلى أربع فئات وهي: 1–3 سنوات، 4–6 سنوات، 7–9 سنوات، أكثر من 9 سنوات (بين 10 و23 سنة بوصفها أكبر قيمة كشفت عنها نتائج حساب مقاييس النزعة المركزية والتشتت). أما العينة الثانية فقد خُصِّصَتْ لإجراء المقابلات الموجهة. لقد بُنِيَتْ وفق تعيين عشوائي طبقي استند إلى قاعدة بيانات كمية تم استخراجها من معطيات الاستمارات التي ملأها أفراد العينة الأولى. وتضمنت فئتين من الخريجين الذين بلغ مجموعهم 14 مبحوثًا، من بينهم 7 خريجين تراوحت أقدمية عطالتهم بين 10 و23 سنة، بينما تضمن العدد المتبقي خريجين عاطلين عن الشغل مدة امتدت بين سنة و3 سنوات.

تم الاقتصار على هاتين الفئتين قصد المقارنة بين الخريجين العاطلين عن الشغل مدة أطول ونظرائهم الذين يعيشون مدة أقدمية عطالة قصيرة. أما من حيث توزيع أفراد هذه العينة بحسب متغير الجنس، فقد شملت كل فئة 3 إناث و4 ذكور. وتكاد كل نتائج التحليلين الكمي والكيفي تؤكد أن هذا المتغير لا يؤثر في تمثلات وسلوكات المبحوثين، ويرجع ذلك إلى أن هناك فئتين مركزيتين مختلفتين من حيث مدة أقدمية العطالة (فئة العاطلين عن الشغل مدة قصيرة وفئة العاطلين عن الشغل مدة أطول)؛ وفي كل منهما يتميز الجنسان معًا بخصائص مشتركة تختلف عن خصائص الفئة الأخرى. لهذا إذا كانت بعض التصورات الشائعة في مجتمعنا المغربي، وفي مجتمعات عربية عمومًا، تعتبر أن العطالة قد تخضع للتقسيم النوعي (الجنسي)، خصوصًا على مستوى تمثل الأفراد

(21) Rodolphe Ghiglione & Benjamin Matalon, *Les enquêtes sociologiques: Théories et pratique*, 4ème ed. (Paris: Armand Colin, 1995), pp. 75–77.

(22) Bhesh Raj Devkota, "Purposive Sampling and its Types," *Mathstopia*, accessed on 27/3/2019, at: https://bit.ly/31eALku; Bhesh Raj Devkota, "Terminologies Related to Sets," *Mathstopia,* accessed on 21/8/2020, at: https://bit.ly/2Yp9vxL; Bhesh Raj Devkota, "Sampling: Definition, Advantages and Disadvantages," *Mathstopia*, accessed on 21/8/2020, at: https://bit.ly/34k5GO2

لوضعيتهم وللشغل وعلى مستوى تصورهم للزواج، فإن الدراسة المقارنة للفئتين السابقتين أثبتت العكس في أغلب الحالات.

سيتضح ذلك جليًا في أشكال مقاومة أقدمية العطالة، لكن هذا المعطى يتحقق نتيجة مجموعة من الدوافع، سيتم إبرازها في سياق هذا العمل. إضافة إلى ذلك، لقد تبين أيضًا أن هناك ثلاثة متغيرات أخرى لا تؤثر في المعطيات المتعلقة بكلتا الفئتين. يتجلى الأول في التمثلات التي يراها المبحوثون سائدة في مجتمعهم لتعريف المشتغل والعاطل عن الشغل مدة طويلة. بينما يتمثل المتغيران الثاني والثالث على التوالي في المستوى التعليمي وطبيعة التخصصات الأكاديمية التي تخرّج منها المبحوثون (تخصصات مهنية مقابل تخصصات كلاسيكية).

فبناءً على المعطيات الميدانية التي تم تجميعها كميًا وكيفيًا حول موضوع هذه الدراسة، تحاول هذه الأخيرة الإجابة عن تساؤلين أساسيين وهما: كيف تتجلى بعض خصائص البناء المعياري للعطالة الطويلة الأمد بنمطيه القانوني والاجتماعي؟ إذا كانت العطالة الطويلة الأمد تعتبر بناءً معياريًا ينتجه المجتمع لتصنيف فئة من أفراده، فكيف يعيشها العاطلون عن الشغل مدة أطول باعتبارها حالة فردية ووضعية وجودية؟ ومن ثَمَّ كيف يقاومونها على مستوى تصوراتهم وممارساتهم اليومية؟

أولًا: العطالة الطويلة الأمد بوصفها بناءً معياريًا: خصائصها

1. خصائص البناء المعياري القانوني للعطالة الطويلة الأمد

يعكس هذا النمط من البناء المعياري المعايير التي تنتجها مجموعة من المؤسسات الرسمية، أي المؤسسات التي تقوم ببناء معايير قانونية لدراسة العطالة الطويلة الأمد، مثل مؤسسات إنتاج المعايير والمتغيرات الإحصائية قصد تحديد فئات اجتماعية، أو تلك التي تنتج معايير تنظيمية تؤطر سياسات الشغل ومحاربة انتشار أقدمية العطالة، أو أي مؤسسة لها صلة بالتدبير الإداري للتنظيم المهني.

ومن بين الأمثلة المعبّرة عن هذه المؤسسات نجد: الدولة، والمدرسة، والمنظمات الدولية (مثل منظمة العمل الدولية[23])، والمؤسسات الإحصائية التابعة للدولة (مثل المندوبية السامية للتخطيط[24])، ومؤسسات الوساطة للإدماج المهني (مثل الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات، والجمعيات المهتمة بتشغيل العاطلين عن الشغل) ... إلخ.

لكن تبقى المعايير التي تنتجها المؤسسات الرسمية ضيقة لتعريف العطالة الطويلة الأمد. فمن جهة، تجعل هذا المفهوم مرادفًا لمفهوم «الساكنة النشيطة La population active العاطلة عن الشغل»، وهو مفهوم يُخْتَزَلُ في فئات محددة دون فئات اجتماعية أخرى. ومن جهة أخرى، تتميز بالتنوع والاختلاف

(23) Frédéric Teulon, *Le chômage et les politiques de l'emploi* (Paris: Seuil, 1996), p. 09.

(24) المملكة المغربية، المندوبية السامية للتخطيط، مديرية الإحصاء، «النشاط، الشغل، البطالة (الفصل الأول لسنة 2018)»، ص 29، 54، 2019/6/11، شوهد في 2020/07/12، في: https://bit.ly/3byJcdS

من مؤسسة إلى أخرى، الشيء الذي يجعل كل محاولات التحليل الموضوعي للعاطلين عن الشغل مدة طويلة معرضة لصعوبات منهجية كبيرة[25]، كونها يحيط بها الغموض وتظل غير كافية لتقديم عدد «حقيقي» لهذه الفئة. وفي السياق ذاته، يقوم البناء المعياري القانوني للعطالة الطويلة الأمد على مقاربة كمية محضة تُغَيِّبُ فهم المعاني التي تُضْفى اجتماعيًا على الأفراد لتصنيفهم في فئة العاطلين عن الشغل. فكيف يمكن مثلًا تعريف، «شغل لا يتيح إمكانية حساب مشتغليه كميًا؟ وإلى أي حد يمكن اعتبار أن الشباب الذين يبحثون عن شغل مدة محدودة يتيح لهم إمكانية إتمام دراستهم في أحسن الظروف هم شباب عاطلون عن الشغل ... إلخ»[26].

إن محدودية هذه المقاربة تتمثل في «تجاهلها مقاييس عديدة ترتبط بوضعيات معقدة فيما يخص سوق الشغل»[27]، فبحسب تصور إيمانويل رينود، «يتطلب تعريف العطالة الطويلة الأمد مساءلة ميكانيزمات انتقاء الأفراد للولوج إلى سوق الشغل، لأنه ليس هناك أي تصور نظري شامل يتيح الإحاطة بالعناصر الجزئية الموجودة حاليًا لفهم هذه الظاهرة»؛ ما يجعل تعريف هذا المفهوم أكثر تعقيدًا حينما يتعلق الأمر بسياق يتميز «بأسواق الشغل المتطابقة مع أنساق مبنية [...]، وكذلك بعوالم اجتماعية معقدة يحضر فيها الجانب المؤسساتي بقوة»[28]، ومن ثم، يصبح تنوع التعريفات الرسمية لمفهوم العطالة الطويلة الأمد مقترنًا بتزايد «عطالة الظل»[29]، أي العطالة غير المرئية، التي لا يتم قياسها من قبل المؤسسات الإدارية؛ الشيء الذي يدعو هنا إلى ضرورة دراسة هذا المفهوم من زاوية أوسع، تتجلى أساسًا في تحليل البناء المعياري الاجتماعي لأقدمية العطالة.

2. خصائص البناء المعياري الاجتماعي للعطالة الطويلة الأمد

يحيل هذا البناء على مختلف المعايير الاجتماعية التي تُعرِّف العطالة الطويلة الأمد. ولإبراز أهم خصائصه، يجب أيضًا الأخذ في الاعتبار أهمية المعايير الاجتماعية المُعرِّفَة لمفهوم الشغل، لأن ذلك يمكن من فهم الاستعمالات الاجتماعية لأقدمية العطالة. لهذا يرتكز هذا المحور على نتائج تحليل التمثلات التي يراها العاطلون عن الشغل مدة طويلة سائدة في المجتمع المغربي عامة وفي المحيط الذي يعيشون فيه خاصة لتعريف كل مفهوم. لقد تبين أن هناك خاصيتين أساسيتين تميزان البناء المعياري الاجتماعي لظاهرة العطالة الطويلة الأمد:

(25) Adel Bousnina, *Le chômage des diplômés en Tunisie* (Paris: L'Harmattan, 2013), p. 28.

(26) Raymond Boudon et al., *Dictionnaire de sociologie* (Paris: Édition du club France, 1998), pp. 29–30.

(27) Emmanuèle Reynaud, "Le chômage de longue durée: La théorie et l'action," *Revue Française de Sociologie*, vol. 34, no. 2 (1993), p. 274, accessed on 26/2/2019, at: https://bit.ly/3gjoyz2

(28) Jean Vincens, "Réflexions sur le chômage de longue durée," *Revue Française de Sociologie*, vol. 34, no. 2 (1993), p. 327, accessed on 26/2/2019, at: https://bit.ly/3gicRZt

(29) Aude Abensour & Eric Monnet, "Margaret Maruani– *Les mécomptes du chômage*, Paris: Bayard, 2002," Note de lecture, ENS–LSH, Conférences "Au fil du travail des sciences sociales" (2004–2005), p. 4.

أ. بناء معايير تحث على قيمة الشغل

تدل على أن المعايير الاجتماعية تجعل الشغل شرطًا اجتماعيًا لتحقيق مكانة الفرد. وقد كشفت نتائج تحليل معطيات الاستمارات عن وجود ترابط قوي بين متغيرين، هما: تقييم المبحوثين لدرجة اعتراف المجتمع المغربي بالمشتغل في شغل قار، وتقييمهم لهذه الدرجة لحالة العاطل عن الشغل مدة طويلة؛ حيث بلغت درجة هذا الترابط قيمة 0.45 وهي أقرب من معنوية 5 في المئة، ما يدل على أنه كلما ارتفعت درجة اعتراف هذا المجتمع بالفرد الأول، فإنها تنخفض حينما يتعلق الأمر بحالة الفرد الثاني.

ولفهم المعاني التي تُضْفى اجتماعيًا على الفرد في وضعية شغل، أظهرت نتائج المقابلات الموجهة أن تمثلات المحيط الاجتماعي للمبحوثين تُخضع المشتغلين والعاطلين عن الشغل للتراتبية الاجتماعية. تقول «م3»، عاطلة عن الشغل مدة 20 سنة، وعمرها 41 سنة، عزباء، خريجة المدرسة الوطنية للفلاحة بمكناس، حاصلة على شهادة التقني المتخصص في تنسيق الحدائق الخضراء: «الجانب المادي هو الذي يطغى ويسود في محيطي وفي المجتمع المغربي بكامله. وخير مثال على ذلك يتجلى في كيفية تعامل جيراني وأقاربي مع أختي المشتغلة مقارنة بكيفية تعاملهم معي باعتباري غير مشتغلة. إن قيمة الشخص تقدر اليوم بالنسبة إلى المجتمع بمدى توفره على دخل». بعد تحليل تلك التمثلات، تم استخلاص أربع أفكار تلخص كيف تُحدِّدُ المعايير الاجتماعية هذا المفهوم:

• إن ثنائية الشغل وتحقيق المكانة هي بمنزلة معادلة معيارية ينتجها المجتمع لتصنيف الأفراد وفق القانون التالي: إذا كان الفرد مشتغلًا، نال اعترافًا اجتماعيًا داخل المحيط الذي ينتمي إليه.

• إن المعيار الاجتماعي الذي يُعرِّفُ المشتغِل يتجلى في معيار الدخل - وتحديدًا في الاشتغال اليومي مقابل أجر - من دون التركيز على معايير أخرى من قبيل: نوع الشغل، ومكان الشغل، ومدة الاشتغال، وظروف الاشتغال ... إلخ.

• إن ارتفاع الدخل الفردي للمشتغل يتخذ أهمية بالغة داخل المجتمع، بحيث إذا كان الدخل مرتفعًا حظي الفرد بقيمة عالية داخل المحيط الاجتماعي الذي ينتمي إليه.

• إن المعايير الاجتماعية والثقافية تحدد المتطلبات المعيارية Exigences normatives التي يحققها الفرد المشتغل مثل: تحقيق النجاح في المجتمع، وتحقيق الاستقلال الذاتي، والتمكن من تأسيس أسرة ... إلخ.

وعمومًا يمكن استنتاج أن المعاني التي تُضفيها المعايير الاجتماعية على الفرد المشتغل لها دلالة واضحة على أن الشغل «ليس فقط عاملًا للإنتاج الضروري في نمط الاشتغال الاقتصادي، بل إنه وسيلة تُعرف بالإجماع على أنها تدمج الفرد في المجتمع»[30]، لكن كيف تتجلى المعايير الاجتماعية المُعَرِّفَة لأقدمية العطالة؟

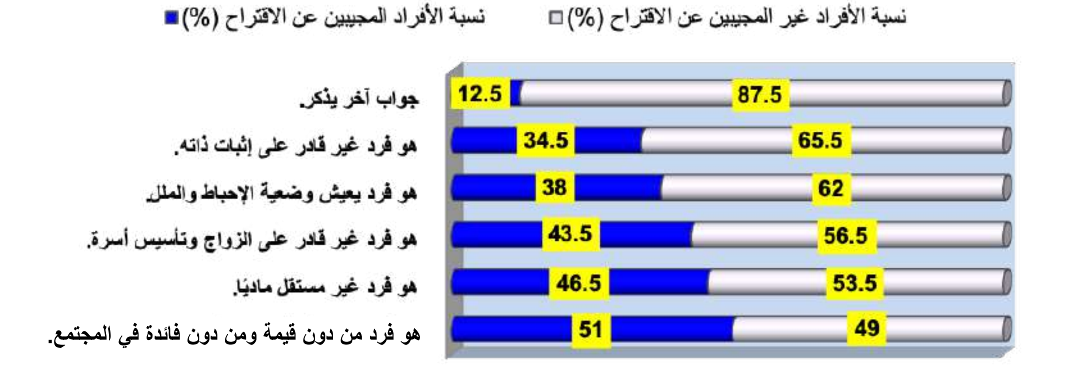
(30) De Gaulejac & Taboada–Léonetti, p. 101.

ب. بناء معايير تُذِل العطالة الطويلة الأمد

يحيل هذا الجانب على أن المعايير الاجتماعية تعرِّف العاطل عن الشغل مدةً طويلة بخصائص «الهوية السلبية» اجتماعيًا. لقد تبين من خلال المقابلات الاستكشافية أن المبحوثين يؤكدون خمس خصائص يوصف بها هذا الفرد داخل المجتمع المغربي، وهي الخصائص نفسها التي تم تقديمها في ما بعد بوصفها اقتراحات لسؤال مفتوح كيفي وارد في الاستمارة، فكانت النتائج كما في الشكل (1).

الشكل (1)

توزيع نسبة المبحوثين بحسب الخصائص التي يرونها معايير ينتجها المجتمع المغربي لتعريف العاطل عن الشغل مدة طويلة



المصدر: من إعداد الباحثة استنادًا إلى تحليل معطيات كمية لـ 200 استمارة باستخدام البرنامج الإحصائي SPSS.

ما يمكن استخلاصه من الشكل (1) هو إقرار المبحوثين بأن العاطل عن الشغل مدة طويلة تُعرِّفه المعايير الاجتماعية بوصفه فردًا يعيش وضعية عجز و«إذلال اجتماعي» Humiliation sociale[31]. والخلاصة نفسها تؤكدها نتائج المقابلات الموجهة بعد أن تمت مقابلة أفراد العينة المخصصة لاستعمال هذه التقنية حول تصور محيطهم الاجتماعي للعاطلين عن الشغل مدة طويلة. يصرح «م7»، عاطل عن الشغل مدة 11 سنة، وعمره 34 سنة، أعزب، حاصل على شهادة مهنية في تخصص الخراطة الحديدية: «سواء تعلق الأمر بمحيطي أو بالمجتمع المغربي عامة، يُنْظَرُ إلى الفرد غير الحاصل على شغل بالشفقة. كما يعتبر في كثير من الأحيان أنه غير نافع يمكنه أن يسرق، وأن يتعاطى المخدرات ومن ثم يصبح مجرمًا». إنه واقع يُضفي على العاطل عن الشغل مدة طويلة مختلف الرموز الدالة على عدة انحرافات، وهي ليست إلا بناءات ثقافية سائدة في المجتمع.

في خلاصة القول، يعد البحث في فهم المعاني التي ينتجها البناء المعياري الاجتماعي للشغل والعطالة الطويلة الأمد بمنزلة إجراء بالغ الأهمية، لأن هذا البناء يعرف العاطل عن الشغل انطلاقًا من تحديده مكانة الشغل. لهذا يرى يفيز شوارتز Yves Schwartz أنه «للإجابة عن سؤال ماذا تفعله

(31) Didier Demazière, *Sociologie des chômeurs* (Paris: La Découverte, 2006), p. 88.

'القيمة' في الشغل؟»، فإن ذلك يقتضي التساؤل حول «ما الذي يجعل الشغل مهمًا وما الذي يجعل فقدانه له نتائج وخيمة على الفرد والمجتمع؟»[32]. وسواء تعلق الأمر بالبناء المعياري الاجتماعي أم القانوني، فكلاهما يمثل نسقًا من المعايير التي تجعل ثنائية الشغل/ أقدمية العطالة توافق، على التوالي، ثنائية الاعتراف الاجتماعي/ فقدان المكانة. لكن السؤال الذي يمكن طرحه في هذا الصدد هو: إذا كانت العطالة الطويلة الأمد تعد ظاهرة معيارية ينتجها المجتمع، فكيف تخضع للمقاومة من قِبَلِ الفاعلين؟

ثانيًا: مقاومة العطالة الطويلة الأمد بوصفها اللاحركة اجتماعية: أشكالها

توصلت مجموعة من السوسيولوجيين، الذين اعتمدوا في أبحاثهم على العامل المعياري لدراسة العاطلين عن الشغل مدة طويلة، إلى أن هؤلاء الأفراد يخضعون لأقدمية العطالة، بما تحمله من معانٍ ورموز تحيل على فقدان «الكرامة»، وهي مفهوم يحدده البناء الاجتماعي في خاصيتين أساسيتين هما: الحصول على اعتراف الآخرين، والانتماء إلى نظام اجتماعي قائم على إشراك القيم بين مختلف الأفراد المنتمين إليه[33]. إنهما خاصيتان تمثلان شكلًا من أشكال المعايير التي تجعل مفهوم العطالة قرينًا بمفهوم اللاإدماج La désinsertion[34]، غير أن نتائج الدراسة التي استندت إليها هذه الدراسة أثبتت عكس ذلك. ويتعلق الأمر هنا بالمقاومة، نظرًا إلى اختلاف السياقات والوضعيات التي يتموقع فيها الفاعلون.

والمنطق نفسه أكده دومينيك شنابر Dominique Schnapper في دراسة أنجزها حول التجارب التي يعيشها نحو مئة عاطل. يرى هذا الباحث أن العاطلين عن الشغل محرومون من تحقيق عدة متطلبات، لكنه يشير في المقابل إلى أن ذلك لا يقصي الجانب المتغير للتجربة المعيشة للعطالة، وهو الجانب الذي يخضع أيضًا لتصورات الفاعلين لأنشطة الاستبدالات (أي الأنشطة التي يثبت بها الفاعلون ذواتهم خلال فترة العطالة)، كما يخضع لأهمية الشبكات الاجتماعية ولقدرة الاندماج الأسري[35]. ولإبراز كيف تتحقق مقاومة أقدمية العطالة، تبين من خلال نتائج التحليل الفهمي للمسار الذي عبره المبحوثون، بدءًا من مرحلة تكوينهم الأكاديمي، أن العاطلين عن الشغل مدة أطول ينتقلون من مرحلة الإذعان للبناء المعياري للشغل خلال فترة تكوينهم وخلال بداية عطالتهم، نحو مرحلة جديدة تتميز بمقاومتهم لأقدمية العطالة.

كما تبين أيضًا أن هذه المقاومة هي بمنزلة «اللاحركة اجتماعية»، وهي مفهوم أنتجه آصف بيات

(32) Yolande Benarrosh, *Les sens du travail: Migration, reconversion, chômage* (Rennes: Presses Universitaires de Rennes, 2014), p. 70.

(33) De Gaulejac & Taboada–Léonetti, pp. 107–108.

(34) Ibid., p. 51.

(35) Patrick Degrave, "Schnapper (Dominique)– *L'épreuve du chômage*, Paris, Gallimard, 1981," *Revue Française de Sociologie*, vol. 25, no. 3 (1984), pp. 494–496, accessed on 19/7/2020, at: https://bit.ly/32jfdCG

ليمثّل براديغمًا جديدًا في سوسيولوجيا الفعل الاجتماعي. فبناء على الخصائص التي حددها لهذا المفهوم[36]، تميز اللاحركة هؤلاء العاطلين عن الشغل بكونها عبارة عن أفعال جمعية لفاعلين لا تربط بينهم رابطة جمعية (لا يحركها قادة)، وتميل إلى توجهات عملية وليست أيديولوجية؛ وهي تكون هادئة، وتبتعد عن الانتشار الضوضائي ما دامت المطالب التي تظهر هنا مطالب فردية وليست مطالب معبرة عن جماعات مترابطة. كما أنها تتكون من ممارسات تختلط بالممارسات العادية للحياة اليومية (عكس الحركة الاجتماعية التي تتجاوز روتين الحياة اليومية مثل حضور الاجتماعات والتظاهر وغير ذلك)؛ وهي ممارسات لا تنحصر في مكان واحد، بل ينجزها عدة فاعلين في مناطق مجالية مختلفة.

تبنى هذه الهويات المشتركة على نحو أساسي في الفضاءات العامة - في الأحياء والشوارع، ومحطات الركاب، والنوادي الرياضية والثقافية، وفضاءات البحث عن الشغل - عبر ما يسميه بيات الشبكات السلبية Passive networks[37]. ويمثّل هذا المفهوم، في نظره، ملمحًا من ملامح تكوين اللاحركات، فهو يشير إلى أشكال الاتصال التلقائية بين الأفراد الذين لا تربط بينهم رابطة، ويتم إقامتها عبر اعتراف ضمني بأشكال التشابه بينهم، الذي يتم على نحو مباشر في الأماكن العامة أو على نحو غير مباشر عبر وسائل الاتصال الجماهيرية. وهكذا نجد مثلًا أن العاطلين عن الشغل حينما يكونون في أماكن البحث عن الشغل يدركون أوضاعهم المليئة بالتحديات من خلال مشاهدة بعضهم لبعضهم الآخر، حتى إن لم يكونوا تحدثوا مع بعضهم، لكن السؤال المطروح في هذا السياق هو: كيف تتجلى أشكال مقاومة أقدمية العطالة من قِبَلِ هؤلاء الفاعلين؟

1. أشكال المقاومة على مستوى تمثلات الفاعلين

لفهم كيف يتصور الخريجون العاطلون عن الشغل مدة طويلة الوضعية التي يعيشونها، ولمعرفة ما إذا كانت مدة أقدمية العطالة تؤثر في درجة مقاومة العطالة، تم الاستناد إلى التكامل بين نتائج المعطيات الكمية والكيفية. وفي ما يخص الجانب الكمي، اتخذ السؤال المُوجَّه إليهم الصيغة الآتية: ما هي نظرتك إلى وضعية العطالة التي تعيشها (تعيشينها) الآن؟

الاقتراح رقم 1: تعيش (تعيشين) وضعية عادية مثلك مثل بقية المجتمع الذي تنتمي (ين) إليه.

الاقتراح رقم 2: تعيش (تعيشين) وضعية بئيسة، وتشعر (ين) بأنك من دون فائدة ولا مكانة لك داخل المجتمع.

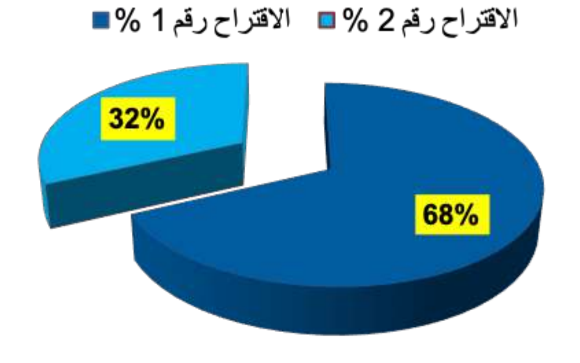
فكانت نتائج معطيات الاستمارة كما يبين الشكلان (2) و(3).

(36) بيات، ص 52-53.

(37) تفهم كلمة السلبية عندما تستخدم لوصف الشبكات أو المواطنة بمعنى غير مقدامة أو غير نشطة، أي إنها تكتفي بالفعل العادي من دون زيادة؛ فالسلبية هنا لا تحمل مضامين السلب أو الانسحاب، بل تحمل مضامين الاكتفاء بالفعل العادي. ينظر: المرجع نفسه، [هامش قدمه المترجم]، ص 59.

الشكل (2)

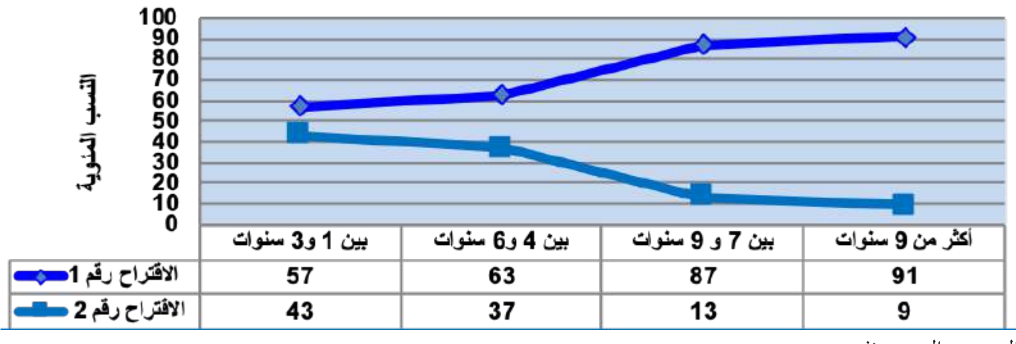
توزيع نسبة المبحوثين بحسب الاقتراحين المعبرين عن تصورهم لوضعية عطالتهم



المصدر: المرجع نفسه.

الشكل (3)

توزيع نسبة المبحوثين بحسب مدة أقدمية العطالة وتصورهم لوضعية عطالتهم



المصدر: المرجع نفسه.

يتبين من الشكل (2) أن أغلب المبحوثين يَعتبرون وضعية عطالتهم وضعية عادية، ويشعرون بأنهم كباقي أفراد المجتمع الذي ينتمون إليه، ثم توضح نتائج الشكل (3) أن هذه الأغلبية تمثل الخريجين العاطلين عن الشغل مدة أطول. بتعبير آخر، كلما طالت أقدمية عطالة هؤلاء الفاعلين عبَّروا عن تجاوزهم المعاني التي تُضفيها المعايير السائدة في محيطهم الاجتماعي على العاطل عن الشغل مدة طويلة.

في المقابل، كلما كان الخريجون يعيشون وضعية عطالة قصيرة المدة كان استبطانهم لهذه المعاني قويًا. وهذا الاستنتاج نفسه كشفت عنه نتائج تحليل المقابلات الموجهة، حيث تبين أن هناك اختلافًا واضحًا بين فئة الخريجين العاطلين عن الشغل بين 10 و23 سنة، وفئة الخريجين الذين تراوح مدة عطالتهم بين سنة و3 سنوات. وبالنسبة إلى أفراد الفئة الأولى، فقد صرحوا كلهم برضاهم عن وضعية عطالتهم، كما برّروا سبب ذلك بتغير تصورهم لشهادات تخرجهم.

تقول «م1»، عاطلة عن الشغل مدة 11 سنة، وعمرها 32 سنة، متزوجة، حاصلة على شهادة المحاسبة ثم شهادة الإجازة في تخصص الدراسات الإسلامية: «أصبحت اليوم أرى وضعيتي أفضل من السابق، فقد كنت منهمكة بالبحث عن شغل له صلة بالدبلوم الذي حصلت عليه فقط. [صمت مطول مدة دقيقة] أصبحت أرى الأمور بنضج أكبر، عكس الوضعية السابقة التي كنت خلالها كطفلة لها لعبة تحاول إمساكها، لكنها تسقط من يديها الصغيرتين. عندما أفكر في القيمة التي كنت أمنحها للدبلوم خلال مرحلة الدراسة مقارنة بالآن، أعتبر نفسي أنني كنت غبية في المرحلة الأولى؛ غبية لأنني منحت قيمة قصوى لشيء لا يجب أن يستحق كل تلك القيمة. أدركت خلال التجارب التي عشتها بعد تخرجي في شعبة المحاسبة منذ أول سنة إلى حدود اليوم، أن الدبلوم مجرد ورقة. المهم بالنسبة إليّ هو ماذا استفدته فكريًا وثقافيًا». وتضيف قائلة: «منذ الآن فصاعدًا لن أبحث عن أي شغل بالدبلوم الذي حصلت عليه بعد الباكالوريا. [صمت] لقد غضبت عليه. [صمت مدة دقيقة] مجال المحاسبة هو مجال جيد لكن ظروف الاشتغال فيه هي التي ليست جيدة. إنه مجال يفرض على الفرد أن يمارس الكذب والنفاق خلال اشتغاله. الواقع هو الذي شوّه هذه المهنة. مثلًا هذه المهنة ترتبط بالتهرب من الضرائب: صاحب الشركة هو الذي يوجه المحاسب حول ما يجب الإعلان عنه بخصوص أداء الضرائب».

يشترك العاطلون عن الشغل مدة أطول في خاصيتين. تتجلى الأولى في إقرارهم بأن وجودهم له معنى وقيمة، عكس ما كانوا يتصورونه في بداية العطالة. وتتمثل الثانية في بنائهم لتصورات تقاوم العلاقة الجدلية بين شهادة التخرج والإدماج المهني؛ حيث يتفادى كل منهم مشاعر الألم واليأس والدونية التي يعيشها الخريج بسبب «هيمنة وظيفة شهادات التخرج»[38]، ألا وهي الوظيفة الإدماجية في سوق الشغل باعتبارها الوظيفة التي يسعى المجتمع بمختلف أنساقه إلى توفيرها لأفراده.

كما يقرون أيضًا بأنهم يبحثون عن شغل ليست له أي صلة بتكوينهم الأكاديمي لأنهم يحددون له شروطًا تستجيب لتطلعاتهم الشخصية. ويعد تصور هؤلاء الفاعلين لوضعيتهم مختلفًا تمامًا عن التصور الذي يحمله الخريجون العاطلون عن الشغل بين سنة و3 سنوات.

لقد تبين من خلال مضامين خطابات المبحوثين المنتمين إلى الفئة الثانية، أنهم كلهم يكادون يقرون باستيائهم من وضعية عطالتهم، سواء كانت أسرهم ذات وضع اقتصادي هش أو مستقر. كما يؤكدون أيضًا مواصلتهم البحث عن شغل ملائم لشهادة تخرجهم، ما يدل على «استبطانهم العلاقة الجدلية بين الدراسة والشغل»[39]؛ أي إنهم يدركون أن العنصر الثاني هو نتيجة للعنصر الأول.

إضافة إلى ذلك، أشار بعضهم إلى أن عدم تقبّلهم وضعيتهم راجع إلى «مللهم» من العلاقات الصراعية التي يعيشونها يوميًا مع أسرهم بسبب عطالتهم، وهو المعطى الذي لم يُذكر بتاتًا من قبل أفراد الفئة الأولى. وخير مثال على ذلك يعبر عنه خطاب «م10»، عاطلة عن الشغل مدة 3 سنوات، وعمرها 27

(38) François Dubet, Marie Duru–Bellat & Antoine Vérétout, *Les sociétés et leur école: Emprise du diplôme et cohésion sociale* (Paris: Seuil, 2010), pp. 135–137.

(39) Romain Deles & François Dubet (pre.), *Quand on n'a ''que''le diplôme…: Les jeunes diplômées et l'insertion professionnelle* (Paris: PUF, 2018), p. 27.

سنة، عزباء، حاصلة على شهادة الإجازة في تخصص علم الاجتماع: «إنني غير راضية عن هذه الوضعية بتاتًا. أحس بالنقص وبالاحتقار اليومي من قبل أسرتي. لم أحقق أي شيء في حياتي. الشغل يجعل الفرد يعيش باحترام وحرية. جعلتني أسرتي أعتبر نفسي أنني عالة عليها. تقول لي تأكلين وتشربين من دون أن تفيدي في أي شيء. أشعر باحتراق داخلي، لم أجد مكانًا آخر للذهاب إليه، ولست أنا التي أملك قرار منح فرص الشغل لكي أحقق لها مطلبها على الفور». يعبّر هذا الخطاب عن تحول في تمثلات الأسرة لشغل المرأة؛ بحيث إذا كانت الأسر التقليدية تحصر مهمات النساء في المجال المنزلي، فإن أسر بعض أفراد الفئة الثانية تدخل في صراع يومي مع أبنائها حول ضرورة اشتغالهم، سواء كانوا ذكورًا أم إناثًا.

وبناء عليه، ليست أوجه الاختلاف بين هذه الفئة والفئة الأولى إلا تأكيدًا أن العاطلين عن الشغل مدة أطول يقاوِمون، على مستوى التمثلات، أقدمية العطالة بما تحمله من رموز ينتجها المجتمع لتعريف هذه الوضعية. لكن كيف تتحقق هذه المقاومة على مستوى سلوكاتهم اليومية؟

2. أشكال المقاومة على مستوى الحياة اليومية للفاعلين

أ. تحقيق متطلبات معيارية مبنية رمزيًا لتعريف المشتغل

إذا كانت إحدى السمات التي تُضْفى معياريًا على المشتغل تتجلى في قدرته على تحقيق متطلبات تجعله يتخذ مكانة داخل المجتمع، فإن البحث في الحياة اليومية للخريجين العاطلين عن الشغل مدة أطول أثبت أن هؤلاء الفاعلين يتمكنون بدورهم من تحقيق مجموعة من هذه المتطلبات، من أهمها أربعة:

- **الرضا عن وضعية السكن**

كشفت نتائج التحليل الكمي أن 78 في المئة من المبحوثين يقيمون مع آبائهم (ينظر الملحق 1). والأمر نفسه تؤكده نتائج المقابلات الموجهة، ففي جوابهم عن السؤال: «كيف هي الوضعية التي تعيشها (تعيشينها) على مستوى المسكن؟»، خلصت هذه الدراسة إلى أن العاطلين عن الشغل مدة أطول يقرون برضاهم عن الشروط المادية التي يتوفر عليها البيت الذي يعيشون فيه. كما ينوِّهون بالمساعدات التي تقدمها إليهم أسرهم على مستوى السكن، سواء كانوا عُزّابًا أم متزوجين؛ فبعضهم يقيمون مع آبائهم، وبعضهم الآخر تقدم إليهم أسرهم إعانات مالية أو عينية تمكنهم من السكن في مأوى مستقلين عن آبائهم.

- **امتلاك بعض وسائل التكنولوجيا الجديدة: الهواتف الذكية والحواسيب المحمولة**

نظرًا إلى أن العالم يتميز اليوم بهيمنة الاستهلاك، أصبحت بعض الظواهر كالفقر والعطالة تُعَرَّف بمعيار

مدى توفر الفرد على بعض وسائل التكنولوجيا الجديدة مثل «سمارت فون»[40]. وفي هذا السياق، أوضحت نتائج المقابلات الموجهة أن الخريجين رغم طول مدة أقدمية عطالتهم التي تصل إلى 23 سنة كأعلى حد، يمتلكون بعض هذه الوسائل (كالهواتف الذكية والحواسيب المحمولة). كما يقرون أيضًا، من دون استثناء، بالوضعية الجيدة التي يعيشونها على هذا المستوى، لا سيما أن أسرهم تحقق لهم هذا المتطلب المعياري قبل بلوغهم مرحلة أقدمية العطالة.

- **أداء مصاريف الاستهلاك اليومي**

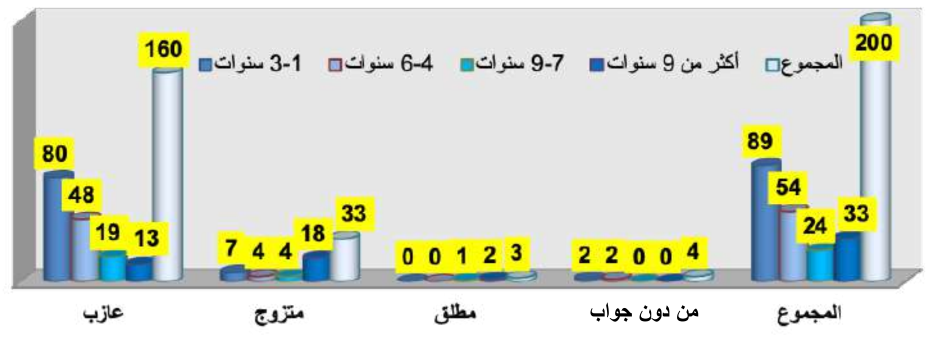
كشفت نتائج المقابلات والاستمارات أن كل العاطلين عن الشغل مدة أطول يقرون برضاهم عن الوضعية التي يعيشونها بخصوص هذا الجانب، نظرًا إلى الدور الذي تؤديه أسرهم في تمكينهم من أداء مصاريف استهلاكهم اليومي؛ حيث يتم إعانتهم ماديًا من قبل مختلف أفراد الأسرة (ينظر الملحق 2) وكذلك الأقارب. كما تبين أيضًا أن بعض الذكور منهم يشتغلون مؤقتًا كبائعين لبضائع مستعملة (ملابس، وأوانٍ منزلية، وكتب ... إلخ).

- **التمكن من الزواج وتأسيس أسرة**

أبانت نتائج التحليل الكمي أن أقدمية العطالة تشمل فئات غير متجانسة من حيث الحالة العائلية؛ إذ لا تقتصر على الخريجين العُزّاب فحسب، بل تشمل أيضًا المتزوجين والمطلقين (ينظر الملحق 3). كما اتضح أيضًا أن المتزوجين هم الذين طالت مدة عطالتهم (ينظر الشكل 4).

الشكل (4)

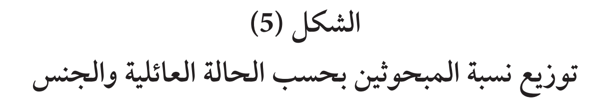
توزيع عدد المبحوثين بحسب الحالة العائلية ومدة أقدمية العطالة



المصدر: المرجع نفسه.

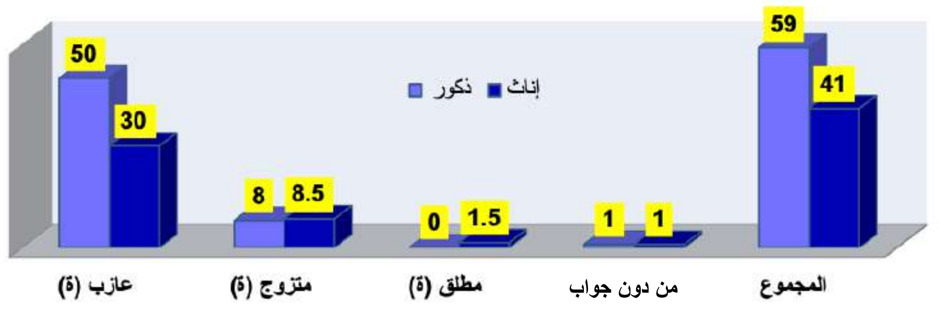
إضافة إلى ذلك، تبين أن أغلب المتزوجين والمطلقين لديهم طفل واحد على الأقل (ينظر الملحقان 4 و5). وفي السياق ذاته، أظهرت نتائج التحليل الكمي أن الولوج إلى مؤسسة الزواج لا يقتصر على الإناث فقط، بل يشمل الذكور أيضًا.

(40) Louise Donneaux, "Pauvreté, Exclusion: Quand La Sociologie Interroge Les Idées Reçues," Vivre Ensemble, Education, *Analyses*, no. 13 (2015), p. 4, accessed on 21/10/2018, at: https://bit.ly/34l81Zl



الشكل (5)

توزيع نسبة المبحوثين بحسب الحالة العائلية والجنس



المصدر: المرجع نفسه.

تؤكد المعطيات الواردة في الشكل (5) وجود ملاحظتين مهمتين، تتجلى الأولى في انخفاض نسبة الزواج عن نسبة العزوبة لدى الجنسين معًا، ثم تتمثل الثانية في وجود نسبة متقاربة جدًا بين المتزوجين الذكور والمتزوجات الإناث، ومن ثم إذا كان الشغل يعتبر لدى الحس المشترك أمرًا ملزمًا للرجل المتزوج لكي يتمكن من إعالة أسرته، فإن هذه الدراسة كشفت عن مفارقة هي أن هناك ذكورًا عاطلين عن الشغل مدة أطول متزوجون. والأمر نفسه ينطبق على بعض الإناث اللائي تمتد عطالتهن في الزمن.

ولفهم كيف يتصور المبحوثون مؤسسة الزواج، ولمعرفة دوافع ولوج المتزوجين منهم إلى هذه المؤسسة، بينت نتائج التحليل الكيفي أنه يكاد كل العاطلين عن الشغل مدةً تراوح بين 10 و23 سنة يستبطنون مسألة أن الزواج يعد «ضرورة اجتماعية». يصرح «م5»، عاطل مدة 11 سنة، وعمره 33 سنة، متزوج، حاصل على شهادة التكوين المهني في تخصص الحدادة الفنية: «أنا متزوج وأب لابنة. توكلت على الله وتزوجت لأنني أدرك أن الرزق بيد الله». ويقول بخصوص علاقته بوالديه: «الحمد لله، هناك تواصل مستمر بيني وبين والديّ، أسكن بجوارهما، نتفقد أحوال بعضنا البعض يوميًا، يساعدني أبي في مصاريف كراء البيت، وتقوم أمي باقتناء ملابس لابنتي. هناك اهتمام كبير لوالدي بأحوالي وأحوال أسرتي». ويضيف قائلًا: «أشتغل أحيانًا بائعًا متجولًا لبيع أوانٍ مستعملة، لكنني لا أربح أي شيء. أبيع سلعة معينة في يوم وأمضي عشرة أيام أهش فيها على الذباب. والداي يوفران لي احتياجاتي الضرورية».

تلخص خطابات كل أفراد هذه الفئة (ذكورًا وإناثًا) ثلاثة دوافع تجعلهم يلجؤون إلى الزواج:

- دافع اجتماعي يكمن في «طاعة» العاطل عن الشغل لأسرته التي تحثه على الزواج.

- دافع مادي يتجلى في تمكن العاطل عن الشغل من إعالة أسرته بفضل تضامن أبويه مع وضعيته.

- دافع ديني تعكسه تأويلات اجتماعية لعلاقة بعض المفاهيم الدينية بالزواج.

صحيح أن هناك دراسات ديموغرافية تثبت اليوم «أن الزواج لم يعد التزامًا دينيًا واجتماعيًا مقدسًا مثلما كان عليه في الماضي، وليست الحالة المغربية سوى مثال لذلك»[41]، لكن هذا لا يعني أن تمثلات كل الأفراد تتميز بقطيعة مطلقة مع هذا الالتزام.

في المقابل اتضح أن كل العاطلين عن الشغل مدة قصيرة (بين سنة و3 سنوات) بالنسبة إلى كلا الجنسين يمتنعون عن الزواج لأنهم يعتبرون أن الشغل هو شرط ضروري لتحقيق هذا المتطلب المعياري، ومن ثم تشكل الاستقلالية المادية في هذه الحالة مطلبًا ملحًّا لأفراد هذه الفئة، ولا سيما أنهم أقل تقدمًا في السن وفي مدة العطالة مقارنة بالعاطلين عن الشغل مدة أطول.

لقد اتضح أن العاطلين عن الشغل مدة أطول يحققون بعض المتطلبات المعيارية التي يعتبرها المجتمع معايير لتعريف المشتغلين. وما ساعدهم على ذلك هو إدماجهم من قِبَلِ أسرهم. فكيف تتجلى علاقة هؤلاء الفاعلين بالرابط الأسري؟ ثم إلى أي حد يتجاوزون حدوده نحو الانفتاح على روابط أخرى؟

ب. تحقيق الإدماج الاجتماعي

إذا كانت عدة أبحاث سوسيولوجية أثبتت أن العطالة تعتبر وضعية تقود إلى «إضعاف التبادلات»[42]، فإن هذا القانون يجب اعتماده بحذر منهجي لأن السياقات تختلف؛ وهذا ما أكدته هذه الدراسة. فعلى الرغم من أن عينتها تتضمن خريجين عاطلين عن الشغل مدة أطول، فإنهم غير معزولين وإنما يعيشون وضعية «إدماج اجتماعي» Insertion sociale[43]. يعتبر هذا الأخير مفهومًا حديث العهد ظهر خلال سنوات السبعينيات، يرتبط أساسًا بحقل الفعل الاجتماعي؛ حيث يتم استعماله في ميادين مختلفة، من أبرزها الشغل والتكوين والعطالة[44]، فما يميزه من مفهوم الاندماج Intégration هو أن هذا الأخير يعتبر حركة شاملة، تتعلق بالمجموعة؛ في حين يمثّل الإدماج حركة فردية. كما أن مؤشر الانضمام adhésion يكون حاضرًا في حركة الاندماج، ولا يعد من مميزات حركة الإدماج، وفي هذا السياق يرى المفكرون أن هذا التحول في اللغة يدل على «أشكال جديدة للرابط الاجتماعي المعاصر»، و«طريقة جديدة للوجود في المجتمع»[45].

يعود الإدماج عمومًا إلى مؤشرين: اجتماعي ومهني؛ حيث تحتل سياسات الإدماج مجالًا وسيطًا بين العالم الاجتماعي والعالم الاقتصادي، بين السياسات الاجتماعية وسياسات الشغل. وتتجلى أهمية الإدماج الاجتماعي في تأهيل وإعادة تأهيل الفرد لكي يتمكن من مواجهة التحديات التي تطرحها

(41) يوسف كرباج، «هل تؤدي الثورة الديموغرافية إلى ثورة ديمقراطية؟ نموذجا الشرق الأوسط وشمال أفريقيا»، **عمران**، العدد 3 (شتاء 2013)، ص 6.

(42) Paugam, p. 207.

(43) يترجَم أيضًا مفهوم Insertion بمصطلح «الإدراج»، لكنني أفضل استعمال مصطلح «الإدماج»، نظرًا إلى تداوله في الخطاب العلمي داخل المجتمعات العربية.

(44) Maillard Julie, *Au–delà des injonctions, un autre paradigme de l'insertion: Focus sur les pratiques alternatives d'une mesure pour les jeunes* (Genève: Haute Ecole de Travail Social, 2014), p. 14, accessed on 20/7/2020, at: https://bit.ly/2R2MAUR

(45) Ibid., p. 16.

أقدمية العطالة (مثل عزلته الاجتماعية، وانحطاط حالته السيكولوجية والأخلاقية، وإحساسه باللامنفعة، وفقدانه لتقدير الذات). إنه مفهوم يأخذ في الاعتبار الصعوبات التي يتلقاها الفرد في عدة ميادين، خصوصًا السكن، والصحة، والحياة الاجتماعية، والتكوين ... إلخ[46]؛ بحيث كل صعوبة لها صلة بميدان معين يمكنها أن تؤثر في سيكولوجية الفرد وتعرقل نمط عيشه.

تتم عملية الإدماج الاجتماعي من قبل روابط اجتماعية مختلفة تساعد العاطلين عن الشغل مدة أطول على المشاركة في المجتمع داخل إطار المرور نحو الحياة الراشدة والعمل المأجور[47]. وبناء على ذلك، خلصت نتائج هذه الدراسة إلى أن هؤلاء الفاعلين مدمجون عبر عنصرين مركزيين: الرابط الأسري، ثم رابط المشاركة الانتقائية، وهو المفهوم الذي بناه سورج بوغام حين قام بنمذجة الروابط الاجتماعية[48].

- **علاقة الفاعلين بالرابط الأسري**

أظهرت نتائج المقابلات الموجهة أن كل العاطلين عن الشغل مدة أطول (10 سنوات فأكثر) يقرون بالعلاقة الجيدة التي تربطهم بأسرهم، وبالتواصل المستمر القائم بينهم وبين أفرادها. ويتعلق الأمر في هذا الصدد، بإدماجهم، وبقوة، في الرابط الأسري، بغضّ النظر عن حالتهم العائلية أكانوا عزّابًا أم متزوجين. إضافة إلى ذلك، تبين أن هؤلاء الفاعلين ينفتحون أيضًا على روابط أخرى تندرج ضمن رابط المشاركة الانتقائية.

- **علاقة الفاعلين برابط المشاركة الانتقائية**

يقصد برابط المشاركة الانتقائية التنشئة الاجتماعية خارج الأسرة. أي إن الفرد يدخل في اتصال مع الآخرين، سواء عبر مجموعة الأقران أو المؤسسات الدينية أو الرياضية أو الثقافية، أو عبر الإعلام ... إلخ. ويؤسس الفرد داخل هذا الرابط شبكة انتماء يتمكن بواسطتها من تأكيد شخصيته. وما يميز رابط المشاركة الانتقائية، هو «ترك هامش الحرية للفرد من أجل تأسيسه علاقات شخصية وفقًا لإرادته، لرغباته، لتطلعاته، ولعواطفه. يمَكّن هذا الرابط من توسيع الفرد دائرة انتماءاته الاجتماعية، حيث يتيح له الانفتاح على أشكال متعددة من الروابط غير المقيدة»[49].

ولمعرفة كيف تتجلى طبيعة العلاقة التي تربط الخريجين العاطلين عن الشغل مدة أطول بهذا الرابط، خلص البحث في التجارب المعيشة لهؤلاء الفاعلين إلى أن أغلبهم يتفاعلون مع ثلاثة روابط فرعية يتضمنها هذا الرابط؛ أي إنهم يتفاعلون مع الآخرين في إطار ثلاثة مستويات أساسية؛ بعضهم ينتمون إلى كل هذه المستويات، وبعضهم الآخر ينفتحون على أحدها.

(46) Ibid., pp. 17–18.

(47) Pierre Noreau et al., *L'insertion sociale et l'intégration professionnelle des jeunes en abitibi–témiscamingue* (Rouyn–Noranda, Canada: Conseil Régional de Développement de L'Abitibi–Témiscamingue, 1999), p. 28, accessed on 21/7/2020, at: https://bit.ly/3l7ELLh

(48) Serge Paugam, *Le lien social*, 2ème ed. (Paris: PUF, 2011), p. 46.

(49) Ibid., p. 68.

الشكل (6)

مستويات التفاعل في رابط المشاركة الانتقائية



المصدر: من إعداد الباحثة استنادًا إلى التحليل الكيفي لمضامين 18 مقابلة.

فما يؤكده الشكل (6) من جهة، وما تم إبرازه بخصوص علاقة الخريجين العاطلين عن الشغل مدة أطول بالرابط الأسري من جهة أخرى، يدل على أن هؤلاء الفاعلين يعيشون وضعيةً إدماجية تتميز بـ «تعدد الروابط الاجتماعية»[50]، أو ما يسمى بمفهوم «الشبكات»[51] الذي بدأ تأسيسه مع جورج زيمل Georg Simmel؛ وهو الأمر الذي يعكس بدوره أحد أشكال مقاومة أقدمية العطالة. وهذا يثبت أن مقاومة أقدمية العطالة يتم توجيهها نحو تقليص إكراهاتها النفسية والاجتماعية والاقتصادية عبر أشكال مختلفة «للعمل القابل للولوج إليه travail accessible»[52] من قبل الفاعلين. قابلية الولوج لا تعني رفع اليد، وإنما القيام بمحاولات تصريف القلق على المستقبل، وتصويب فحوصات الوضعية التي يتم إنتاجها من قبل العاطلين عن الشغل ومن قبل محيطهم (بدءًا من الأفراد المقربين وصولًا إلى الأطراف المؤسساتية)»[53]، لكن كيف تتلخص بعض آليات هذه المقاومة؟

ثالثًا: آليات مقاومة العطالة الطويلة الأمد

بناءً على التحليل الفهمي للتجارب التي عاشها المبحوثون منذ مرحلة تكوينهم الأكاديمي إلى حين بلوغهم مرحلة أقدمية العطالة، يلخص هذا المحور أهم الآليات التي ساهمت في إنتاج عدة أشكال لمقاومة العطالة الطويلة الأمد. يتعلق الأمر في هذا الإطار بوجود آليات المقاومة الفردية الناتجة من استراتيجيات الخريجين العاطلين عن الشغل مدة أطول (مدة تراوح بين 10 و23 سنة)، وكذلك آليات المقاومة الإدماجية الناتجة من استراتيجيات بعض الروابط التي تقوم بإدماجهم اجتماعيًا.

(50) Ibid., pp. 7–50.

(51) Alain Degenne & Michel Forsé, *Les réseaux sociaux: Une analyse structurale en sociologie* (Paris: Armand Colin, 1994), pp. 7–16.

(52) Didier Demazière et al., "Vivre Le Chômage: Construire Ses Résistances: Synthèse de l'étude 'Affronter le chômage. Parcours, Expériences, Significations'," Solidarités Nouvelles face au Chômage (Avril 2015), pp. 9–15, accessed on 20/7/2020, at: https://bit.ly/2QjjWyx

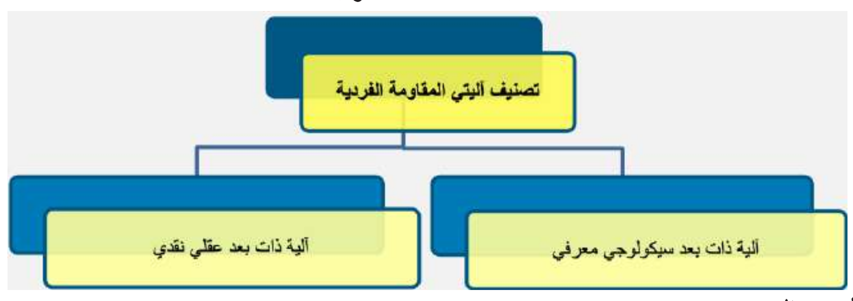
(53) Ibid., p. 12.

1. آليات المقاومة الفردية

تتم عملية مقاومة العطالة الطويلة الأمد في هذه الحالة عبر آليتين مركزيتين يلخصهما الشكل (7).

الشكل (7)

آليتا المقاومة الفردية



المصدر: المرجع نفسه.

في ما يخص الآلية ذات البعد السيكولوجي المعرفي، كشفت نتائج البحث أن مقاومة الفاعلين للعطالة الطويلة الأمد تتحقق بفعل «التفاؤل الكلي»[54]، وبلوغ مرحلة «التقبل والانخراط» باعتبارها نظرية علاجية معرفية Cognitive أسسها السيكولوجيان الأميركيان ستيفان هايس Steven Hayes وروبيرت زيتل Robert Zittle عام 1980[55]. واستنادًا إلى تعريف هذين العالمين، تتميز هذه الآلية بالمبادئ المبيّنة في الشكل (8).

الشكل (8)

مبادئ التقبل والانخراط المميزة للآلية ذات البعد السيكولوجي المعرفي



المصدر: المرجع نفسه.

(54) Janick Artaud, "L'Apprentissage de l'optimisme comme remède à la dépression chez les adolescents," PhD. Dissertation, Université du Québec à Trois–Rivières, Québec, 2014, p. 64, accessed on 15/3/2020, at: https://bit.ly/31iL8DP

(55) Olivier Cuvillier–Remacle, "La thérapie d'acceptation et d'engagement: Une revue systématique de la littérature, la pleine conscience, nouvel outil thérapeutique en médecine générale?" PhD. Dissertation, Université François–Rabelais, Tours, 2014, pp. 31–34, accessed on 12/4/2020, at: https://bit.ly/2QiO6BP

بناء على التحليل السيكولوجي المعرفي لنظرية التقبل والانخراط، تتلخص مميزات المبادئ الستة المذكورة كما يلي:

أ. مبدأ التموقع في الحاضر

يعكس هذا المبدأ تموقع الخريجين العاطلين عن الشغل مدة أطول في الوضعية التي يعيشونها هنا والآن؛ بحيث رغم بحثهم عن الشغل، فإن هذه العملية تتم على نحو مرن وعقلاني. فمن جهة، لا يكون لديهم قلق و/ أو ألم بسبب عدم تمكنهم من الاندماج مهنيًا في الماضي. ومن جهة أخرى، يقاومون كل المعايير التي يمكنها أن تقحمهم في وضعية اضطراب ذهني ونفسي من جراء التفكير بمآلهم المهني مستقبلًا.

ب. مبدأ الاستناد إلى القيم

يتجلى في استحضار البعد القيمي في تصورات وسلوكات الأفراد في وضعية عطالة مطولة. لقد تبين من خلال نتائج البحث أن العاطلين عن الشغل مدة تراوح بين 10 و23 سنة يضفون على وضعيتهم معانيَ ذات طابع ديني و/ أو ثقافي، ما يجعلهم أقل تعلقًا بالشغل في بعديه المادي والرمزي مقارنة بالعاطلين عن الشغل مدة تراوح بين سنة و3 سنوات. وبتعبير آخر، كلما طالت مدة أقدمية العطالة كان مبدأ القيم حاضرًا لدى الفاعلين، ومن ثم انخفضت لديهم درجة التعلق بالجانبين المادي والرمزي للشغل، والعكس صحيح.

ج. مبدأ تحقق الفعل المنخرط

يتمثل في انخراط الخريجين العاطلين عن الشغل مدة أطول في الحياة اليومية «العادية» التي تعتبر، معياريًا ورمزيًا، أنها حياة مميِّزَة للمشتغلين. إنهم يقومون بمجموعة من الممارسات التي تتيح لهم إمكانية الشعور بنوع من الرضا عن الذات، والتي تجعلهم يتصورون أنفسهم كباقي أفراد المجتمع الذي ينتمون إليه.

د. مبدأ تحقيق الذات السياقية

يتجسد في كون أن هؤلاء الفاعلين يضفون الطابع السياقي على وضعيتهم المعيشة، من دون تحسرهم على تجربة بحثهم عن الشغل في ما مضى من حياتهم، ومن دون يأسهم من المستقبل في حالة إذا لم يحصلوا على شغل يستجيب لمتطلباتهم الفردية.

هـ. مبدأ «تفكيك الربط» Défusion بالعلاقة المعيارية الثلاثية

يعني أن الخريجين العاطلين عن الشغل مدة طويلة يفككون تعلقهم بالعلاقة المعيارية الثلاثية التي مفادها أن الولوج إلى التعليم والحصول على شهادة التخرج يعد محركًا للاندماج في مؤسسة الشغل، وأن هذا الاندماج يتيح نيل الاعتراف الاجتماعي.

و. مبدأ تقبل أقدمية العطالة

يتجسد هذا المبدأ في تقبل الخريجين العاطلين عن الشغل مدة أطول الوضعية التي يعيشونها، معتبرين في ذلك أن حياتهم لها معنى ولها قيمة بالنسبة إليهم.

وخلاصة القول إن هذه المبادئ متداخلة فيما بينها وفق عملية الذهاب والإياب بين عنصر وآخر. وتتمثل غايتها المركزية في تحقيق خاصية التقبل والانخراط المُمَيِّزَة للآلية ذات البعد السيكولوجي المعرفي، باعتبارها إحدى الآليات الأساسية التي ترتكز عليها المقاومة الفردية.

أما بخصوص الآلية ذات البعد العقلي النقدي، فهي تتمثل في الدرجة العالية من الوعي والحس النقدي التي يمتلكها الفاعلون – خصوصًا أنهم يمثلون فئة متعلمة – على مستويين أساسيين: تحليلهم التنظيم الرسمي للشغل والعطالة الطويلة الأمد بالمغرب من جهة، وانتقادهم المعاني التي تضفيها المعايير الاجتماعية على هذين المفهومين من جهة أخرى.

بالنسبة إلى المستوى الأول، يقر كل الخريجين العاطلين عن الشغل مدة أطول بمحدودية الجانب الإجرائي لتنفيذ سياسات الشغل ومحاربة العطالة. لقد أكدوا، ومن دون استثناء، رفضهم ظروف عمل هذه السياسات. فمن ناحية، يرفضون بعض الإجراءات التي تتخذها المؤسسات الاقتصادية والسياسية تجاه العاطلين عن الشغل مدة طويلة (كالبنوك، ومؤسسات تدبير السكن الاجتماعي ... إلخ)، معتبرين أن تلك الإجراءات تقوم بتهميش العاطل عن الشغل وتؤزم وضعيته الاجتماعية والمادية. ومن ناحية أخرى، يؤكدون عدة عوامل لانتشار أقدمية العطالة في بلادنا، من أهمها: عدم ملاءمة البرامج المستوردة من الدول الغربية مع البيئة التي يعيشها النظامان التربوي والمهني في المغرب؛ واختلال التوازن بين إصدار القوانين المؤطرة لتشغيل الخريجين وتفعيلها في أرض الواقع؛ وغياب تدبير فعال لظروف الشغل في القطاع الخاص. وهذا يعد تأكيدًا لتصورهم النقدي للتنظيم المؤسساتي الرسمي للشغل في بلادنا.

الأمر نفسه يتأكد في المستوى الثاني. ففي جوابهم عن السؤال: «كيف تنظر(ين) إلى العاطل(ة) عن الشغل مدة طويلة؟»، يجمع العاطلون عن الشغل مدة أطول، رغم تنوع صيغ إجاباتهم، على موقف مشترك مفاده مقاومة الصفات المعبرة عن دونية العاطل عن الشغل. وما يميز هذا التصور هو انطلاقهم من تجاربهم الخاصة، وهو الأمر الذي يتيح الفهم الدقيق لتصور المبحوثين لمكانة هذا الفرد. إنهم يدافعون عن تقديرهم واعترافهم بالعاطل عن الشغل مدة طويلة انطلاقًا من إثارتهم مسألة اللاتجانس في مواقف الأفراد تجاه مفهوم الشغل؛ حيث يؤكدون ضرورة عدم إغفال أهمية بعض الخصائص الفردية التي تجعل الفرد عاطلًا عن الشغل، مثل الخصائص المرتبطة بالجانب الصحي أو الجانب التكويني والمهاراتي.

وعمومًا، سواء تعلق الأمر بالآلية ذات البعد السيكولوجي المعرفي أو بالآلية ذات البعد العقلي النقدي، فإنه يعود إليهما الفضل في بروز عدة أشكال لمقاومة أقدمية العطالة. الشيء الذي يدل هنا على أن التجارب التي يعيشها هؤلاء الفاعلون تمثل «عطالة معكوسة»، وهو مفهوم بناه دومنيك شنابر حيث قام بنمذجة ثلاثة أنواع للعطالة. تعاش هذه التجربة من قبل ساكنة شابة، لها مستوى تعليمي

متوسط أو عالٍ وذات أصل اجتماعي مستقر[56]، تتخذ طابعًا معكوسًا للعطالة لأن العاطلين عن الشغل في هذه الحالةً يقومون بممارسات استبدالية يثبتون بها ذواتهم (مثل الممارسات الثقافية والرياضية) ويستثمرون من خلالها الوقت المحرر من قبل العطالة. كما أنهم يرفضون بعض شروط الاشتغال التي يعتبرونها استغلالية، ولا تأخذ في الاعتبار كرامة الإنسان داخل المؤسسة المهنية. لكن إذا كان للآليتين المذكورتين سابقًا أهمية بالغة في تحقق مقاومة فردية نابعة من تصورات وسلوكات الفاعلين، فكيف تتجلى آليات المقاومة الإدماجية؟

2. آليات المقاومة الناتجة من الإدماج الاجتماعي

أوضحت نتائج البحث أن مقاومة العطالة الطويلة الأمد تكون أيضًا ذات طابع إدماجي، تعكسها مكونات الإدماج الاجتماعي. وتتجلى هذه المكونات في الروابط الاجتماعية التي تمكن العاطلين عن الشغل مدة أطول من تقبّل وضعيتهم ومقاومتهم للتحديات التي تنتجها هذه الظاهرة. إنها روابط تترك لهؤلاء الفاعلين هامش الاختيار العقلاني، وتقوم ببناء استراتيجيات تساهم في مقاومة أقدمية العطالة. وتتلخص آليات هذه المقاومة في الشكل (9).

الشكل (9)
آليات المقاومة الإدماجية



المصدر: المرجع نفسه.

لقد اتضح في المحور الثاني لهذه الدراسة أن الآليات ذات البعد الاجتماعي، خصوصًا الأسرة، تساعد الفاعلين على مقاومة أقدمية العطالة، لكن إلى جانب ذلك، بينت هذه الدراسة أن هناك آلية أخرى تعكس بدورها أحد مكونات الإدماج الاجتماعي الذي لا يجب إغفال أهميته في تحقيق هذه المقاومة.

يتعلق الأمر في هذا الإطار بالآلية ذات البعد الديني، التي تتجلى وظيفتها البارزة في تفكيك الارتباط بالمعادلة المعيارية التي مفادها أن الشغل يساوي الرضا عن الذات والشعور بالمكانة. تقول «م3»، عاطلة عن الشغل مدة 20 سنة، وعمرها 41 سنة، عزباء، خريجة المدرسة الوطنية للفلاحة بمكناس، حاصلة على شهادة التقني المتخصص في تنسيق الحدائق الخضراء: «أشعر بالفرح، بالاطمئنان، أعيش

(56) Degrave, pp. 494–496.

حياتي بشكل عادي. أريح بالي بالجانب الديني حيث أردد دومًا إذا كتب الله لي شغلًا معينًا فسأجده، المهم أنني أبحث عنه باعتبار هذا البحث كسبب. المهم هو أنني أبحث عن شغل دون أن أفكر هل له صلة بالدبلوم الذي حصلت عليه أم لا. ما يهمني هو مزاولة مهنة قارة وبراتب يكون لا بأس به، وليس هزيلًا لا يليق بالإنسان في القرن الحادي والعشرين».

إن الدور الذي يؤديه المحدد الديني في حياة الفاعلين يعتبر من المواضيع التي خضعت مبكرًا للدراسة السوسيولوجية. وخير مثال لذلك يتجلى في التحليل الدوركهايمي للعلاقة بين كثافة التدين ودرجة الانتحار لدى الأفراد الكاثوليكيين مقارنة بالبروتستانتيين[57]. وبناءً على هذا، لقد بينت نتائج البحث أن هذا المحدد «يقي» العاطل عن الشغل مدة أطول من الخضوع للوضعية «غير العادية» الموسومة لأقدمية العطالة، ما يجعله يشعر بالرضا عن الذات.

على سبيل الخاتمة

لقد تمكن الخريجون العاطلون عن الشغل مدة أطول (بين 10 و23 سنة) من إبداء مقاومة أقدمية العطالة بعدة أشكال وبفعل تدخل مجموعة من آليات؛ وكل ذلك يعكس ثلاث خصائص أساسية تمتاز بها تجربة هذه المقاومة:

الأولى: أنهم يفكرون على نحو مغاير للمعايير التي ينتجها المجتمع لتعريف العطالة الطويلة الأمد.

الثانية: أنهم يمارسون مجموعة من الأعمال الاستبدالية خلال فترة أقدمية العطالة، وهي أعمال استطاعوا من خلالها إثبات ذواتهم ومقاومة مختلف أنماط الهيمنة.

الثالثة: أنهم يتفاعلون مع الآخرين ومع محيطهم الاجتماعي وفق علاقات يطبعها الإدماج الاجتماعي لهم.

تجسد هذه الخصائص واقعًا ملموسًا لتجربة مقاومة أقدمية العطالة بوصفها «اللاحركة اجتماعية». لقد مكننا هذا المفهوم من فهم الطريقة التي يتصرف بها العاطلون عن الشغل مدة أطول، وفهم كيف يقاومون، عبر ممارسات جمعية (تنبع من ممارسات متفرقة)، الهيمنة الاجتماعية والقانونية التي تعمل على تهميشهم، ووسمهم بمختلف خصائص الهوية السلبية اجتماعيًا. ومن ناحية أخرى يتخذ هذا المفهوم «طابعًا نظاميًا (إلزاميًا)» بحسب تعبير بيات، حيث يشكل تحديًا لأفكار وصور الاعتذار التي تبرر الانسحاب وعدم الفعل تحت وطأة السيطرة. إنه يساعدنا على أن ندرك أنه على الرغم من أن أقدمية العطالة تعتبر بحسب المعايير السائدة في مجتمعنا تجربةً للانحطاط وللإذلال ولكل ما هو سلبي، فدائمًا ما توجد طرائق يمكن أن يقاوم بها الفاعلون، وأن يعبروا عن طاقتهم، وأن يبدؤوا التغيير بدلًا من الانتظار أو اللجوء إلى العنف. وهنا تكمن أهمية هذه الدراسة لأنها كشفت عن مختلف السياقات والشروط التي أسهمت في إنتاج «مقاومة مزدوجة». تتجلى خصوصية هذا المفهوم في

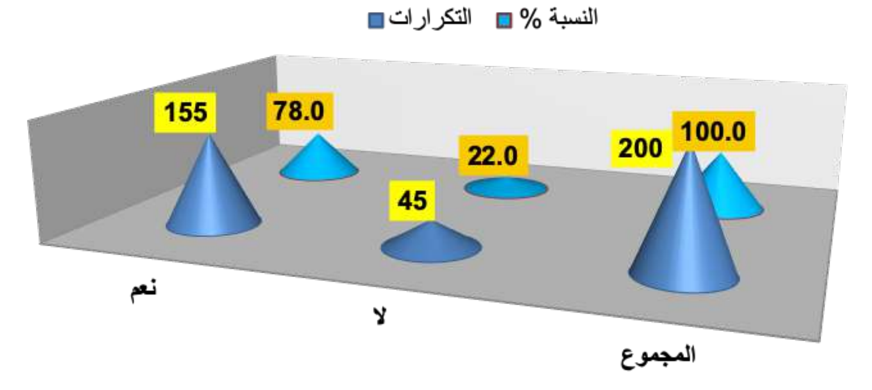
(57) Émile Durkheim, *Le suicide, Étude de sociologie, Livre deuxième: Causes sociales et types sociaux*, 2ème livre d'une série de 3. *Les classiques des sciences sociales* (Le 16 février 2002), [L'édition originale a été publiée en 1897], pp.19–24, accessed on 01/08/2017, at: https://bit.ly/327DSec

البحث الاستراتيجي والعقلاني للفاعلين عن فرص للشغل تتيح لهم إمكانية الخروج من وضعية أقدمية العطالة؛ وفي الوقت نفسه يخرجون عن البناء المعياري لهذه الوضعية، سواء عبر تمثلاتهم أو عبر قيامهم بعدة سلوكات تمكنهم من تأكيد وجودهم داخل المجتمع، لكن هذا يدعو مع ذلك إلى ضرورة جعل مسألة العيش الكريم للشباب عامة وللخريجين خاصة مسألة مجتمعية ينخرط في بنائها الجميع (أفرادًا ومؤسسات)، وهذا يفرض لزامًا إعادة التفكير في مختلف التحديات التي يشهدها الإدماج المهني للخريجين في بلادنا وفي المنطقة العربية عمومًا، ولا سيما أننا نعيش اليوم مجموعة من التغيرات (الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، والصحية ... إلخ) التي تستدعي أخذها في الاعتبار في مختلف المقاربات العلمية المهتمة بمجالات الشغل والتربية والشباب.

الملاحق

الملحق (1)

توزيع المبحوثين بحسب مدى إقامتهم مع آبائهم



المصدر: من إعداد الباحثة استنادًا إلى تحليل معطيات كمية لـ 200 استمارة باستخدام البرنامج الإحصائي SPSS.

الملحق (2)

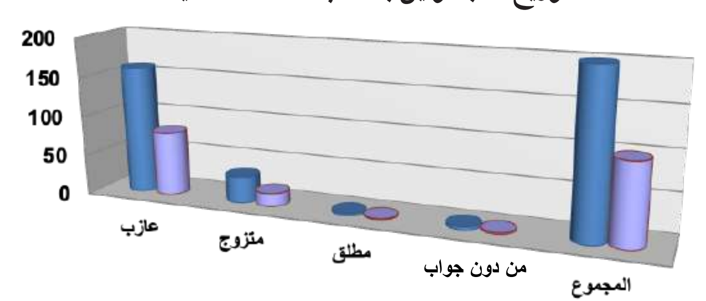
توزيع عدد المبحوثين بحسب أفراد الأسرة المعيلين لمصاريف استهلاكهم اليومي



المصدر: المرجع نفسه.

الملحق (3)

توزيع المبحوثين بحسب الحالة العائلية



	عازب	متزوج	مطلق	بدون جواب	المجموع
التكرارات	160	33	3	4	200
النسبة %	80.0	16.5	1.5	2.0	100.0

المصدر: المرجع نفسه.

الملحق (4)

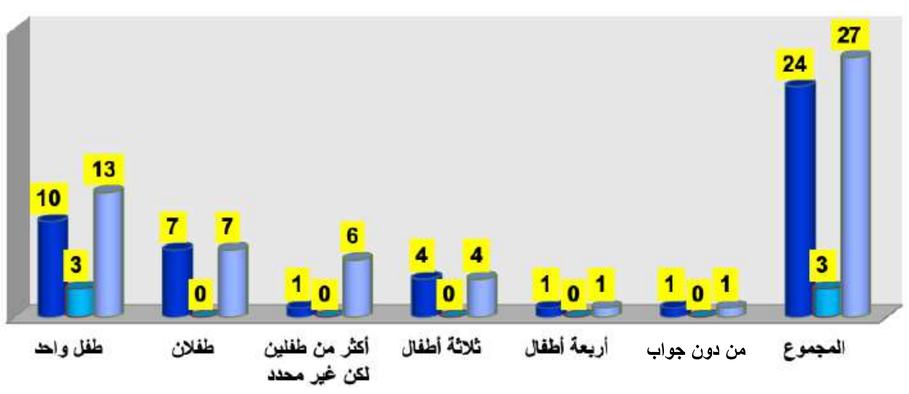
توزيع المبحوثين المتزوجين والمطلقين بحسب الوضعية الإنجابية



المصدر: المرجع نفسه.

الملحق (5)

توزيع نسبة المبحوثين المتزوجين والمطلقين بحسب عدد الأطفال



المصدر: المرجع نفسه.

References

المراجع

العربية

بيات، آصف. **الحياة سياسة: كيف يغير بسطاء الناس الشرق الأوسط**. ترجمة أحمد زايد. سلسلة العلوم الاجتماعية للباحثين 2420. القاهرة: المركز القومي للترجمة، 2014.

تورين، ألان. **التفكير على نحو مغاير: علم الاجتماع ونهاية الاجتماعي**. ترجمة وتقديم عبد المالك ورد. الرباط: مطبعة شمس برينت، 2019.

كرباج، يوسف. «هل تؤدي الثورة الديموغرافية إلى ثورة ديمقراطية؟ نموذجا الشرق الأوسط وشمال أفريقيا». **عمران**. العدد 3 (شتاء 2013).

المملكة المغربية، المندوبية السامية للتخطيط، مديرية الإحصاء. «النشاط، الشغل، البطالة (الفصل الأول لسنة 2018)». 2019/6/11. في: https://bit.ly/3byJcdS

الأجنبية

Abensour, Aude & Eric Monnet. "Margaret Maruani– *Les mécomptes du chômage*, Paris: Bayard, 2002." Note de lecture. ENS–LSH Conférences "Au fil du travail des sciences sociales" (2004–2005).

Artaud, Janick. "L'apprentissage de l'optimisme comme remede a la depression chez les adolescents." PhD. Dissertation. Université du Québec à Trois–Rivières. Québec, 2014. at: https://bit.ly/31iL8DP

Benarrosh, Yolande. *Les sens du travail: Migration, reconversion, chômage.* Rennes: Presses Universitaires de Rennes, 2014.

Boudon, Raymond et al., *Dictionnaire de sociologie*. Paris: Édition du club France, 1998.

Bousnina, Adel. *Le chômage des diplômés en Tunisie.* Paris: L'Harmattan, 2013.

Cuvillier–Remacle, Olivier. "La Thérapie d'Acceptation et D'Engagement: Une Revue Systématique de la Littérature, la pleine conscience, nouvel outil thérapeutique en médecine générale?" PhD. Dissertation. Université François–Rabelais. Tours, 2014. at: https://bit.ly/2QiO6BP

Devkota, Bhesh Raj. "Purposive Sampling and its Types." *Mathstopia*. at: https://bit.ly/31eALku

________. "Sampling: Definition, Advantages and Disadvantages." *Mathstopia*. at: https://bit.ly/34k5GO2

________. "Terminologies Related to Sets." *Mathstopia*. at: https://bit.ly/2Yp9vxL

De Gaulejac, Vincent & Isabel Taboada–Léonetti. *La lutte des places: Insertion et désinsertion.* Paris: Desclée de Brouner, 2007.

Decreuse, Bruno & Vanessa Di Paola. "L'employablité des chômeurs de longue durée: Mise en perspective des littératures théorique et empirique." *Revue D'économie Politique.* vol. 112, no. 2 (2002). at: https://bit.ly/2E49FUu

Degenne, Alain & Michel Forsé. *Les réseaux sociaux: Une analyse structurale en sociologie.* Paris: Armand Colin, 1994.

Degrave, Patrick. "Schnapper (Dominique)– *L'épreuve du chômage*, Paris, Gallimard, 1981." *Revue Française de Sociologie.* vol. 25, no. 3 (1984). at: https://bit.ly/32jfdCG

Deles, Romain & François Dubet (pre.). *Quand on n'a "que"le diplôme…: Les jeunes diplômées et l'insertion professionnelle.* Paris: PUF, 2018.

Demazière, Didier et al. "Vivre le chômage: construire ses résistances: Synthèse de l'étude 'affronter le chômage. parcours, expériences, significations'." Solidarités Nouvelles face au Chômage (Avril 2015). at: https://bit.ly/2QjjWyx

Demazière, Didier. *Le chômage: Comment peut–on être chômeur?* Paris: Belin, 2003.

________. *Sociologie Des Chômeurs.* Paris: La Découverte, 2006.

________. "Le chômage a–t–il encore un sens? Enseignements d'une comparaison dans trois métropoles." *Sociologie de Travail.* vol. 55, no. 2 (2013). at: https://bit.ly/3hgEROA

Donneaux, Louise. "Pauvreté, exclusion: Quand la sociologie interroge les idées reçues." Vivre Ensemble, Education. *Analyses*. no. 13 (2015). at: https://bit.ly/34l81Zl

Dorronsoro. Gilles. "Dubet (F.), *La Galère: Jeunes en Survie*, Paris: Fayard, 1987." *Politix*. no. 1 (1988). at: https://bit.ly/31hBYrl

Dubet, François, Francis Lebon & Chantal de Linarès. "Sociologie de L'Expérience Sociale." *Agora Débats/Jeunesses.* no. 49 (2008). at: https://bit.ly/3aItAUy

Dubet, François, Marie Duru–Bellat & Antoine Vérétout. *Les sociétés et leur ecole: Emprise du diplôme et cohésion sociale.* Paris: Seuil, 2010.

Durkheim, Émile. *Le suicide, Étude de sociologie, Livre deuxième: Causes sociales et types sociaux.* 2ème livre d'une série de 3. *Les classiques des sciences sociales* (Le 16 février 2002). [L'édition originale a été publiée en 1897]. at: https://bit.ly/327DSec

Freyssinet, Jacques. *Le chômage.* 11ème ed. Paris: La Découverte, 2004.

Ghiglione, Rodolphe & Benjamin Matalon. *Les enquêtes sociologiques: Théories et pratique*. 4ème ed. Paris: Armand Colin, 1995.

Jacquot, Lionel & Bernard Balzani. *Sociologie du travail et de l'emploi.* Paris: Ellipses, 2010.

Julie, Maillard. *Au–delà des injonctions, un autre paradigme de l'insertion: Focus sur les pratiques alternatives d'une mesure pour les jeunes*. Genève: Haute Ecole de Travail Social, 2014. at: https://bit.ly/2R2MAUR

Neumann, Alexander. "La résistance, un principe sociologique à l'œuvre." *Revue Internationale de Théorie Critique*. no. 16 (Janvier 2012). at: https://bit.ly/31i1eNY

Noreau, Pierre et al. *L'Insertion Sociale et L'Intégration Professionnelle des Jeunes en Abitibi–Témiscamingue*. Rouyn–Noranda, Canada: Conseil Régional de Développement de L'Abitibi–Témiscamingue, 1999. at: https://bit.ly/3l7ELLh

Paugam, Serge & Nicolas Duvoux. *La régulation des pauvres*. 2ème ed. Paris: PUF, 2013.

Paugam, Serge. *Les formes elémentaires de la pauvreté.* Paris: PUF, 2005.

________. *Le Lien Social.* 2ème ed. Paris: PUF, 2011.

Pillon, Jean–Marie. "Les rendements du chômage: Mesures du travail et travail de mesure à pôle emploi." PhD. Dissertation. Thèse de doctorat en sociologie. Université Paris–Ouest Nanterre. Paris, 2014. at: https://bit.ly/31gNy61

Reynaud, Emmanuèle. "Le chômage de longue durée: La théorie et l'action." *Revue Française de Sociologie*. vol. 34, no. 2 (1993). at: https://bit.ly/3gjoyz2

Sen, Amartya. *Repenser l'inégalité.* Paul Chemla (trad.). Paris: Seuil, 2000.

________. *Un nouveau modèle économique: Développement, justice, liberté*. Michel Bessières (trad.). Paris: Éditions Odile Jacob, 2000.

Storer, Norman W. (ed. & intro.). *The Sociology of Science: Theoretical and Empirical Investigations.* Chicago/ London: The University of Chicago Press, 1973 [1942].

Teulon, Frédéric. *Le chômage et les politiques de l'emploi.* Paris: Seuil, 1996.

Vincens, Jean. "Réflexions sur le chômage de longue durée." *Revue Française de Sociologie.* vol. 34, no. 2 (1993). at: https://bit.ly/3gicRZt





إدريس مقبول

الإنسان والعمران واللسان

رسالة في تدهور الأنساق في المدينة العربية

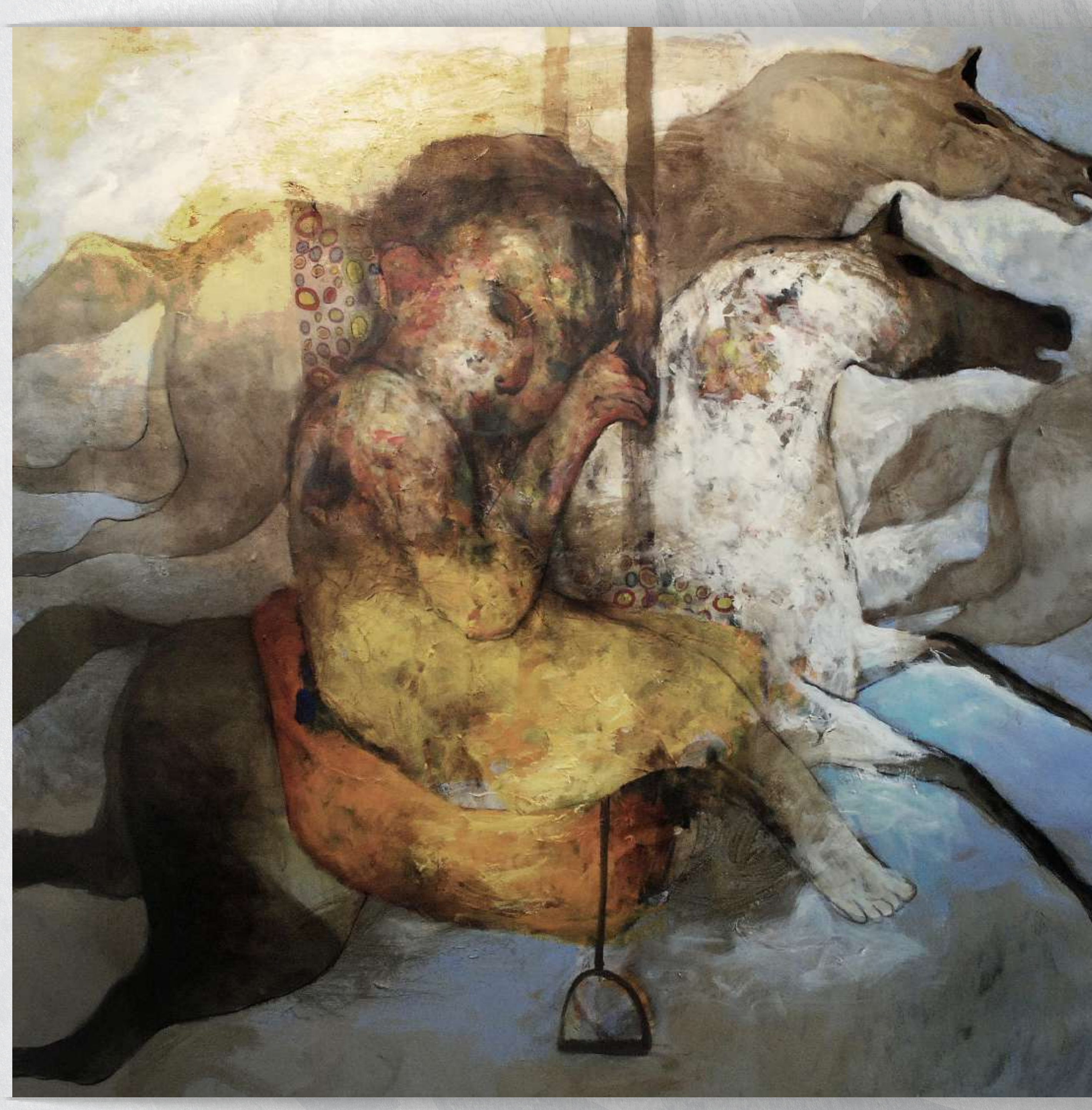
هو قراءة عابرة للتخصصات لأمراض المدينة، تلتزم بقدر أكبر من الجرأة وقدر أقل من الانغلاق في تجاوزها حدود القطاعات المعرفية الصارمة وفي مقاربتها المادي وغير المادي من أعراض مرض التمدن في الفضاء المدني، وذلك من أجل بحث العلاقة بين اللساني والاجتماعي؛ بما أن التواصل داخل المدينة نشاط إنساني مركب يتميز بقدر كبير من التعقيد، ولأن المدينة نسق من حياة العلامات السيميائية «تُخفي» في كثير من الأحيان خلاف ما تُظهر، و«تتكلم» عمرانيًا عن أشياء «تحجبها». وفي الوقت ذاته يسعى الكتاب إلى الاقتراب من بحث الاجتماعي والعمراني، وتتبع جدلية العلاقة بين النفسي والعمراني في المدينة العربية، مستلهمًا في ذلك الفن والأدب الذي يمنح «العلم» «متعته» و«عمقه».

يحاول هذا الكتاب أيضًا أن يقدم تفسيرًا لعدد من الظواهر التي باتت اليوم علامة واضحة ومؤشرًا دالًا على "مرض المدينة" وعلى «تشوهات حياتنا المدنية» التي تعتبر نتيجة طبيعية للإقبال على "المدينة" من دون تخطيط أو تفكير.



ترجمة

Translated Paper



حصان، مواد مختلفة على كانفس، 150×150 سم (2018).

Horse, various materials on canvas, 150 x 150 cm (2018).



بيار بورديو | Pierre Bourdieu*
ترجمة الحبيب الدرويش | Habib Derouich**

المَوْضَعَة المشارِكة
أو: في موضعة الشروط الاجتماعية للموضعة***
Participant Objectivation

ملخص: في 6 كانون الأول/ ديسمبر 2000، احتفى المعهد الملكي للأنثروبولوجيا بلندن بعالم الاجتماع الفرنسي الكبير بيار بورديو، بأن أسند إليه ميدالية هوكسلي Huxley الشهيرة. وفي هذه المناسبة، قدم بورديو محاضرة، ربما هي أعمق المحاضرات التي قدمها في حياته، في مسألة دقيقة شرح فيها كيفية معالجة العلاقة المتأصلة والغامضة، والمؤثرة معرفيًا، التي تنشأ بين الذات العارفة وموضوعها، أو بتعبير آخر أجاب فيها عن سؤال: ما السوسيولوجيا الانعكاسية؟ نُشرت المحاضرة أولًا بعد وفاة صاحبها (سنة 2002) – مترجمة من الفرنسية إلى الإنكليزية – في «مجلة المعهد الملكي للأنثروبولوجيا» J. Roy. anthrop. Inst. المجلد 9 سنة 2003، ثم نشرتها في صيغتها الأصلية، وفي السنة ذاتها، مجلة «أعمال البحث في العلوم الاجتماعية» Actes de la recherche en sciences sociales التي كان يشرف عليها بورديو، المجلد 150. في هذه المحاضرة، يوضح بورديو بعمق الفرق بين تفكيك البعد النرجسي في علاقة الذات العارفة بالموضوع، وتفكيك الشروط الاجتماعية المنتجة للذات المموضعة في حد ذاتها. وخلال ذلك، يحاجّ بورديو في هذا الموضوع خصومه الكُثر والمتنوعين، من رولان بارت إلى غيرتز إلى فيشر إلى روزالدو إلى من يُسمون الما بعد حداثيين، إلى كثيرين غيرهم. وللأهمية الإبستيمولوجية التي تكتسيها هذه المحاضرة، ولأجل أن يكون لهذا الإسهام النظري الكبير حضور في صلب الإنتاج السوسيولوجي العربي على أوسع نطاق، استفادةً ونقدًا، تنشر دورية عمران ترجمة عربية دقيقة للنص – اعتمادًا على النسخة الفرنسية الأصلية – آملةً أن تكون قد أسدت إلى قرائها خدمة ثمينة في المجال.

كلمات مفتاحية: المَوْضَعَة المشارِكة، بيار بورديو.

* سوسيولوجي فرنسي (1930–2002).
French Sociologist (1930–2002).

** أستاذ محاضر في علم الاجتماع، جامعة صفاقس (تونس) وجامعة الملك فيصل (المملكة العربية السعودية).
Associate Professor in Sociology, University of Sfax (Tunisia) and King Faisal University (Saudi Arabia).

*** نُشرت هذه الدراسة في الأصل في:
Actes de la Recherche en Sciences Sociales, vol. 150 (2003), pp. 43–58.

العبارة المكمِّلة للعنوان «أو: في موضعة الشروط الاجتماعية للموضعة» غير واردة في النصّ الأصلي، وهي من اقتراح مُراجع الترجمة المولدي الأحمر، الذي نشكره بالمناسبة على الجهد الذي بذله في المتابعة الدقيقة لهذا العمل (المترجم).

Abstract: On December 6, 2000, the Royal Institute of Anthropology in London celebrated the great French sociologist Pierre Bourdieu and awarded him the famous Huxley Medal. On this occasion Bourdieu gave what was perhaps one of the most profound lectures of his life, concerning the delicate matter of the deep–rooted and inherent, ambiguous, and cognitively influential relationship that arises between the knowing subject and its object, or in other words answering the question: What is reflexive sociology? The lecture was first published posthumously (in 2002) – translated from French into English – in Volume 9 of the Journal of the Royal Institute of Anthropology (2003), and later the same year in its original form in the journal that had been supervised by Bourdieu himself – Actes de la recherche en sciences sociales (ARSS), volume 150. In this lecture, Bourdieu explains in depth the difference between deconstructing the narcissistic dimension in the relationship of the knowing subject with the subject, and the deconstruction of social conditions that produce and position the knowing self itself, as a positioned subject. In so addressing this topic, Bourdieu takes on his many and diverse opponents, from Roland Barthes to Geertz, Fischer, R. Rosaldo and the so–called "post–modernists" – and many others besides them. Because of the epistemological import of this lecture, and to enable it to make a broad theoretical contribution to Arab sociological production at its core, Omran is publishing a precise Arabic translation of the text – based on its original French version – in the hope that we can provide a valuable service to Arabic readers in the field and to critical studies in Arabic.
Keywords: Participant Objectivation, Pierre Bourdieu.

لا أحتاج إلى أن أخبركم عن مدى سعادتي وفخري وتشرّفي بأن أحصل على مثل هذا التقدير المرموق مثل ميدالية «هكسلي»، وأن أدخل في قائمة المنتسبين السابقين إلى هذا الصرح، أو إلى ما يُشبه معبد الأنثروبولوجيا. وأودّ أن أسمح لنفسي، اعتمادًا على التفويض الذي منحتموني إيّاه، وعلى طريقةِ ساحرٍ عجوز أيضًا ينقل أسراره إلى الآخرين، بمحاولة تقديم تقنية أو طريقة، أو بتعبير أكثر تواضعًا، «عمليّة» خدمتني جيدًا طوال تجربتي البحثية، وهي ما أسمّيه «الموضعة المشارِكة» objectivation participante (أو بالأحرى موضعة الشروط الاجتماعية للموضعة). أؤكّد مصطلح «مَوْضعة»، وليس مصطلح «الملاحظة بالمشاركة»، كما اعتدنا قوله. يبدو لي أنّ عبارة «الملاحظة بالمشاركة»، تشير إلى سلوك الباحث الأنثروبولوجي الذي ينغمس في عالم اجتماعي غريب عنه، ليشاهد نشاطًا أو طقسًا أو احتفالًا، أو في أفضل الأحوال المشاركة فيه. نحن نؤكّد دائمًا صعوبة مثل هذا الموقف الذي يفترض نوعًا من ازدواجية الوعي التي يصعب الإيفاء بها. كيف يكون المرء ذاتًا باحثةً وموضوعَ بحثٍ في الوقت نفسه؟ وكيف يكون ذاتًا تُمارِس الفعلَ وتقوم، بطريقة ما، بمشاهدة نفسها وهي تفعل؟ من المؤكّد أنّنا على حقّ حين نشكّ في إمكان المشاركة الفعلية في الممارسات غير المألوفة المُدرَجة ضمن تقاليد مجتمعٍ آخر، التي تفترض من هذا المنطلق تعلُّمًا آخر مختلفًا عن التعلُّم الذي كان الباحثُ واستعداداتُه نتاجًا له، هي إذًا طريقة مغايرة للوجود ومعايشة التجارب التي ينوي الباحث المشاركة فيها.

ما أعنيه بـ «المَوْضَعة المشارِكة» هو مَوْضَعةُ الذاتِ المُمَوْضِعَة، والذات المحلِّلة، أي باختصار، مَوْضَعَة الباحثِ نفسه. وهذا قد يقود إلى الاعتقاد أنّني أستلهم هذا التمشّي من الممارسة التي سنّها، منذ بضع سنوات، بعضُ علماء الأنثروبولوجيا، وخاصّة المُنْتَمين منهم إلى بلدان ما وراء الأطلسي، هذه الممارسة المتمثّلة في مراقبة الذات التي تلاحِظ، ومراقبة الملاحِظ في أثناء قيامه بعمليّة الملاحظة، أو في أثناء تسجيل ملاحظاته خلال التجربة الميدانية، وكذلك بالعودة إلى هذه التجربة، وإلى العلاقة بتقارير المخبرين، وأخيرًا وليس آخرًا، بالعودة إلى قصّة جميع التجارب التي تقود، في الكثير من الأحيان، إلى استنتاج مُحبِط، مفاده أنّ كلّ هذا ليس في نهاية المطاف سوى خطابٍ أو نصٍّ، أو ما هو أسوأ من ذلك، أي ذريعة للنصّ.

يمكن أن نرى أنّني لا أتعاطف كثيرًا مع ما سمّاه كليفورد غيرتز، بعد رولان بارت، «مرض كنّش المذكرات» Diary Disease[1]. إنّه انفجارُ نرجسيةٍ تقترب أحيانًا من الاستثارة التي تبِعَتْ سنواتٍ طويلةً من الكبت الوضعي. فالانعكاسية، كما أفهمها، ليس لديها الكثير من القواسم المشتركة مع «الانعكاسية النصّية»، ولا مع جميع الاعتبارات المعقّدة بشكل مصطنع حول «العملية التأويلية للتفسير الثقافي»، وبناء الواقع من خلال التسجيل الإثنوغرافي، بل إنّها تتعارض مع كلّ نقطة من نقاط الملاحظة الساذجة للملاحِظ الذي يميل، كما هي الحال مع ماركيز وفيشر[2] أو روزالدو[3] أو حتى غيرتز، إلى استبدال المواجهة مع الحقائق الصعبة للميدان بالانغماس السهل في لذة اكتشاف الذات. وتؤدي هذه الإدانة الراديكالية الزائفة للكتابة الإثنوغرافية على أنها «شعرية وسياسية»، وفقَ تسمية غيرتز وماركيز[4]، حتمًا إلى «الشك التأويلي» الذي يتحدث عنه وولغار[5]، إنْ لم يكن إلى توقف حادٍّ للمشروع الأنثروبولوجي الذي أثاره غوبتا وفيرغسون[6].

لكن، لا يكفي البتّة الكشف عن «التجربة المعيشة» للذات العارفة، مثلما أراد ألفين غولدنر[7]، وذلك بالتعريف بخصوصية السيرة الذاتية للباحث أو بروح العصر التي تُلهِم عمله (مثلما تحدّث غولدنر نفسه عن تالكوت بارسونز في كتاب **الأزمة القادمة لعلم الاجتماع الغربي**)، وكما تريده أيضًا الإثنوميثودولوجيا، وهو الكشف عن النظريات الشعبية التي يستثمرها الأعوان في ممارساتهم. في الواقع، وإضافة إلى حقيقة أنّه لا يمكن اختزال العلم في تسجيل «المفاهيم المسبقة» وتحليلها

(1) Clifford Geertz, *Works and Lives: The Anthropologist as Author* (California: Stanford University Press, 1988).

(2) George E. Marcus & Michael M. Fischer, *Anthropology as Cultural Critique: An Experimental Moment in the Human Sciences* (Chicago: Chicago University Press, 1986).

(3) Renato Rosaldo, *Culture and Truth: The Remaking of Social Analysis* (Boston: Beacon Press, 1989).

(4) James Clifford & George E. Marcus (eds.), *Writing Culture: The Poetics and Politics of Ethnography* (Berkeley: University of California Press, 1986).

(5) Steve Woolgar, "Reflexivity is the Ethnographer of the Text," in: Steve Woolgar (ed.), *Knowledge and Reflexivity: New Frontiers in the Sociology of Knowledge* (London: Sage, 1988), pp. 14–34.

(6) Akhil Gupta & James Ferguson (eds.), *Anthropological Locations: Boundaries and Grounds of a Field Science* (Berkeley: University of California Press, 1997).

(7) Alvin Gouldner, *The Coming Crisis of Western Sociology* (London: Heinemann, 1971).

(بالمعنى الذي قصده إميل دوركهايم) التي ينخرط فيها الأعوان الاجتماعيون في أثناء بناء الواقع الاجتماعي، يجب على العلم ألّا يتجاهلَ الشروط الاجتماعية لإنتاج هذه الأبْنية المسبقة وهؤلاء الأعوان الاجتماعيين الذين ينتجونها.

باختصار، ليس لدينا الاختيار بين الملاحظة بالمشاركة والانغماس الوهمي بالضرورة في بيئة غريبة، وموضوعانيّة «النظرة البعيدة» للملاحِظ الذي يبقى بدوره بعيدًا عن نفسه، كما هو عن موضوع بحثه.

ليس من شأن عملية موضعَة الشروط الاجتماعية أن تتّخذ من «التجربة المعيشة» للذات العارفة موضوعًا للكشف والتحقيق، إنّما الشروط الاجتماعية لإمكان هذه التجربة (من حيث الآثار والحدود)، وعلى نحو أدقّ، لإمكان فعلِ المَوْضعة. إنّها تَنشُد مَوضعةَ العلاقة الذاتية بالموضوع – من دون أن يؤدي ذلك إلى ذاتويّة نسبيّة منافية، إلى حدّ ما، للعلم – ويُعدّ هذا أحد شروط الموضوعية العلمية[8].

إنّ المقصودَ فعليًّا موضعته ليس باحثَ الأنثروبولوجيا الذي يقوم بالتحليل الأنثروبولوجي لمجتمع غريب، بل العالَم الاجتماعي الذي أنتج الباحث الأنثروبولوجي والأنثروبولوجيا الواعية وغير الواعية التي يعتمدها الباحث في أثناء ممارسته الأنثروبولوجية؛ وليس فقط مَوضعة بيئته الأصلية وموقعه ومساره في الفضاء الاجتماعي وانتمائه وقناعاته الاجتماعية والدينية وعمره وجنسه وجنسيته وما إلى ذلك، لكن أيضًا، وتحديدًا، الموقع الذي يحتلّه في عالَم الأنثروبولوجيين المصغّر؛ إذْ إنّه تأكّد في الواقع، أنّ اختياراته العلمية الأكثر حسمًا (الموضوع، المنهجية، النظرية، وما إلى ذلك) مرتبطة ارتباطًا وثيقًا بالموقع الذي يحتلّه في عالمه المهني، أو في ما أُسمّيه الحقل الأنثروبولوجي، بتقاليده وخصوصياته الوطنية وعاداته في التفكير وقضاياه المفروضة ومعتقداته وبديهياته المشتركة وطقوسه وقيمه وتكريساته[9] وإكراهاته في ما يخصّ نشر النتائج والرقابة الخاصة، وفي الوقت نفسه، الخلل الموجود في الهيكل التنظيمي للتخصّص، أي في التاريخ الجماعي للتخصّص، وجميع الماقبليات اللاشعورية المتأصّلة في مقولات الإدراك المعرفي للعالم (القومية).

ليس للخصائص التي يكشف عنها هذا التحليل الانعكاسي، وهي متعارضة تمامًا مع ما تكشف عنه العودة الحميمة والودّية لشخصية الباحث الأنثروبولوجي من فرادة وخصوصية، إطلاقًا، أيُّ فرادة مميّزة أو استثنائية. وبما أن هذه الخصائص شائعة إلى حدّ بعيد لدى فئات كاملة من الباحثين (مثل الخروج من مدرسة معيّنة أو ترك جامعة معيّنة)، فهي لا تثير إلّا قليلًا من الفضول الساذج (يمكننا أن نتكلّم هنا مثل فتغنشتاين: «ما نقدّمه، على نحو دقيق، هو ملاحظات تتعلق بالتاريخ الطبيعي للإنسان، وهي ليست مساهمات تقف عند حدود الفضول، بل تتعلق بما لا تُخامر الناس حيالها أي ريبة، وهي لا تفلت من الوعي إلّا لأنها نصب أعيننا باستمرار»[10]. زِدْ على ذلك أنّ اكتشافها وعرضها غالبًا ما

(8) Pierre Bourdieu, *Science de la science et réflexivité* (Paris: Raisons Agir, 2001).

(9) يعني بيار بورديو بـ «التكريسات» consécrations تلك الاعتبارات والاعترافات التي تقدَّم لأصحاب الحقل بوصفهم في أعلى هرم الحقل أو أسفله، خصوصًا أنه يتحدث هنا في مؤسسة كرّسته عالِمًا في معبد علماء الأنثروبولوجيا. (المترجم)

(10) Ludwig Wittgenstein, *Investigations Philosophiques* (Paris: Gallimard, 1986).

يبدوان كأنهما عملية تدنيس، تشكّك في التمثّل الجذّاب الذي يحمله المتجون الثقافيون غالبًا عن أنفسهم، وميلهم إلى اعتبار أنفسهم متحرّرين من أيّ حتميّة اجتماعية.

وهكذا، يكون كتابي **الإنسان الأكاديمي**(11) بلا شكّ، من أكثر الكتب الحارقة، وأكثرها إثارةً للجدل، على الرغم من حرصه الشديد على الموضوعية: فهو يُمَوضِع أولئك الذين هم عادةً يُمَوْضِعون؛ فمِن خلال عمليّة انتهاكٍ تشبه الخيانة، يكشف ويَعرِض الكتاب البُنَى الموضوعيةَ لعالَم اجتماعي مصغّر، الباحثُ نفسُه جزءٌ منه، أي بُنَى فضاءِ المواقعِ التي تحدّد عمليّات اتّخاذ أساتذة باريس المواقف الجامعيّة والسياسية: على سبيل المثال تلك المواقع التي أحدثت خلال فترة إجراء البحث مواجهةً عبر شخصي رولان بارت Roland Barthes وريمون بيكارد Raymond Picard، بين «سيميائية أدبية» باعتبارها طليعيّة، وأخرى تاريخية أدبيّة تقليدية على طريقة لانسون Lanson. ويمكننا أيضًا أن ندفع إلى مدى أبعدَ عنف الموضعة المشارِكة مع أحد طلّابي، وهو تشارلز سوليي Charles Soulié(12)، الذي بيّن، على سبيل المثال، أنّ موضوعات البحث (المذكّرات، أطروحات الدكتوراه، وما إلى ذلك) في الفلسفة وعلم الاجتماع (وبلا شكّ أيضًا في الأنثروبولوجيا) مرتبطة إحصائيًا بالمنشأ والمسار الاجتماعي والنوع، وخاصّة المسار التعليمي؛ ما يعني أنّ خياراتنا التي تبدو أكثر شخصية وحميمية، ومن ثم الأكثر أهمية بالنسبة إلينا، مثل تخصّصنا وموضوعاتنا البحثيّة المفضّلة (على سبيل المثال الأنثروبولوجيا الاقتصادية أو دراسة القرابة، أفريقيا أو أوروبا الشرقية)، وتوجّهاتنا النظرية والمنهجية كلّها تجد مبدَأها في الأحكام المكوّنة اجتماعيًا، حيث هناك خصائص لا تزال تُعبِّر عن نفسها بطريقة متبدِّلة، إلى حدٍّ ما، وهي اجتماعيّةٌ بالبداهة، وللأسف لاشخصيّة.

يمكن ملاحظة أنّني انتقلت عن غير قصد، خلال حديثي عن مَوْضعة الشروط الاجتماعية للموضعة، من الأنثروبولوجيا إلى علم الاجتماع، وعلى نحو أدقّ، إلى علم اجتماع المؤسسة الأكاديمية، كما باشرتُه في كتاب **الإنسان الأكاديمي**. هل يتعيّنُ عليَّ أن أؤكّد أنّ الدراسة المعمّقة لحالة الجامعة الفرنسية يجب ألّا تقتصر على ما هو ظاهر من الموضوع فحسب، وأنّ ما ينبغي البحث فيه حقًا هو بالتحديد الذات المُمَوْضِعة - أنا نفسي تصدق عليّ هذه الحالة - بوصفها تحتلّ موقعًا مُحدّدًا في هذا الفضاء الاجتماعي المستقلّ نسبيًا، وهو العالَمُ الأكاديمي، بقوانينه الخاصّة التي لا يمكن اختزالها في تلك القوانين الخاصّة بالعالَم المحيط أو في وجهة نظره المتفرّدة؟

لكنّنا غالبًا ما ننسى أو نتجاهل أنّ أيّ وجهةِ نظرٍ لا تشكّل سوى نظرةٍ مأخوذة من نقطةٍ محدّدة، لا يمكن الكشف عن الحُجُب التي تلفّها وإبراز حقيقتها بوصفها وجهةَ نظرٍ فريدة من نوعها، وغير قابلة للاختزال في أيّ وجهة نظرٍ أخرى، إلّا إذا كنّا قادرين، على نحوٍ لا يخلو من المفارقة، على إعادة بناء الفضاء الذي أُدرِجت فيه هذه النقطة، هذا الفضاء الذي يُفهَم باعتباره مجموعةً من النقاط المتعايشة (كما كان يقول ستراوسون Strawson تقريبًا).

(11) Pierre Bourdieu, *Homo Academicus* (Paris: Minuit, 1984).

(12) Charles Soulié, "L'anatomie du goût Philosophique," *Actes de la Recherche en Sciences Sociales*, no. 109 (Octobre 1995), pp. 3–21.

حتى نشيع الإحساس بغرابة الموقف - على الرغم مما يبدو عليه من بساطة - الناتج من عملية الانقلابِ الذهنيّةِ التي يُحدِثها اتّخاذُ المرءِ موقفًا من وجهةِ نظرِه نفسِها، ومن ثم من جملة وجهاتِ النظرِ التي بمقتضاها تتحدّد وجهة نظره بوصفها وجهةَ نظر، أودّ هنا أن أذكّر، ببساطة، بقصّة دافيد غارنيت، «رجل في حديقة الحيوان»[13]، التي كثيرًا ما فكّرتُ فيها لجهة التمشّي الذي اتّبعتُه في كتاب **الإنسان الأكاديمي**: إنّها تحكي، كما تعلمون، قصّة شابّ تشاجر مع صديقته في أثناء زيارةٍ إلى حديقة الحيوان، فكتب في إثر ذلك، في يأس، إلى مدير الحديقة، مقترحًا عليه ضمّ إحدى الثدييات التي تفتقر إليها مجموعتُه؛ أي الإنسان، الذي لم يكن إلّا الشاب نفسه. وكما تقول القصّة، وُضِع الشابُّ في قفص إلى جانب الشمبانزي مع لافتة كُتِبَ عليها: «إنسانٌ عاقلٌ Homo Sapiens. رجلٌ. هذه الفصيلةُ إسكتلنديةُ المولد، تبرّع بها جون كرومانتي إسكواير. ويُرجى من الزوار ألّا يُزعِجوا الرجلَ بملاحظات شخصية». كان يجب أن أضع مثل هذا التحذير في كتاب **الإنسان الأكاديمي** لأتفادى على الأقل بعض «الملاحظات الشخصية» التي تسبّب لي بها الكتاب، وهي لم تكن دائمًا لطيفة.

ليست الانعكاسية التي تُفضي إليها مَوْضَعةُ الشروط الاجتماعية للمَوْضعة، على الإطلاق، كما نرى، تلك التي يقوم بها، عادةً، علماءُ الأنثروبولوجيا «ما بعد الحداثيين»، أو حتى الفلسفة وبعض أشكال الظاهرتية. وعندما تُطبّق الانعكاسية على الذات العارفة أعنف أدوات المَوْضعة الموضوعانية التي تُتيحها الأنثروبولوجيا وعلم الاجتماع، وخاصّة التحليل الإحصائي (المستبعَد ضمنيًا من مجموعة العُدّة الأنثروبولوجية)، فإنّها تهدف، كما سبق أن ذكرتُ، إلى الإحاطة علمًا بكلّ ما يدين به فكرُ عالِم الأنثروبولوجيا (أو عالِم الاجتماع) لحقيقة أنّه مُدمَجٌ ضمن حقل علمي قومي، بتقاليده وعاداته في التفكير وإشكالياته وبديهياته المشتركَة، ولحقيقة أنّه يحتلّ موقعًا خصوصيًّا في هذا الحقل (موقف الوافد الجديد الذي يجب أن يثبت نفسه، أو موقف السيد الشرعي ... إلخ)، بمصالح من نوع خاصّ يمكن أن توجّه بلا وعي خياراته العلميّة مثل (التخصّص، المنهج، الموضوع ... إلخ).

باختصار، لا تكتمل المَوْضعة العلميّة إلّا إذا تضمّنت وجهة نظر الذات التي تقوم بعملية الموضعة، والفوائد التي يمكن أن تُحقِّقها من ذلك (خاصة عندما تُمَوْضِع عالَمَها الخاصّ)، لكن أيضًا إذا تضمّنتْ اللاوعي التاريخي الذي يُدرِجُه حتمًا في بحثه. إنّ المقصود باللاوعي (أو بالشروط الذهنية الماقبلية) التاريخي، أو بدقّة أكثر اللاوعي الأكاديمي، هو مجموعة البُنى الذهنية التي تُعزى إلى التجارب المدرسية البحتة، وتكون، من ثم، مشتركة في جانب كبير منها مع منتجاتِ النسق المدرسي - الوطني - نفسه كلها، أو هي مشتركة، وفق نموذج خاصّ، بين كلّ الأعضاء المنتمين إلى التخصّص نفسه في زمن محدّد. فهو من خلال التباينات المرتبطة، تحديدًا، بالتخصّصات، وعلى الرغم من المنافسات، يجعل من جميع منتجاتِ النظامِ المدرسي القومي نفسه مجموعةً من الاستعدادات الذهنية المشتركة التي تُعزى غالبًا إلى نظام تعليمي ذي «طابع قومي»، ما يجعل المنتمين إليه، يفهم بعضُهم بعضًا، ببِنْتِ شفة، وكثير من الأشياء تكون بديهية عندهم، على الرغم من أنّها ليست الأقلّ أهمية: على سبيل المثال

(13) David Garnett, *Lady into Fox: A Man in the Zoo* (London: Chatto & Windus, I960), p. 111.

أن تكون فكرة، في لحظة ما، جديرة أو غير جديرة بالنقاش، أو أن تكون مهمّة ومثيرة، فتشكّل «موضوعَ بحث جميل»، أو على العكس فكرة «عادية» أو «تافهة».

أن نأخذ على عاتقنا مشروعَ استكشافِ هذا اللاوعي الأكاديمي (أو هذه الشروط الذهنية الماقبلية)، فهذا ليس سوى توجيهِ الأنثروبولوجيا ضدّ نفسها بطريقةٍ ما وإدراج الاكتشافات النظرية وأبرز مناهج الأنثروبولوجيا ضمن نتائج التحليل الانعكاسي الذي يقوم به علماء الأنثروبولوجيا بأنفسهم؛ إذ طالما تأسّفتُ على أنّ المسؤولين عن أكثر التطورات استثنائية في الأنثروبولوجيا المعرفية - أستحضر هنا دوركهايم وموس[14] بتحليلهما «الأشكال البدائية للتصنيف»، أو ليفي ستروس[15] الذي فكّك آليات «التفكير المتوحّش» - لم يُطبّقوا أبدًا أو تقريبًا على عالمهم بعض الإنجازات العلمية التي حقّقوها من خلال دراسة مجتمعات بعيدة في المكان والزمان، نستثني ما ورد في كتاب **التطوّر البيداغوجي في فرنسا**[16] أو بعض الملاحظات البرامجية التي كتبها موريس هالفاكس. وبما أنّي ذكرتُ دوركهايم وموس، أغتنم هذه الفرصة لأذكّر أنّهما كانا يهدفان صراحة في بحثهما إلى تطبيق البرنامج الكانطي لمعرفةِ المعرفةِ الذي أثرتُه أنا نفسي عند الحديث عن «المتعالي الأكاديمي»، ويبدو لي هذا التذكير أكثر فائدةً أو ضرورةً، من بين العديد من عوائق الفهم الكثيرة بين علماء الأنثروبولوجيا والاجتماع «الأوروبيين» وزملائهم الأنكلوسكسونيين. كما يبدو لي أنّ إحدى أكبر العقبات، حول هذه النقطة الدقيقة، هي تلك الفجوة بين «برامج» البحث التي يدين بها الجميع إلى انغماسهم في تقاليد أكاديمية وفلسفية شديدة الاختلاف، وإلى ما سمّيناه اللاوعي - أو المتعالي - الأكاديمي الذي اكتسبوه أيضًا.

إنّ ما سعَيْتُ لإنجازه هو برنامجٌ من هذا النوع، برنامج من الأنثروبولوجيا المعرفية الانعكاسية. وحاولت من خلاله، على سبيل المثال، مَوْضَعةَ «مقولات الفهم الأستاذي» catégories de l’entendement professoral (الفرنسية المعاصرة)، انطلاقًا من مجموعة مؤلّفة من صحائف سَجَّلَ عليها أستاذٌ فرنسي في مدرسة ثانوية كبيرة الدرجاتِ والتقديرات التي منحها على مدار عامٍ دراسي لجميع تلامذته الذين يتميَّز بعضُهم من بعض من خلال العمر والجنس ومهنة الوالدين. وتمكّنتُ، بفضل تقنيةٍ مقتبَسةٍ من سيميولوجيا الرسوم، من تسليط الضوء على الترسيمات المُصنِّفة Les schèmes classificatoires أو مبادئ الرؤية والتقسيم اللاواعي التي يقوم بها مدرّسو اللغة الفرنسية (وبلا شكّ أيضًا الأساتذة الإنكليز أو من أيّ دولة أخرى متقدّمة) الذين لا يتصرّفون على نحو مختلف عن المحلّيين الأفارقة أو الأوقيانوسيين عندما يصنّفون النباتات أو الأمراض، ويقومون، من دون وعي، بعمليات التصنيف والتقويم الخاصّة بهم. المنطلَق في هذا تلك الفرضية القائلة إن الترسيمات المُصنِّفة المماثلة لأشكال التصنيف أو البُنى المعرفية التي كشف عنها دوركهايم أو موس أو ليفي ستروس، التي تقوم بهيكلة التفكير «البدائي» أو «المتوحش»، ما زالت حاضرةً أيضًا، وبالحالة اللاواعية أيضًا، في الفكر العالِم؛

(14) Emile Durkheim & Marcel Mauss, "De Quelques Formes Primitives de Classification Contribution à étude des Représentations Collectives," *Année Sociologique*, no. 6 (1903), pp. 1–72.

(15) Claude Lévi–Strauss, *La Pensée Sauvage* (Paris: Pion, 1962).

(16) Emile Durkheim, *L’Evolution pédagogique en France*, Maurice Halbwachs (intro.) (Paris: PUF, 1990).

وأنّه، ما لم يتمّ توخّي حذرٍ خاصٍّ من قِبَل علماء الأنثروبولوجيا وعلماء الاجتماع أنفسِهم في العديد من أحكامهم اليومية، خاصّةً في ما يتعلّق بمسائل الجماليات، حيث، كما لاحظ فتغنشتاين، غالبًا ما يتم اختزال الأحكام إلى صفات، أو في ما يتعلّق بفنّ الطهو، أو حتّى بأعمال زملائهم، أو بهؤلاء الزملاء أنفسهم - أفكّر على نحو خاصّ في متعارضات مثل: طلق المحيّا - مُقطّب الجبين، سطحي - عميق، ثقيل - خفيف ... إلخ. ومن المحتمل أنّكم أنتم أنفسكم تلجؤون إلى ثنائياتٍ تصنيفية مماثلة لإدراك ما أقوله لكم حاليًا، والحكم عليه إيجابيًّا أو سلبيًّا.

بدأنا نرى، أو على الأقل آمل ذلك، أن مَوْضعة الذات المُموضِعة ليست مجرّد ترفيهٍ نرجسي، ولا حتى مجرّد تسجيل مجاني لموقف شرف إبستيمولوجي، إنّما لها تأثيرات عِلميّة حقيقيّة. هذه التأثيرات لا تتّصل فقط بما يمكن أن يتمّ كشفه من كلّ أنواع «الانحرافات» المرتبطة بموقع الباحث في الفضاء العلمي، مثل هذه المحاولات الزائفة والصاخبة إلى حدٍ ما في إحداث القطيعة النظرية التي يضحّي اليومَ من أجلها أحيانًا بعضُ الإثنولوجيين الشباب المتلهّفين إلى صنع أسماء لأنفسهم (خاصّة، تحت تأثير ما كان يسمّيه صديقي أ.ب. تومسون بسخريةٍ «الفيروس الفرنسي» French flu)، أو مثل هذا النوع من تحجّر البحث وحتى الفكر الذي يمكن أن يكون نتاج البقاءِ رهْنَ تقليدٍ أكاديمي يؤبّده منطقُ إعادة الإنتاج الجامعي. إن مَوْضعةَ الذات المُموضِعة تتيح، على نحو أكثر عمقًا، إمكان التحلّي بيقظة نقدية في جميع الأوقات، بداية من «الحركات الأولى» للفكر (كما كان يقول الرواقيون[17])، حيث يتسلل اللّامفكر فيه خِفيَةً، مرتبطًا بعصرٍ، أو بمجتمعٍ، أو بحالةِ حقلٍ أنثروبولوجيٍ (قومي) إلى عمليّة التفكير، ولا تكفي التحذيرات ضدّ المركزية الإثنية للتوقّي منه.

أفكّر على نحو خاصّ في ما يُمكن المرء أن يُطلق عليه خطأ ليفي-بريل Lévy-Bruhl، الذي يتمثّل في خلق مسافةٍ لا يمكن تجاوزُها بين عالم الأنثروبولوجيا وذلك الإنسان الذي يتّخذ منه موضوعًا للمعرفة، بين فكره و«الفكر البدائي»، وهو موقف يعود إلى عدم القدرة على مَوْضعة فكر عالم الأنثروبولوجيا ذاته وممارسته المحلّية.

يرسم الإثنولوجي الذي لا يعرف نفسه، والذي لا يملك معرفة صحيحة عن تجربته الأولى في العالم، مسافةً من البدائي، لأنّه لا يتعرّف إلى البدائي في ذاته، ولا إلى الفكر السابق عن المنطق الذي فيه. ولمّا كانت لدى الإثنولوجي رؤيةٌ مدرسيةٌ لممارسته الخاصة، وهي في النتيجة ذات طابع فكري، فهو لا يستطيع التعرّف إلى المنطق الكوْني للممارسة في أنماط التفكير والفعل (السحريّة، على سبيل المثال) التي يصفها بأنّها سابقة للمنطق أو بدائية. ويمكنني أن أستحضر هنا، إضافة إلى ذلك، جميع الأمثلة عن سوء الفهم حول منطق الممارسات، التي قمتُ بتحليلها في كتاب **ملامح أولية لنظرية الممارسة**[18]، وملاحظات فتغنشتاين الذي يشير، بخصوص كتاب **الغصن الذهبي** للأنثروبولوجي جيمس فريزر، أنّه بسبب عدم معرفته نفسه، لم يستطع فريزر، ببساطة، أن يدرك في مثل ما يُسمّى

(17) الرواقيون نسبة إلى الرواقية، وهي مدرسة للفلسفة الإغريقية. (المترجم)

(18) Pierre Bourdieu, *Esquisse d'une théorie de la pratique, précédé de trois études d'ethnologie kabyle* (Paris: Seuil, 2000).

السلوك البدائي ما يعادل قيامنا بسلوكَات طقوسية في ظروف مماثلة. ويواصل فتغنشتاين القول: «عندما أكون غاضبًا من شيء ما، أضرب أحيانًا بعصايَ على الأرض أو على شجرة ... إلخ. لكن، مع ذلك، لا أعتقد أنّ الأرض هي المسؤولة، أو أنّ الضرب يمكن أن يقدّم شيئًا ما، «أنا أطلق العنان لغضبي». ومن هذا المنوال تتأتّى كلّ الطقوس. يمكننا أن نسمّي مثل هذه الأفعال أفعالًا غريزية، وبالنسبة إلى تفسيرٍ تاريخيّ، سيقول المرء على سبيل المثال إنّني اعتقدتُ ذات مرة، أو أنّ أسلافي كانوا يعتقدون، أنّ ضرب الأرض يحقّق شيئًا ما. لكن ذلك ليس إلّا إيهامات، إنّها فرضيات لا لزوم لها ولا تفسّر شيئًا؛ ذلك أنّ المهمّ هو تشابه هذا الفعل العقابي، لكن ليس هناك ما يُلاحظ أكثر من هذا التشابه. وبمجرّد أن ترتبط ظاهرةٌ من هذا النوع بغريزة لدَيّ أنا بالذات، فهذا هو بالضبط ما يشكّل التفسير المرغوب فيه، أي التفسير الذي يحلّ هذه الصعوبة التفسيرية الدقيقة التي تحيل إلى علاقتي الخاصة بمثل هذا الفعل. وهنا تسلك دراسةٌ أعمق لقصّةِ غريزتي مساراتٍ أخرى[19].

وربّما يكون فتغنشتاين أقرب إلى الحقيقة عندما أشار مرّة أخرى، لكن ضمنيًا هذه المرّة، إلى تجربته الشخصية، التي يَفترض أنّه يتشارك فيها مع قارئه. إنّه يستحضر ما يُسمّى التصرّفات البدائية، شأنها شأن سلوكاتنا في ظروف مماثلة، التي لا يمكن أن تكون لها غايةٌ أخرى غير نفسها أو «الرضا» عن التمكّن من تحقيقها، وما يمكن أن تقدّمه لمَنْ يُحقّقها. يقول فتغنشتاين: «إنّ حرق مجسّمٍ لشخصٍ ما أو تقبيل صورةِ محبوبٍ لا يقوم، بالطبع، على الاعتقاد بوجود تأثير معيّن في الكائن الّذي تمثّله الصورة، بل هذا يهدف إلى تحقيق الرضا وهو ما يحدث فعلًا. أو بالأحرى، لا يعني ذلك شيئًا؛ فنحن نفعل ذلك، ونُظهر، إذًا، شعورًا بالرضا»[20]. يكفي أن يكون المرء قد انتهى، ذات مرّة، من القيام بهذه الأفعال الضرورية نفسيًا والميؤوس منها تمامًا، كالتي تُنفَّذُ على قبر شخص محبوب، ليَعرف أنّ فتغنشتاين محقٌّ في رفض مسألة الوظيفة، وحتى المعنى والقصد من بعض الطقوس أو الممارسات التعبّدية. إنّه مُحقٌّ أيضًا في القول إنّ «فريزر أكثر وحشية من مُعظم المتوحشين»، لأنّه، بسبب افتقاره إلى «المعرفة الحميمة» بتجربته الروحية الخاصّة، لا يفهم أنّه لا يفهم أي شيْءٍ عن التجارب الروحية التي يحاول شرحها بعناد. وكيْ أُنهي، سأذكّر بملاحظة من بين آلافٍ أخرى ممكنة، وهي تلك التي ساقها فتغنشتاين بشأن عادة «الحلق التامّ لكامل شعر أجسام الأشخاص المتّهمين بممارسة السحر»، فهو يقول: «لا شكّ في أنّ كل عملية تشويه لأجسادنا تجعلنا نظهر أمام أنفسنا مَعيبينَ وبلا كرامة، كما تُجرِّدنا من أيّ إرادة للدفاع عن أنفسنا، وما أشد ذلك الإحساس بالإحراج الذي نشعر به – أو على الأقل يشعر به الكثير من الرجال (أنا) – بسبب ضعفنا الجسدي أو الجمالي»[21]. هذه الإحالة، القريبة من الاعتراف، إلى الأنا الفردي الخاصّ للمحلّل، هي في نقيضٍ لبعضِ الاعترافات النرجسية لرُسُل انعكاسيّةٍ ما بعد الحداثة، وهي، ببساطة بالغة، تتمتّع بميزةٍ مرموقةٍ تتمثّل في فسخ شاشة التفسيرات الخاطئة التي يخطّها عالم الأنثروبولوجيا الجاهل بنفسه، وفي الاقتراب من التجارب الأجنبية من خلال التمكّن من فهم ما تختزنه من معرفةٍ وعمقٍ.

(19) Ludwig Wittgenstein, *Remarques sur le rameau d'or de Frazer* (Paris: L'Âge d'Homme, 1982).

(20) Ibid.

(21) Ibid.

هذا يعني، على مستوى أوّل، أنّه إذا كان نقد المركزية الإثنية (أو الإسقاط التاريخي) شرعيًّا، على سبيل التحوُّط ضدّ الإسقاط غير المبرَّر للذات العارفة على الموضوع المَعلوم، فإنّ في مستطاعه، في مستوى آخر، منعَ الأنثروبولوجي (وعالم الاجتماع أو المؤرّخ أيضًا) من استعمال تجربته المحلّية على نحو عقلاني، هذه التجربة التي تمّتْ مَوْضعتُها وتحليلُها مُسبَقًا، من أجل فهم التجارب الأجنبية وتحليلها. وفي رأيي، ليس هناك ما هو أكثر خطأً من القول المأثور المقبول عالميًا في العلوم الاجتماعية، الذي مفاده أنّه يجب على الباحث ألّا يضع أيّ شيء من نفسه في بحثه. وعلى العكس من ذلك، يجب أن يُحيل باستمرار على تجربته الخاصّة، لكن ليس على نحوٍ مخجلٍ أو غيرِ واعٍ أو غيرِ خاضع للرقابة، كما هي الحال في الكثير من الأحيان، حتى بين أفضلِ الباحثين. وسواء كنتُ مهتمًّا بامرأة قبايلية Kabile، بفلّاحٍ من بيارن Béarn، بمهاجرٍ جزائري، بموظف، بمدرّسٍ أو بأحد أعراف العمل الفرنسيين، بكاتبٍ مثل فلوبار، برسّامٍ مثل مانيه أو بفيلسوف مثل هايدغر، فإنّ الأصعب، وهذا من قبيل المفارقة، هو ألّا أنسى أبدًا أنّهم جميعًا أشخاصٌ مثلي، أو على الأقل أنّهم عندما يقومون بفعلهم – أداء طقسِ حفلِ افتتاحٍ، المشي وراء موكبٍ جنائزي، التفاوض حول عَقْدٍ، رسم لوحةٍ، المشاركة في طقس أكاديمي، عقد مؤتمر عام، حضور حفلة عيد ميلاد – ليسوا بصدد القيام بعملية مشاهدة، ويمكن القول، على وجه الدقّة، إنّهم لا يعرفون ماذا هم بصدد فعله (على الأقل بالمعنى الذي يشير إلى أنّني أحاول المعرفة باعتباري مُشاهدًا ومُحلّلًا)، وأنّهم لا يملكون في أذهانهم الحقيقةَ العلميةَ لممارستهم، هذه الحقيقة التي أحاول أنا استخلاصها من خلال مشاهدة ممارساتهم. بل أكثر من ذلك، هؤلاء الأشخاص لا يطرحون على أنفسهم، ما عدا بعض الاستثناءات، الأسئلةَ التي لن أتردّد في طرحها على نفسي إذا تصرّفتُ تجاههم بوصفي عالم أنثروبولوجيا: لماذا مثل هذا الاحتفال؟ لماذا هذه الشموع؟ لماذا هذه الكعكة؟ لماذا هذه الهدايا؟ لماذا هذه الدعوات وهؤلاء الضيوف؟ ... إلخ.

إنّ الأمر الأصعب، إذًا، ليس فهم هذه الممارسات (وهذا أصلًا ليس بالشيء الهيّن)، بقدر ما هو تجنّب نسيان ما أعرفه على نحو كامل، لكن في مجال الممارسة فقط، أي حقيقة أنّه ليس لدى هؤلاء الأشخاص نيّةٌ في فهم وتفسير ما يشغلني بوصفي باحثًا؛ ومن ثم، أتجنّب أن أضعَ في أذهانهم، بطريقةٍ ما، الإشكالية التي أبنيها حولهم، والنظرية التي أُنشِئها لحل تلك الإشكالية. وهكذا تمامًا، وعلى طريقة فريزر، يخلق عالم الإثنولوجيا، الذي يفتقر إلى امتلاك معرفة حقيقية بتجربته العادية في أثناء ممارساته العادية أو غير العادية، مسافة بينه وبين ذاته، مسافة بين تجربته وتلك التي لموضوعه لا يمكن جسرها. ومثله عالم الاجتماع وعالم الاقتصاد اللذان لا يملكان القدرة على القطع مع الماقبليات غير المفكَّر فيها من الفكْر المفكِّر، أي القطع مع الخلل المدرسي الكلاسيكي scholastic bias، فهما يكونان غير قادريْن على تملّك تجربتهما ما قبل الانعكاسية للعالم، ويضعان الفكر العلمي وأسطورة «الإنسان الاقتصادي» l'homo oeconomicus و«نظرية الفعل العقلاني»، في سلوكات الأعوان الاقتصاديين العاديين[22].

نحن نَضعُ بوضوحٍ في اعتبارنا الخصوصيةَ غيرَ القابلةِ للاختزال لمنطق الممارسة، ينبغي لنا أن نتجنّب حرمان أنفسنا من هذا المورد العلمي الذي لا يمكن تعويضه البتَّة، ألا وهو التجربة الاجتماعية

(22) Pierre Bourdieu, "The Scholastic Point of View," *Cultural Anthropology*, vol. 5, no. 4 (1990), pp. 380–391.

الخاضعة مُسْبقًا للنقد السوسيولوجي. أدركتُ في وقتٍ مبكّر جدًا خلال عملي الميداني في منطقة القبايل [الجزائر]، أنّني كنت أستحضر تجربتي في مجتمع البيارن، وهو مجتمع طفولتي، كي أفهمَ الممارسات التي كنت أُلاحظها، وكي أُدافعَ عن نفسي ضدّ التأويلات التي كنتُ أقوم بها تلقائيًا، أو تلك التي كان يقدّمها لي المخبرون. وهكذا حينما أسألُ مخبرًا عن التقسيمات في مجموعته، يُعدّد لي مصطلحات عدة تعني وحدات ممتدّة مختلفة الأحجام، أتساءل عمّا إذا كانت هذه الوحدة الاجتماعية أو تلك من الوحدات التي ذكرها لي، مثل («أدروم» adhrum و«تاكارّوبت» thakharrubth[23]، وما إلى ذلك) لها «واقعيّة» أكثر من الوحدة المسمّاة «لو بيسيات» lou besiat، أي مجموعة الجيران التي يتمسّك بها أحيانًا سكّان بيارن، ومنحها بعض الإثنولوجيين الفرنسيين مكانةً معترفًا بها علميًا. كان لديَّ بالفعل حدس أكّدَتْه ألفَ مرّةٍ أبحاثي اللاحقة، أنّ وحدة «بيسيات» لم تكن سوى تجمّع ظرْفي و«افتراضي» بطريقة ما، لا أكثر ولا أقلّ، حيث لا يصبح هذا التجمّع «فعّالًا» وموجودًا ونشِطًا، إلّا في بعض الظروف المحدّدة بدقّة، مثلَ حَدَثِ تشييعِ فقيدٍ، وذلك لتحديد المشاركين في هذا الحدث الظرفي وترتيب صفوفهم.

لكنّ هذه الحالة ليست سوى واحدة من بين العديد من الحالات التي استَنَدتُ فيها إلى معرفتي المحلّية للدفاع عن نفسي ضد «النظريات الفولكلورية» لمُخبريَّ، أو ضدّ التقليد الإثنولوجي. ومن أجل أن أُخضِعَ للنقد تلك الأدواتِ العفوية للنقد التي بدأتُ بها في سنوات 1960، شرعتُ في اللحظة نفسها التي كنت أجري فيها استطلاعاتي في القبايل في الدراسة المباشرة للمجتمع البياريني Société béarnaise، وكان لديّ حدسٌ بأنّه على الرغم من الفروق الواضحة، فإنه يمثّل تشابهًا كبيرًا مع المجتمع الزراعي القبايلي. في هذه الحالة، كما هو الشأن في دراستي لحالة أساتذة جامعة باريس، كان الموضوعُ الحقيقي الكامن وراء الموضوع المُعلَن والظاهري هو الذات المُمَوضِعة le sujet de l'objectivation، أو على نحو أكثر دقة، التأثير المعرفي لموقفِ الموضعة la posture objectivante، أي بمعنى التحوّل الذي يطرأ على تجربتنا في عالم الحياة الاجتماعية (في الحالة الخاصّة، العالم الذي يكون فيه كلّ الناس مألوفين بالنسبة إليّ، فأنا أعرف كلَّ تاريخهم الشخصي والجماعي من دون الحاجة إلى استجوابهم)، عندما نتوقّف عن عَيْشه ببساطة لنحوّله إلى موضوع معرفة. بلا شكّ كان هذا التمرين الأول، المنهجي والمصمّم قصدًا لممارسة الانعكاسية، نقطة الانطلاق للمراوحة المستمرّة بين لحظة التفكير الانعكاسي le moment réflexif لمَوضَعة التجربة الأولى، واللحظة النشِطة التي تستثمر تلك التجربة، في حالتها المموضَعة والنقدية، لإنجاز أعمالِ مَوْضَعةٍ هي دائمًا أكثرُ بُعدًا من هذه التجربة. وممّا لا شك فيه أنّه ضمن هذه الحركة المزدوجة يتمّ تدريجيًا بناء موضوع علميٍّ هو في الوقت ذاته «عينٌ أنثروبولوجية» قادرة على فهم العلاقات غير المرئية، وتحكّمٌ (عملي) في الذات قائمٌ، على سبيل المثال، على الاكتشاف التدريجي للخلل المنهجي المدرسي scholastic bias الذي تحدّث عنه أوستن على نحو عابر، ولآثارِه[24].

(23) «أدروم» و«تاكارّوبت»: كلمتان أمازيغيتان تشيران إلى نمط من التنظيم الاجتماعي داخل المجتمع القبايلي التقليدي: «تاكارّوبت» تعني عائلات مجمّعة ينحدر أعضاؤها من جدّ واحد. «أدروم»: تعني عددًا معيّنًا من مجموعات «تاكارّوبت». وعدّة وحدات من «أدروم» تكوّن بدورها قرية. (المترجم)

(24) John L. Austin, *Sense and Sensibilia* (Oxford: Oxford University Press, 1962), p. 34.

أنا أدرك أنّ ما ذكرتُه قد يبدو في الوقت ذاته مفرطَ التجريد وفيه صلف كثير (أليس هناك شيءٌ من الهذيان اللذيذ في أن نعيش التقدّم الذي تمكّنا من تحقيقه، طوال حياةٍ من البحث، في ما يشبه مسارًا تدريبيًّا بطيئًا، ونحن مقتنعون بأنّنا نعرف العالَم على نحو أفضل فأفضل على قدر ما نتعرّف إلى بعضنا جيّدًا، ومقتنعون أيضًا أنّ المعرفةَ العلميةَ والمعرفةَ بالذات، بلا وعيها الاجتماعي الخاصّ، يسيران قدُمًا على الخطى نفسها، وأنّ التجربة الأولى المتحوّلة بالممارسة العلمية تُحوِّل بدورها الممارسةَ العلميةَ والعكس بالعكس؟). لكنّني أُحيل هنا، في الواقع، إلى تجارب بسيطة تمامًا وملموسة، وسأقدّم منها فقط بعض الأمثلة. كنت أشتغل ببحث حول مسألة العزوبة في بيارن، منطلَقُها محادثةٌ مع أحد أصدقاء الطفولة حول صورة صَفٍّ دراسي وجدتُني فيها، وكنت أحاول بناء نموذج شكلي للتبادلات الزوجيّة في المنطقة (كنّا حينئذ في ذروة بنيويّة ليفي ستروس)[25]. وذات يوم كنت أتحدّث مع شخص هو من أكثر مُخبِريَّ ثباتًا وفطنةً (وصادف أن يكون ذاك الشخص أمّي). لم أكن خلال حديثي معها أفكّر إطلاقًا في بحثي – لكن، كنت مشغولًا على نحو مشوش بهذا الأمر – عندما حدّثتني حديثًا عابرًا عن عائلة في القرية: «أوه، أتعرف [...] لقد أصبح أفراد تلك العائلة 'قريبين جدًا' من العائلة الفلانية (المقصود أفراد من عائلة أخرى في القرية) منذ أن صار في الأسرة أحد المتخرجين في مدرسة البوليتكنيك». كانت هذه الملاحظة بمنزلة منطلَق التفكير الذي قادَني إلى النظر في الزواج ليس في إطار منطق القاعدة (الذي كنتُ قد أدركتُ محدوديتها في حالة القبايل)، لكن، على عكس الأرثوذكسية البنيوية، نظرتُ إلى الزواج باعتباره استراتيجيةً موجّهة بمصالح خاصّة، مثل السعي للحفاظ على رأس المال الاقتصادي أو الاستزادة منه عَبْر تلك العلاقة القائمة بين تراث العائلات المتّحِدة ورأس المال الاجتماعي ورأس المال الرمزي، ومن خلال اتّساع «العلاقات» المتحقِّقة من الاتّحاد ونوعيّتها أيضًا[26].

لكنّ الذي حصل أنّ طريقتي في إدراك وجود المجموعات والعشائر والقبائل والمناطق والطبقات أو الأُمَم هي التي تغيّرت تدريجيًّا بالكامل[27]: فبدلًا من النظر إليها بوصفها كيانات «حقيقية»، مجزَّأة بوضوح في الواقع والوصف الإثنولوجي، أو مجموعاتِ أنساب، أي محدّدة على الورق وفقًا لمقياس الأنساب الصارم، بدتْ لي بمنزلة بناءات اجتماعية، أو هي، إلى حدٍّ ما، قِطعٌ اصطناعية تتمّ المحافظة عليها بصورة مصطنَعة من خلال التبادل المستمرّ، ومن خلال كلّ الأعمال التي غالبًا ما تُعهَد إلى النساء (ومثالًا على هذه المراوحة التي كنتُ قد أشرت إليها منذ حين، أتذكّر هنا هذا العمل الذي أنجزتْه عالمة اجتماعٍ أميركيّة، وفيه أبرزتْ أنّ النساء، اليومَ، في الولايات المتحدة، يستخدمن الهاتف بكثافة – ما أكسبهنّ سمعةً بكونهنّ الأكثر ثرثرةً – لأنهنّ يتحمّلن مسؤولية الحفاظ على علاقات القرابة مع أسرهنّ، ومع عائلات أزواجهنّ أيضًا). ويمكنني أن أبيّن، بالطريقة نفسها، كيف سمح لي تحليلي لِـ «البيت» البيارني "maison" béarnaise باعتباره تراثًا ومنزلًا، ولِجميع الاستراتيجيات التي يتأكّد من

(25) Pierre Bourdieu, "Célibat et Condition Paysanne," *Études Rurales*, no. 5–6 (Avril–Septembre 1962), pp. 32–136.

(26) Pierre Bourdieu, "De la règle aux stratégies: Entretien avec Pierre Lamaison," *Terrains: Anthropologie & sciences humaines*, no. 4 (Mars 1985), pp. 93–100.

(27) Pierre Bourdieu, "Espace social et genèse des 'classes'," *Actes de la recherche en Sciences Sociales*, no. 52–53 (Juin 1984), pp. 3–12.

خلالها الدفاع عن النفس في ما يتعلّق بـ «البيوت» المنافِسة أن أفهم، على ما يبدو، بطريقة متجدّدة تمامًا، ما كان يسمّى «بيت الملك»، وكيف أنّه، قبْل الاختراع التدريجي للمنطق الخاصّ المسمّى «مبرّر الدولة» raison d'État، كان يمكن «للبيوت» الملَكيّة أن تَستخدِم، للحفاظ على تراثها أو زيادته، استراتيجيات إعادةِ إنتاجٍ مساويةً تمامًا، من حيث المبدأ والمنطق، لِمَا كانت تمارسه «البيوت» البيارنية و«أرباب الأُسَر». إنّها، بالطبع، استراتيجياتٌ عائليةٌ، تُتيح زيادة الموروث أو المحافظة عليه، وهي تحدّياتُ شرفٍ تهدف إلى زيادة رأس المال الرمزي للنسب، أو هي حروب التوارث[28].

تحدثتُ عن الشرف، وكان يجب عليّ التذكير أمامكم بعمل الملاحظة الطويل والتحليل الإمبريقي، والتفكير الذي قادني من مفهوم الشرف، وهو الموضوعُ الذي اشتغلتُ به في كل أبحاثي الإثنولوجية الأولى التي عرضتُها على أولئك الذين رافقوا وحَمَوْا دخولي المهنةَ، مثل جوليان بيت ريفر Julian Pitt–Rivers، وجوليو كارو باروجا Julio Caro Baroja، وجون بريستياني John G Peristiany، إلى مفهوم رأس المال الرمزي؛ هذا المفهوم المفيد جدًا، في رأيي، لتحليل بعض الظواهر الأكثر نموذجية لاقتصاد السلع الرمزية الموجود على نحو دائم في أحدث الاقتصادات. فعلى سبيل الذكر لا الحصر، نُشير إلى سياسة الاستثمار الرمزي الشديدة الخصوصيّة للمؤسسات الكبيرة، أو لأشكال معيّنة من رعاية الأعمال الخيريّة. لكن أودّ أن أقدّم لكم سريعًا مثالًا آخرَ عن هذه المراوَحة المثمرة جدًا: بعد أن اكتشفتُ في روايةِ **إلى المنارة** *To the Lighthouse* لصاحبتها فرجينيا وولف Virginia Woolf[29] البُنى الأسطورية التي ما كنتُ لأكتشفَها لو لم تكن لي تلك العينُ الثاقبةُ التي امتلكتُها بفضل الألفة التي عشتُها مع الرؤية القبايلية، وعلى نحو أعمّ، مع الرؤية المتوسّطية لمسألة تقسيم العمل بين الجنسين، تمكنتُ، في المقابل، من اكتشاف محدوديّة وضوح الرؤية لدى عالِم الأنثروبولوجيا الذي لم يكن يعرف، أو لم يكن يستطيع، توجيه الأنثروبولوجيا تمامًا ضدّ نفسها. وتمّ لي هذا الاكتشاف بفضل التحليل العميق الذي قامت به وولف في روايتها للطريقة التي يبدو فيها الذكرُ المهيمِنُ وقد سيطرتْ عليه هيمنتُه، ما دفعني إلى الذهاب بالانعكاسية إلى مدى أبعد. وحدث ذلك تحديدًا من خلال الإشارة الوولفية التي تجمع في الوقت ذاته بين القسوة والحساسية المفرطة، لمسألة الليبيدو الأكاديميّة libido academica التي هي أحد الأشكال المميَّزة لهذيان الذكورة، والتي كان ينبغي أن تظهر في نسخة لكتاب **الإنسان الأكاديمي** بموضوعانيّة أقلّ برودةً، بمعنى نسخة المسافة فيها بين الموضوع والذات المُمَوضِعة أقل اتساعًا.

لنضربْ مثالًا أخيرًا عن الاستخدام المراقَب للأنثروبولوجيا (وهو النقيض التامّ للاستعمال المتوحش لدى بعض الإثنولوجيين الذين يقومون اليومَ بالمماثلة الإثنولوجية بسبب افتقارهم إلى الميادين الغرائبية، خاصة في فرنسا)، فقد استطعتُ انطلاقًا من إعادة تعريفٍ «طقوس العبور» لأجعل منها «طقوسَ تأسيسٍ»، أنْ أُدرِك وأُحلّلَ إحدى وظائف «مدارس النخبة» التي تظلّ الأكثرَ تخفّيًا

(28) Pierre Bourdieu, "De la maison du roi à la raison d'État: Un modèle de la genèse du champ bureaucratique," *Actes de la recherche en Sciences Sociales*, no. 118 (Juin 1997), pp. 55–68.

(29) Virginia Woolf, *La Promenade au phare*, Maurice Lanoire (trad.) (Paris: LGF, 1983).

(ولا سيما من خلال وظيفة التدريب والاصطفاء)، بمعنى تكريس أولئك الذين عُهِدوا إليها عبر منحهم جوهرًا أعلى، ومن خلال تأسيسهم باعتبارهم منفصلين عن المشترك، ومميّزين منه بواسطة حدودٍ غير قابلة للتجاوز[30]. لكن، على نطاق أوسع، فهمتُ، بطريقة حميميّة، وفي الوقت ذاته أكثر عمقًا على ما يبدو، مجموعةً كاملةً من طقوس التقاليد الأكاديمية التي تتمثّل وظيفتها وتأثيرها في منح المجموعة قاطبةً الاعترافَ الرسمي للمولود الجديد الذي تُنشئُه المجموعةُ وتفرضُه في الوقت نفسه: أسوقُ هنا مثالَ افتتاحِ الجامعات الإنكليزية والأميركية، وهو احتفالٌ يُسجِّل رسميًا نهاية تدريبٍ تحضيري طويل، ويتمّ فيه التصديق، بموجب قانون رسمي، على التحوّل البطيء الذي حدَثَ عند التكريس وخلال فترة الترقّب، أو مثال الدروسِ الافتتاحية، أو حتى، إذا سمحتم بذلك، مثال طقس تبريزٍ في معهدٍ لامرئي لأنثروبولوجيين معتمدين أكاديميًا، وهو طقس يشبه ما أنا بصدد تأديتِه أمامكم ومعكم.

كَيْ أُنهِي، أوَدّ أن أشير إلى تأثيرٍ آخرَ للانعكاسية، هو بلا شكّ ذو طابع شخصيّ، لكنّه على قدر كبير من الأهمّية في مجال التقدّم في البحث العلمي، وبدأت التفكير فيه كما لو كان ذلك رغمًا عنّي وضدّ مبادئ رؤيتي الأولى للعالَم، وكان ذلك بالنسبة إليّ بمنزلة شيء من البحث التدريبي. كلّ واحد منّا، وهذا ليس خافيًا على أحد، مزدحمٌ بماضٍ، وبماضيه هو بالذات. وهذا الماضي الاجتماعي، سواء أكان «شعبيًا» أم «برجوازيًا»، ذكوريًّا أم أنثويًّا، هو دائمًا وثيق الصلة بما يستكشفه التحليل النفسي، وهو ثقيلٌ ومحرِجٌ، ولا سيما عندما يتعلّق الأمر بممارسة العلوم الاجتماعية. لقد قلت إنّني أعتقد بعمق، أنّ الباحث يمكنه، بل يجب عليه، أن يحشد خبرته، أي بمعنى حشد الماضي في جميع أعماله البحثية، ويُعدّ هذا الاعتقاد مناقضًا للعقيدة المنهجية التي تحتمي بسلطة ماكس فيبر ومبدئه المسمّى «الحياد الأكسيولوجي» Wertfreiheit. لكن لا يحقّ للباحث القيام بذلك إلّا بشرط إخضاع كلّ هذه العَوْدات إلى الماضي لفحصٍ نقدي دقيق. في الواقع ما يجب أن يوضع موضع سؤال ليس فقط الماضي المُعاد تفعيلُه، لكن مُجمَلَ العلاقة بهذا الماضي الذي عندما يؤثر على نحو لاواعٍ يمكن أن يكون السبب الرئيس في تشويهٍ ممنهَج للاستحضار، ومن ثم للذكريات المستحضَرة. وحده التحليلُ الاجتماعي الحقيقي لهذه العلاقة الشديدة الغموض حتى بالنسبة إلى نفسها، يمكن أن يسمح بالوصول إلى هذا النوع من مُصالحةِ الباحث مع نفسه ومع خصائصه الاجتماعية، وهي مُصالحةٌ من إنتاج الذاكرة المُحرِّرة[31].

أعلم أنّني أُخاطر بالظهور مرّة أخرى وكأنّني، في الوقت ذاته، مغرورٌ ومفرطُ التجريد، في حين أنّني أُفكّر في تجربة بسيطةٍ جدًا، في إمكان أيّ باحث أن يُجدّدها، محقّقًا، في اعتقادي، مكاسبَ علميةً كبيرة جدًا وشخصية أيضًا. وكان من آثارِ الآليّة الانعكاسيّةِ التي كنتُ قد استخدمتُها في بحث إثنوغرافي أجريتُه في الوقت نفسه تقريبًا في منطقتَي «القبايل» في الجزائر و«بيارن» في فرنسا، أي في مستعمرةٍ بعيدة، وفي قريتي الأصليّة، أنّها قادتني إلى أن أعتبر بوصفي إثنولوجيًا - بكلّ ذلك الاحترام العلمي والأخلاقي غيرِ القابل للانفصام الذي يستحقّه موضوع الدراسة - بيئتي الأصلية الخاصّة،

(30) Pierre Bourdieu, "Les rites institution," *Actes de la recherche en Sciences Sociales*, no. 43 (Juin 1982), pp. 58–63; "Comprendre," in: Pierre Bourdieu et al., *La Misère du monde* (Paris: Seuil, 1993), pp. 903–939.

(31) Bourdieu, *Science de la science et réflexivité*.

في الوقت ذاته، شعبيّة وريفيّة ومتأخّرة، وقد يقال عتيقة، وأنّني حُمِلت (أو دُفِعتُ) على احتقارها وعلى التنصّل منها، أو على ما هو أقصى، وهو إنكارها، وذلك في أثناء مرحلة الاندماج القلِقة (وحتى الجشعة والمتلهّفة إلى حدٍّ ما) في المركز وفي القيم الثقافية المركزية. ومن المؤكّد أيضًا أنّني وجدت نفسي منقادًا إلى إلقاء نظرةٍ احترافية على العالم الأصلي، نظرةٍ في الوقت ذاته تفهّميّة ومُمَوْضِعة، وهو ما مكّنني من التخلّص من عنف علاقةٍ متضاربة في تلك البيئة، حيث تختلط الألفة بالتباعد، والتعاطف بالرعب وحتى بالاشمئزاز، وذلك من دون الوقوع في المجاملة الشعبويّة لنوع من الشعب المتخيَّل الذي أحيانًا ما يُضحّي من أجله المثقّفون. إنّ هذا «القلْبَ للشخص كلّه»، الذي يتجاوز بعيدًا جميع مقتضيات التعهّدات المنهجية الأكثر صرامة، كان بلا شكّ السببَ الرئيس لقلبٍ نظريّ سمح لي باستعادة العلاقة العمليّة بالعالَم على نحو كامل أكثر مما كان يمكن أن توفّره لي تحليلات فينومينولوجية ما زالت بعيدة عن الهدف. لم يحدث هذا العكْسُ في يوم واحد، ومن خلال إضاءة مفاجئة، فالعَوْداتُ الكثيرة إلى ميداني البيارني (استأنفتُ العملَ المخصّص للعزوبة ثلاث مرات) فُرِضت عليّ لأسباب فنية ونظرية، وأيضًا، بلا شك، لأن عمل التحليل كان مصحوبًا في كلّ مرّة بعملِ تحليلٍ على الذات، بطيءٍ وصعبٍ[32].

هذا يعني أنّه إذا كنتُ لم أتوقّفْ يومًا عن العمل على التوفيق بين الإثنولوجيا وعلم الاجتماع، فذلك يعود بلا شكّ إلى اقتناعي العميق بأنّ هذا الانقسام الكارثي من الناحية العلمية يجب إلغاؤه جذريًا، ويعود أيضًا، مثلما رأينا ذلك، إلى أنّ هذا العمل كان وسيلةً لتجنّب الانقسام المؤلم الذي لم أتجاوزه البتَّة، بين جزأين منّي أنا بالذات (الإثنولوجيا وعلم الاجتماع)، ودَرْء التناقضات أو التوتّرات التي يُدخِلُها هذا الانقسام في ممارستي العِلمية، وربّما في حياتي كلّها. حدث لي أن عاينتُ «انقلابًا» استراتيجيًا ساهم كثيرًا في النجاح الاجتماعي (أو الجماهيري) الذي حقّقته الأنثروبولوجيا البنيويّة لليفي ستروس، باستبدالها المصطلح الفرنسي الضيّق جدًّا «إثنولوجيا» بمصطلح «الأنثروبولوجيا»، وهو مصطلح يُشير في الوقت ذاته، بالنسبة إلى مثقّف فرنسي، إلى عمق الأنثروبولوجيا الألمانية وحداثة الأنثروبولوجيا الإنكليزية. ومع ذلك، لا يسعني إلاّ أن أتمنّى أن أرى وحدة العلوم الإنسانية تؤكّد نفسها تحت راية الأنثروبولوجيا التي تعني في الوقت نفسه، وفي جميع لغات العالم، ما نعنيه اليومَ بالإثنولوجيا وعلم الاجتماع.

المراجع

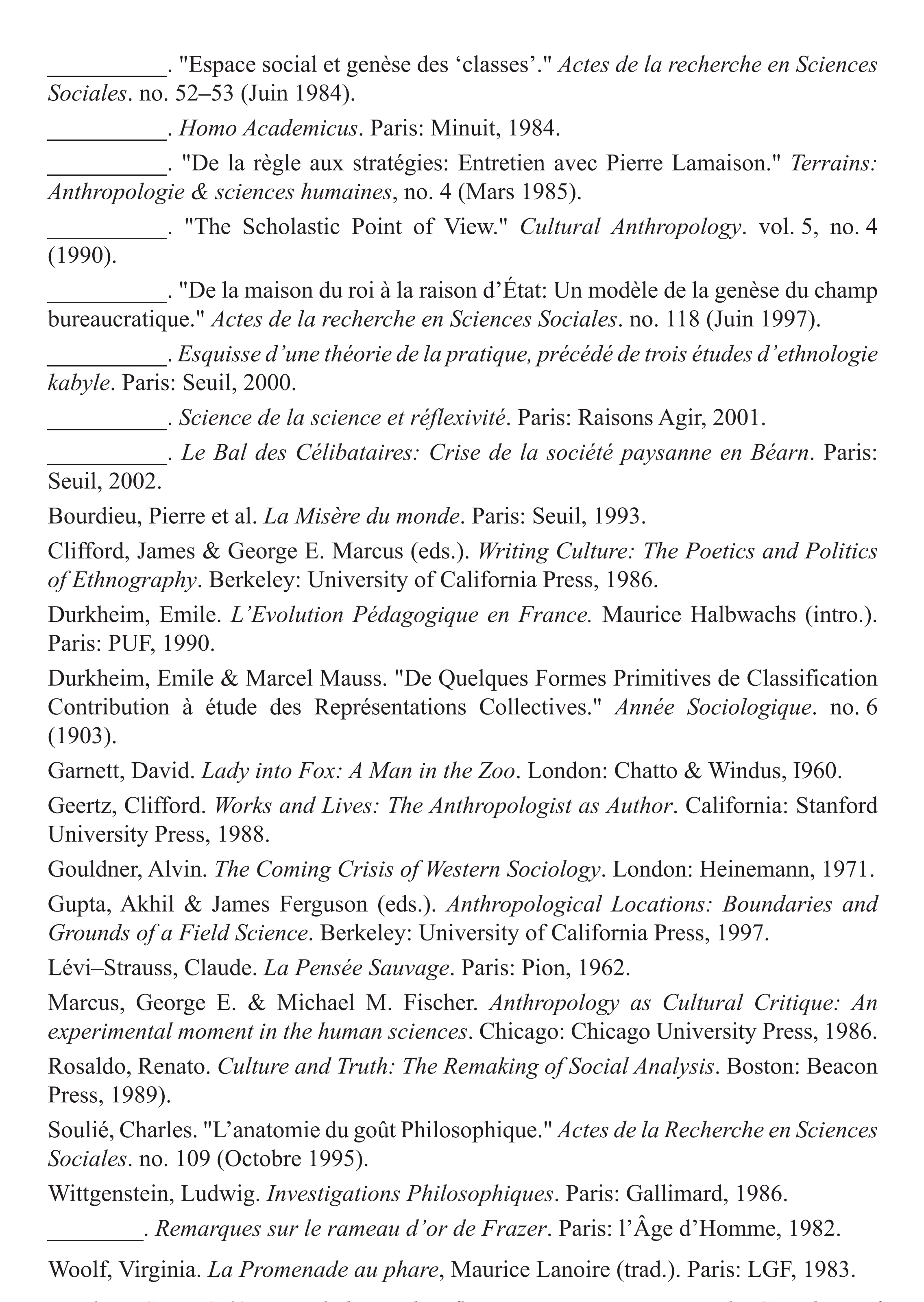
References

Austin, John L. *Sense and Sensibilia*. Oxford: Oxford University Press, 1962.

Bourdieu, Pierre. "Célibat et Condition Paysanne." *Études Rurales*. no. 5–6 (Avril–Septembre 1962).

__________. "Les rites institution." *Actes de la recherche en Sciences Sociales*. no. 43 (Juin 1982).

(32) Pierre Bourdieu, *Le Bal des Célibataires: Crise de la société paysanne en Béarn* (Paris: Seuil, 2002).



__________. "Espace social et genèse des 'classes'." *Actes de la recherche en Sciences Sociales*. no. 52–53 (Juin 1984).

__________. *Homo Academicus*. Paris: Minuit, 1984.

__________. "De la règle aux stratégies: Entretien avec Pierre Lamaison." *Terrains: Anthropologie & sciences humaines*, no. 4 (Mars 1985).

__________. "The Scholastic Point of View." *Cultural Anthropology*. vol. 5, no. 4 (1990).

__________. "De la maison du roi à la raison d'État: Un modèle de la genèse du champ bureaucratique." *Actes de la recherche en Sciences Sociales*. no. 118 (Juin 1997).

__________. *Esquisse d'une théorie de la pratique, précédé de trois études d'ethnologie kabyle*. Paris: Seuil, 2000.

__________. *Science de la science et réflexivité*. Paris: Raisons Agir, 2001.

__________. *Le Bal des Célibataires: Crise de la société paysanne en Béarn*. Paris: Seuil, 2002.

Bourdieu, Pierre et al. *La Misère du monde*. Paris: Seuil, 1993.

Clifford, James & George E. Marcus (eds.). *Writing Culture: The Poetics and Politics of Ethnography*. Berkeley: University of California Press, 1986.

Durkheim, Emile. *L'Evolution Pédagogique en France.* Maurice Halbwachs (intro.). Paris: PUF, 1990.

Durkheim, Emile & Marcel Mauss. "De Quelques Formes Primitives de Classification Contribution à étude des Représentations Collectives." *Année Sociologique*. no. 6 (1903).

Garnett, David. *Lady into Fox: A Man in the Zoo*. London: Chatto & Windus, I960.

Geertz, Clifford. *Works and Lives: The Anthropologist as Author*. California: Stanford University Press, 1988.

Gouldner, Alvin. *The Coming Crisis of Western Sociology*. London: Heinemann, 1971.

Gupta, Akhil & James Ferguson (eds.). *Anthropological Locations: Boundaries and Grounds of a Field Science*. Berkeley: University of California Press, 1997.

Lévi–Strauss, Claude. *La Pensée Sauvage*. Paris: Pion, 1962.

Marcus, George E. & Michael M. Fischer. *Anthropology as Cultural Critique: An experimental moment in the human sciences*. Chicago: Chicago University Press, 1986.

Rosaldo, Renato. *Culture and Truth: The Remaking of Social Analysis*. Boston: Beacon Press, 1989).

Soulié, Charles. "L'anatomie du goût Philosophique." *Actes de la Recherche en Sciences Sociales*. no. 109 (Octobre 1995).

Wittgenstein, Ludwig. *Investigations Philosophiques*. Paris: Gallimard, 1986.

________. *Remarques sur le rameau d'or de Frazer*. Paris: l'Âge d'Homme, 1982.

Woolf, Virginia. *La Promenade au phare*, Maurice Lanoire (trad.). Paris: LGF, 1983.

Woolgar, Steve (ed.). *Knowledge and Reflexivity: New Frontiers in the Sociology of Knowledge*. London: Sage, 1988.



مراجعات الكتب

Book Reviews



بقعة ضوء، مواد مختلفة على كانفس، 160×120 سم (2018).

A spot of light, various materials on canvas, 160 x 120 cm (2018).

عبد الحميد عبيدي | Abdelhamid Abidi*

رأس المال والأيديولوجيا

Capital and Ideology

عنوان الكتاب:	رأس المال والأيديولوجيا.
عنوان الكتاب في لغته الأصلية:	*Capital et Idéologie*.
المؤلف:	توماس بيكيتي Thomas Piketty.
الناشر:	Seuil.
مكان النشر:	باريس/ فرنسا.
تاريخ النشر:	2019.
عدد الصفحات:	1198 صفحة.

* أستاذ مساعد في علم الاجتماع في جامعة قرطاج بتونس.
Assistant Professor in Sociology at Carthage University in Tunisia.

مقدمة

بعد صدور كتابه **رأس المال في القرن الحادي والعشرين** سنة 2013 والذي تُرجم إلى أكثر من 40 لغة وبيعت منه أكثر من 2.5 مليون نسخة، صدر للباحث الفرنسي في الاقتصاد السياسي توماس بيكيتي Thomas Piketty كتاب جديد بعنوان **رأس المال والأيديولوجيا** نشرته دار Seuil بباريس في أواسط أيلول/ سبتمبر 2019.

يبحث الكاتب، في 1198 صفحة، مسألة اللامساواة وكيف تسعى المجتمعات البشرية إلى تبريرها عبر التاريخ، ببناء منظومات أيديولوجية؛ لأنه في غياب ذلك التبرير يصبح كل النظام الاجتماعي والسياسي مهدّدًا بالانهيار (ص 13). واتّضح للباحث بعد دراسة الأيديولوجيات الماضية أنها لا تختلف عن أيديولوجيات العصر الحاضر في بنيتها ومنطق اشتغالها. ولئن اختلفت المسارات والتجارب التاريخية في هذا السياق، فإن المجتمعات البشرية تلتقي جميعًا في حاجتها إلى وضع التبريرات المناسبة لجملة التفاوتات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي لم يخل تقريبًا مجتمع إنساني منها.

انطلاقًا من مقاربة مقارنة لقواعد بيانات عريضة تغطّي مناطق عديدة من العالم تتعلق بمعطيات كمية وكيفية للمداخيل والتركات والضرائب والترسانات القانونية والمؤسّساتية ومواقف الهيئات السياسية والمؤسّسات الدّينية وخطاباتها تمتدّ على ثلاثة قرون منذ سنة 1700 وحتى اليوم، انكبّ الباحث على دراسة البناء الأيديولوجي المتعدّد الأبعاد والهادف إلى إضفاء صبغة شرعية و«طبيعة» Naturalisation على جملة التفاوتات التي تخترق أغلب المجتمعات في مختلف الحضارات والأزمنة، معتمدًا على مفهوم «النظام التفاوتي» أو «اللامساواتي» Régime Inégalitaire ومفهوم «الأيديولوجيا» Ideology في معناه الواسع، ليشمل إضافة إلى الأفكار والنظريات البنى المؤسّساتية في المجالات السياسية والثقافية والاقتصادية.

ينتهي الباحث إلى خلاصة مركزية، مفادها أن التفاوتات ما هي إلا بناء اجتماعي تاريخي يختلف باختلاف التجارب والأزمنة والحضارات، وأن إمكانية وجود أنظمة اجتماعية وسياسية أكثر عدلًا كانت ولا تزال أمرًا قابلًا للتّحقيق، إذا ما اتّحدت القوى الاجتماعية المتضرّرة من الأنظمة التّفاوتية على عكس ما تدّعيه القوى المحافظة من أن اللامساواة حتمية ولا مفرّ منها.

هيكلية الكتاب

في مقدمة طويلة (70 صفحة) تطرّق بيكيتي إلى تعريف «النظام التفاوتي» و«الأيديولوجيا» بصفتهما مفهومين رئيسين يتبنّاهما في بحثه، مبيّنًا العلاقة بين كتابه السابق **رأس المال في القرن 21**، وكتابه الحالي **رأس المال والأيديولوجيا**، وكيف سيقارب مسألة اللامساواة منهجيًا ونظريًا، كما قدّم السياقين العلمي والعالمي اللذَين يتنزل فيهما هذا البحث.

يتكون الكتاب من أربعة أقسام غير متوازنة في الحجم مبوّبة تراتبيًا في تناسق مع مواضيع كل قسم، وتتضمن هذه الأقسام 17 فصلًا. يعالج القسم الأول الأنظمة التفاوتية في التاريخ داخل المجتمعات ثلاثية الوظيفة Sociétés Trifonctionnelles والمجتمعات الملكويّة (نسبة إلى ملْكية) Sociétés Propriétaristes في أوروبا وعلاقة السلطة بالمِلكيّة. أما القسم الثاني، فيتعرض للمجتمعات العبودية والاستعمارية

المتميزة بالتفاوتات القصوى والهيمنة، انطلاقًا من دراسة حالة الهند ثم من خلال المسارات الأوروبية والآسيوية.

ينتقل الكاتب في القسم الثالث إلى ما سمّاه التّغير الكبير في القرن العشرين، والذي تعرّض فيه لأزمة مجتمع المُلّاك في مجتمعات الديمقراطية الاجتماعية ثم في المجتمعات الشيوعية وما بعد الشيوعية، منتهيًا إلى مرحلة الرأسمالية المفرطة السائدة اليوم. أما القسم الرابع والأخير، فقد خصّصه لإعادة التفكير في الأبعاد السياسية للصراع الأيديولوجي حول العدالة الاجتماعية من خلال البنى الحزبية والأيديولوجية في أوروبا والولايات المتحدة الأميركية، ثم تعرّض بالنقد لما أسماه الخدعة الهوياتية ما بعد الاستعمارية، قبل أن يستعرض عناصر النمط الاجتماعي التشاركي في القرن الحادي والعشرين.

في خاتمة كتابه المقتضبة، مقارنة بحجمه، خلُص الكاتب إلى أن التاريخ هو تاريخ صراع الأيديولوجيات من أجل العدالة، معترفًا بحدود الرؤية المركزية الأوروبية التي سيطرت على الكتاب مثمّنًا الدور المدني والسياسي للعلوم الاجتماعية.

أولًا: أسس سردية اللامساواة

لكل مجتمع إنساني سرديّته الأيديولوجية التي تبرّر نظامه التفاوتي. ويعني التبرير وإضفاء الشرعية على اللامساواة إيجاده أسبابًا مقنعة ومناسبة لها، وإلا سيصبح نظامه السياسي والاجتماعي مهدّدًا بالتقوّض. ومن ثمّ فإنّ كل زمن ينتج جملة من الخطابات والأيديولوجيات المتناقضة سعيًا إلى تبرير اللامساواة الحاضرة والآتية وذلك بتحديد وضبط القواعد الاقتصادية والاجتماعية التي تُهيكل كلّ ذلك البناء التفاوتي. انطلاقًا من هذه التناقضات، التي هي في الوقت نفسه فكرية ومؤسساتية وسياسية، تنتَج سرديّات مهيمنة تستند إليها الأنظمة التفاوتية السائدة (ص 14).

فنحن مثلًا في المجتمعات المعاصرة أمام سرديّة الملكية (ص 128) والمبادرة الفردية والجدارة، لذلك تبدو اللامساواة الحديثة عادلة؛ لأنها نابعة من مسار حرّ يعطي الحظوظ نفسها لكل فرد في الحق في الولوج إلى السوق وإلى الملكية والاستفادة من مراكمة الثروة، ومن ثمّ اعتبار الأكثر غنىً من الأفراد هو الأكثر مبادرة وجدارة ونجاعة. يختلف ذلك تمامًا مع المجتمعات القديمة، حيث تستند اللامساواة فيها عادة إلى الاختلاف في المكانة الاجتماعية وصلابة هرميتها على نحو اعتباطي ومستبد. لكن هذه السردية الكبرى للملكية والجدارة، التي اشتهرت أكثر في القرن التاسع عشر بعد انهيار الأنظمة القديمة، قد عرفت نوعًا من المراجعة الجذرية واتخذت منحى عالميًا في نهاية القرن العشرين على إثر انهيار المنظومة الشيوعية الروسية وانتصار الرأسمالية المفرطة؛ ما جعل هذه السّردية أكثر هشاشة. فهي سرديّة تأخذ أشكالًا مختلفة وأحيانًا متناقضة بين أوروبا والولايات المتحدة والهند والبرازيل والصين وأفريقيا الجنوبية والشرق الأوسط وفنزويلا. ولئن ارتبطت هذه الأشكال المختلفة للسردية الملكوية Propriétariste والجداراتية Méritocratique في هذه المناطق بخصوصية المسارات التاريخية لكل منها والمتقاطعة جزئيًا، فإنها أصبحت منذ بداية القرن الحادي والعشرين مرتبطة ارتباطًا وثيقًا بعضها ببعض.

فمن الملاحظ أن التفاوتات الاجتماعية والاقتصادية قد أصبحت عميقة وظاهرة في كل

مناطق العالم وبنسب ضخمة؛ بحيث أصبح من الصعب تبريرها باسم المصلحة العامة. ومن الملاحظ أيضًا أن الهُوّة أصبحت كبيرة جدًّا بين الخطاب الرسمي حول الجدارة من جهة وواقع الطبقات المظلومة وحقها في التعليم والصحة والثروة من جهة أخرى. لذلك يجد المستفيدون من هذا النظام، في سرديّة المبادرة الفردية والجدارة، طريقة مناسبة لتبرير أي مستوى من التفاوت، من دون مراجعته والتحقيق فيه، بل أكثر من ذلك هم يحتقرون الطبقات الأضعف لأنها ليست جديرة ولا مجتهدة وغير دؤوبة. وولّد ذلك لدى الطبقات الفقيرة والأكثر فقرًا إحساسًا بالذنب، لم يكن موجودًا في المجتمعات القديمة؛ لكونها قائمة على تكامل وظيفي بين المجموعات البشرية.

كما تتّسم اللامساواة الحديثة أيضًا بجملة من الممارسات العنصرية والتفاوتات في المكانة وفي الانتماء العرقي والديني، حيث يوجد عنف لا تتحدّث عنه السردية المهيمنة التي تمدح الجدارة؛ وهو عنف وحشي يذكرنا بما كان سائدًا في المجتمعات القديمة التي نتبجّح اليوم بأننا ابتعدنا عنها وتميّزنا بالتقدّم الإيجابي.

ولدراسة مسار تشكّل هذه السرديات نحن نحتاج إلى التاريخ (ص 61)؛ لأنّ كلّ مجتمع في حاجة إلى تبرير منظومته التفاوتية، وتحتوي هذه التبريرات دائمًا على قدرٍ من الحقيقة والمبالغة وعلى قدر من الخيال و«النذالة»، وعلى قدر من المثالية والأنانية. ومن هنا، لم يعد في الإمكان أن تتواصل الأنظمة غير العادلة، إلّا بالعمل الدؤوب على البحث عن التبريرات المناسبة واللازمة لهيكلة هذه التفاوتات الاقتصادية والاجتماعية (ص 154).

أفضى هذا التحليل التاريخي إلى خلاصة مهمة؛ مفادها أن التنمية الاقتصادية والتقدّم الإنساني كانا بفضل العدالة والتعليم، ولم يكونا بفضل تقديس الملكية. فهذا التفاوت المُفرط الذي تعمّق واتسع بسرعة في العشريتين الأخيرتين من القرن العشرين ما هو في حقيقة الأمر إلا نتاج للكارثة الشيوعية، وهو أيضًا نتيجة للجهل وتفتيت المعارف؛ الأمر الذي ساهم في تغذية العبثية والانزلاقات الهوياتية التي تغزو العالم اليوم. ولذلك يرى الكاتب أن مراجعة التاريخ عن طريق مقاربة متعدّدة الاختصاصات يمكن أن تُنتج في القرن الحادي والعشرين سردية أكثر توازنًا، وذات طابع اجتماعي تشاركي؛ أي إنتاج أيديولوجيا جديدة حول المساواة والملكية الاجتماعية والتعليم وتبادل المعارف وتقاسم السلطة بمعنى أن تكون أيديولوجيا أكثر دقة وحاملة لتفاؤل إنساني أكثر إقناعًا من السرديات السابقة، لأنها تنطلق من دروس التاريخ الكلي.

ثانيًا: الأيديولوجيا وآليات التبرير

يستعمل الكاتب في هذا السياق مقولة مركزية في كتابه؛ وهي مقولة الأيديولوجيا التي يستخدمها بالمعنى الإيجابي والبنائي. ويعرّفها بأنها جملة الأفكار والخطابات المسبقة التي تبرّر كيفية بناء المجتمع من الناحية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. فهي إلى حد ما محاولة متناسقة في الإجابة عن جملة الأسئلة الكبرى المتعلقة بالتنظيم الاجتماعي الأمثل، ولذلك ليس هناك أيديولوجيا تستقطب الجميع وتقنعهم، بل إن الصراع والاختلاف سمة ملازمة للأيديولوجيا نفسها. ويسعى كل مجتمع إلى الإجابة عن تلك الأسئلة، من خلال تجاربه الخاصة أو من

خلال تجارب الآخرين. يعدّد الكاتب هذه الأسئلة، ويذكر منها مثلًا السؤال المتعلّق بالنظام السياسي؛ أي جملة القواعد المحدّدة للقومية أو الأمّة ولمجالها الجغرافي، وكذلك للميكانيزمات اللازمة لأخذ القرارات الجماعية، إضافة إلى الحقوق الأساسية للأفراد في المجتمع. كما تشمل الأجوبة أشكال المشاركة السياسية، والتمييز بين دور المواطنين ودور الأجانب في هذا المجال. أضف إلى ذلك سؤالًا آخر يتعلّق بنظام الملكية، أي جملة القواعد المنظّمة لمختلف الأشكال الممكنة للملكية والإجراءات القانونية المؤطّرة لعلاقات الملكية بين المجموعات البشرية المعنية. كما تحدّد المجتمعات أيضًا دور الملكية العامة والملكية الخاصّة، العقارية منها والمالية، الأرضية والمائية، والنّخاسة والعبودية، والفكرية واللامادية، وتنظيم العلاقات بين المُلّاك والمستأجرين والنبلاء والفلاحين، والأسياد والعبيد وكذلك الشركاء والأجراء. فلكل نظام اجتماعي تفاوتي الأجوبة المناسبة له التي تتّسم بالتناسق إلى حدّ ما، حتى تكون هذه الأجوبة السياسية والملكوية المرتبطة عادة بعضها ببعض، قابلة للاستمرارية. فالعلاقة المتداخلة بين البناء السياسي وطبيعة نظام الملكية أمر بديهي؛ لأنهما ينحدران معًا من نظرية التفاوت الاجتماعي بين مختلف المجموعات البشرية.

ففي المجتمعات ثلاثية الوظائف مثلًا والتي تنقسم إلى ثلاث طبقات (ص 71) بحسب وظيفة كل منها كالآتي: الطبقة الكهنوتية والدينية؛ وطبقة النبلاء والمحاربين؛ ثم الطبقة العاملة والعامة، نجد داخل هذه التشكيلة التاريخية التي ميزت المجتمعات ما قبل الحديثة أنّ الطبقات المتحالفة والمهيمنة هي الطبقات التي بيدها القضاء والقوات المحاربة ثم طبقة المُلّاك.

كان المالك للأرض، عقودًا طويلة، هو سيّد الأفراد الذين يعيشون ويعملون في تلك الأرض (ص 74). لذلك فالنظام التفاوتي يشمل النظام السياسي ونظام الملكية، ويشمل أيضًا النظام الجبائي والنظام التربوي اللذَين يعتبران الآلية الكفيلة بضمان ديمومة النظام وشرعيته.

من أجل فهم بنية الأنظمة التفاوتية تاريخيًا، يؤكد بيكيتي أن الأيديولوجيا ليست فقط الرؤية المتناسقة حول الدولة والمجتمع، بل هي أيضًا جملة المؤسسات الاجتماعية والثقافية والسياسية كالعائلة والمدرسة التي قامت وما زالت، من خلال التجارب التاريخية، بالدور التبريري أي إعطاء صفة «الطبيعية» Naturalisation للعلاقات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وخصوصًا علاقات السلطة والملكية (ص 287). فالأيديولوجيا، إذًا، تُشرّع للأنظمة التفاوتية عبر منظومات تشريعية وجبائية وتربوية (ص 421) معينة؛ ولذلك يرى الكاتب أن العلوم الاجتماعية مدعوّة اليوم إلى مقاربة هذه التجارب التاريخية للمجتمعات والمقارنة بين الوقائع والأحداث والمؤسسات والتجارب الاجتماعية والسياسية لثقافات وحضارات متعاقبة ومتعايشة زمنيًا. تكون المقارنة عبر منهج مواجهة التجارب بعضها ببعض عبر استغلال المواد والمعطيات المتوافرة حول أنظمة التفاوت الاجتماعي من أجل فهم أفضل لبنياتها وهيكلية تطورها، ثم أخيرًا فهم التغيّرات التي عرفتها هذه التنظيمات السياسية والاقتصادية ومعرفة على أي قاعدة يمكن اعتبار تنظيم اجتماعي واقتصادي وسياسي ما أفضل من غيره (ص 491).

يبرهن بيكيتي على العلاقات الهيكلية بين المنظومات المكونة للأيديولوجيا التبريرية

والتطبيعية في مجتمعات اليوم، بحجّة غياب وسيلة ديمقراطية تمكّن أغلبية المواطنين، ويأخذ الأوروبيين مثلًا، من إمكانية تبنّي نظام جباية أو مشروع توزيع جماعي وتنموي مشترك؛ وذلك بسبب وجود قانون حق النقض الجبائي أو المالي الذي تتمتع به الوحدة الأوروبية تجاه كل بلد عضو مهما كان عدد سكانه قليلًا ومهما كان حجم العائدات التي يجنيها من اندماجه التجاري والمالي في المجموعة الأوروبية (ص 745، 750).

بصفة أوضح، يعتبر الكاتب أن الظاهرة المركزية اليوم هي أن التفاوت المعاصر مهيكل بقوة، عن طريق نظام الحدود والجنسيات والحقوق الاجتماعية والسياسية المرتبطة به. ولذلك يرى أنه من البديهي أن نعيش اليوم، ومنذ بداية القرن الحادي والعشرين، صراعات أيديولوجية شرسة ومتعددة الأبعاد حول قضايا التفاوت الاجتماعي والهجرة والهويات؛ ما يعوق تَشكّل تحالفات ذات أغلبية، تمكّن من مواجهة ظاهرة تزايد التفاوت في كل المجالات (ص 898). فالصراعات الدينية والهوياتية مثلًا لا تمكن الطبقات الشعبية من التنظُّم داخل أُطر سياسية، في غياب مِنبر له برنامج مقنع لهذه الطبقات بأنّ ما يوحّدها أكبر بكثير ممّا يفرّقها.

ثالثًا: أبعاد التفاوت في المجتمعات الحديثة

ليس التّفاوت بحسب بيكيتي اقتصاديًا أو تكنولوجيًا فحسب، بل هو أيضًا تفاوت أيديولوجي وسياسي؛ وهو جوهر العلاقة بين رأس المال والأيديولوجيا، كما يشير عنوان الكتاب، وهي دون أدنى شك أهم خلاصة لهذه الدراسة الميدانية التاريخية. ويعني ذلك عمليًا أن السوق والمنافسة، والرّبح والأجر، ورأس المال والدَّين، والعمّال المختصّين وغير المختصّين، والمواطنين والأجانب، والملاذات الضريبية والتنافسية (ص 792، 795)، هي ظواهر لا توجد في ذاتها بهذه الصفة، بل هي جميعًا اجتماعيًا وتاريخيًا مركّبة ومرتبطة ارتباطًا وثيقًا بالنظام القانوني والجبائي والتربوي والسياسي الذي وقع اختياره وتبنّيه، كما ترتبط أيضًا بدرجة أعمق بالنماذج الفكرية التي نستعملها. تحيلنا إذًا تلك الخيارات إلى التصورات والتمثلات الاجتماعية التي يصنعها كلّ مجتمع حول المفاهيم الكبرى، مثل العدالة الاجتماعية والاقتصاد العادل وعلاقات القوة السياسية والأيديولوجية بين مختلف المجموعات التي تكونه. فموازين القوى تلك ليست فقط مادية، بل هي فكرية أيضًا وأيديولوجية. بمعنى أن الأفكار والأيديولوجيات تُعتبر قوة في التاريخ؛ لأنها تمكن من صياغة وهيكلة عوالم جديدة ومجتمعات مختلفة. لذلك فإن مسارات مجتمعية متعددة ومختلفة تبقى ممكنة الوجود، خلافًا لهيمنة فكرة الاتجاه الأوحد والمسار الأمثل.

ما يميز مقاربة بيكيتي أنها تختلف جوهريًا عن تلك الخطابات المحافظة التي تسعى إلى تفسير أسس «طبيعية» للتفاوت الاجتماعي. من الغريب أنه في جميع المجتمعات تقريبًا، قديمها وحديثها، تسعى النخب إلى «تطبيع» Naturalisation اللامساواة؛ أي إعطاء وجودها صبغة حتمية واعتبارها في صالح الفقراء والأكثر فقرًا، وأن بنية هذه اللامساواة هي الشكل الممكن والوحيد، ولا يمكن تغييره من دون إلحاق ضرر كبير بالمجتمع. في مقابل هذا الخطاب المحافظ، تبين قراءة التجارب التاريخية أن العكس تمامًا هو الصحيح. فالتفاوت يتغير من

زمن إلى آخر ومن مكان إلى آخر، ويختلف في أهميته وعمقه واتّساعه وكذلك في بنيته وظروفه وسرعته؛ ما يجعل التنبؤ به قبل بروزه أمرًا صعبًا. لكن الأمر الإيجابي أنه في العموم هناك في التاريخ دومًا قطائع ومسارات ثورية وسياسية، مكّنت من تحجيم وتنقيص حدّة هذا التفاوت ودرجته، وتغييره في الماضي، كما مكّنت من وجود نجاحات كبرى تتمثل في إيجاد مؤسسات ثمينة جعلت من فكرة التطور الإنساني حقيقة وواقعًا معيشًا مثل حق الانتخاب وإجبارية التعليم ومجانية المدرسة، إضافة إلى الضمان الصّحي، والتغطية الاجتماعية، والضريبة التصاعدية؛ وقد تحقق البشرية مستقبلًا نجاحات أخرى من هذا القبيل. ومن ثم، فالتفاوت الحالي والمؤسسات التي تسنده ليست الوحيدة والنهائية، كما تسوّقُ لذلك القوى المحافظة، بل هو سائر إلى التغير والتجدّد دائمًا.

يتفق بيكيتي، بمقاربته التي تركز على الأيديولوجيا ومؤسساتها واختلاف المسارات التاريخية، مع العديد من نقّاد الماركسية الأرثوذكسية التي تعتبر أن البنى الاقتصادية وعلاقات الإنتاج تحدّد تقريبًا وعلى نحو شبه آلي البنى الفوقية الأيديولوجية لمجتمع ما. ويرى، على العكس من ذلك، أن المجال الأيديولوجي هو مجال مستقل تمامًا بذاته. ففي الحالة التاريخية للنموّ الاقتصادي نفسها وقوى الإنتاج، نجد جملة من المنظومات الأيديولوجية والسياسية والتفاوتية الممكنة (ص 677). فمثلًا، لا تمكننا نظرية المرور الآلي من نمط الإنتاج الإقطاعي إلى نمط الإنتاج الرأسمالي، بعد ظهور الثورة الصناعية، من الوعي بتعقّد المسارات التاريخية والسياسية والأيديولوجية في مختلف مناطق العالم؛ وأهم الاختلافات هي تلك الموجودة بين المناطق المستعمِرة والمناطق المستعمَرة (ص 307).

كما لا تمكّن هذه النظرية من استخلاص العبر الأكثر نجاعة للحقب اللاحقة. ولذلك، فقد لاحظنا أنه قد وُجد دائمًا في الماضي وسيوجد في المستقبل بدائل. ففي كل مرحلة من مراحل النمو الاقتصادي تاريخيًا، هناك طرق متعدّدة لهيكلة النسق الاجتماعي والاقتصادي والسياسي على نحو معين لعلاقات الملكية وللنظام الضريبي والتعليمي وللعلاقات بين مختلف المجموعات البشرية. ولذلك يرى بيكيتي أن خير ردّ على خطاب النخب المحافظة، وأصحاب الانتظار الثوري، هو دراسة مختلف المسارات التاريخية والتّغيرات غير المكتملة في الماضي. فالانتظار الثوري يحول دون التفكير العلمي الجدّي في شكل النظام المؤسّساتي والسياسي، الذي يجب تبنّيه، إذا ما حدثت تلك ثورة. ولذلك فعادة ما تفضي تلك اللحظة الثورية، إذا ما حصلت، إلى تركيز سلطة دولة متكلّسة وغير واضحة المعالم؛ وهو أمر خطير كخطورة القدسية الملكوية Sacralité Propriétariste التي ندّعي مواجهتها. فمثلًا يعتبر بيكيتي أن التجربة الشيوعية في شكليها الروسي والصيني ما زالت آثارها السلبية متواصلة حتى اليوم، ونحن ندفع الثمن الباهظ لتلك التجربة (ص 674، 684). ومن ثمّ يجب إعطاء البنى الأيديولوجية الماضية والحاضرة الأهمية اللازمة، وتخصيص كل منها بالدراسة مثل ثلاثية الوظائف والعبودية والاستعمارية والملكوية والشيوعية والاجتماعية – الديمقراطية. والمقصود بذلك إعادة تلك الأنظمة الأيديولوجية إلى التناسق الخاص بها.

ينطلق الباحث من مبدأ مفاده أن كل أيديولوجيا مهما كانت درجة مغالاتها في الدفاع عن تفاوت أو عدالة ما، فهي تعبّر بطريقتها عن رؤية معينة للعدالة الاجتماعية. فكل أيديولوجيا هي رؤية حاملة

لإمكانية التحقّق، وهي على درجة من الصدقية والتناسق، بشرط أن تُدرس مساراتها الأيديولوجية والسياسية في سياقها التاريخي المناسب.

رابعًا: المنهج ومصادر البيانات

يقدّم الكاتب في هذا البحث عديد التطوّرات التاريخية لبنية اللامساواة وتغيراتها في مختلف المجتمعات، انطلاقًا من جملة من المصادر والمعطيات التاريخية، والتي يصنفها كالآتي (ص 26):

• مصادر تمكن من قياس تطوّر التفاوت في أفق تاريخي مقارناتي متعدد الجوانب (تفاوت في الدّخل، في الرّاتب، في التّركة، في التعليم، في الجندر، العمر، المهنة، الأصل الاجتماعي، الدّين، العرق والمكانة، وغير ذلك).

• مصادر تمكن من دراسة التغيرات التي تطرأ على الأيديولوجيات والمعتقدات السياسية والتّصورات حول المساواة والمؤسسات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تهيكلها.

أما في ما يتعلق بالمصادر الأولى، فهي تشمل المعطيات الكمية التي جُمِّعت في إطار مشروع قاعدة البيانات للتفاوت في العالم: World.WID: World Inequality Database الذي يجمع أكثر من مئة باحث يمثلون أكثر من ثمانين دولة موزعة على القارات الخمس. وهو أكبر مشروع قاعدة بيانات في العالم اليوم، حول التّطور التاريخي لتفاوت المداخيل والتّركات بين الدول وداخل كل منها. ويعتبر المشروع مواصلة للأبحاث التاريخية التي أسّس لها كل من إيمانويل سايز Emmanuel Saez وأنتوني أتكينسون Etkinson Anthony، منذ سنة 2000.

منهجيًا، تعتمد هذه الأبحاث على مقارعة المصادر المختلفة والمتوافرة حول الاقتصاديات القومية للدول بالمعطيات التي توفرها الدراسات الميدانية، وكذلك البيانات الضريبية، والتّركات التي تُمكّننا من الرجوع إلى نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين. وتوافق هذه الفترة ظهور نظام الضريبة التصاعدي على المداخيل والتّركات في عديد الدول؛ ما مكّننا من معاينة بيانات أخرى حول الثروات.

أما المعطيات حول التفاوت داخل الدول، فقد بقيت مع الأسف، بحسب الباحث، غير مكتملة؛ وذلك بسبب ضعف الشفافية الاقتصادية والمالية والصعوبات المتعلقة بالوصول إلى مصادر البيانات الضريبية والإدارية والمصرفية في عديد الدول. لكن بالرّغم من وجود هذه الصعوبات، فقد استطاع، بحسب قوله، بمساعدة عديد المواطنين والباحثين والصحافيين في السنوات الأخيرة، من الوصول إلى مصادر جديدة كانت بعض الحكومات سابقًا لا تسمح بالدخول إليها واستعمالها كما في البرازيل وتونس ولبنان وساحل العاج وأفريقيا الجنوبية وكوريا وبولونيا وكذلك الصين وروسيا. لقد تمكن الباحث، بفضل اعتماد بيانات عن اقتصاديات ونظم جبائية في هذه الدول، من تجاوز الحدود الجغرافية لأوروبا والولايات المتحدة واليابان. قد تجاوز بذلك النظرة المركزية الغربية التي طبعت كتابه السابق، **رأس المال في القرن الحادي والعشرين**. وقد علّل بيكيتي هذا الضعف بعدم توافر المعطيات المناسبة في البلدان الأخرى.

أما المصادر المتعلقة بالأيديولوجيا، فإنها متنوعة المواد، كالنقاشات البرلمانية، والخطابات السياسية، والبرامج الانتخابية للأحزاب. استعمل

كذلك الباحث نصوصًا لكبار المنظرين، مثل تلك التي كتبها فاعلون سياسيون اعتبارًا لدورهم المهم في التاريخ وللتبريرات التي أعطوها للتفاوت الاجتماعي. كما استعمل نصوصًا لرجال الدين، مثل تلك التي ظهرت في بداية القرن الحادي عشر، والتي تبرّر النظام الثلاثي الوظيفي أو الاتفاق الملكوي الجديد Traité Néopropriétariste الذي كتب عنه فريدريش فون هايك Friedrich Von Hayek (1889–1992) في بداية 1980 في كتابه (ص 821). إضافة إلى كتابات عضو مجلس الشيوخ الأميركي عن حزب الديمقراطيين جون كالهون John Calhoun في سنوات 1830، والتي تهدف إلى إضفاء الشرعية على نظام الرّق عندما قال أن «الرّق منفعة عامة» Slavery as a positive good، وصولًا إلى تغريدات دونالد ترامب ومقالاته في *Wall Street Journal* أو *Financial Times* والتي تلخّص جميعها الرؤية الرأسمالية الطاغية Hypercapitalism الأميركية والأنكلوسكسونية.

لا يغفل الكاتب اطلاعه أيضًا على النصوص الأدبية، والتي يعتبرها من أهم المصادر التي تعكس التغيرات التي تطرأ على التمثلات الاجتماعية حول التفاوتات الاجتماعية وغيرها، مثل نصوص أونوريه دي بالزاك Honoré de Balzac (1799–1850)، وجين أوستن Jane Austen (1787–1817)، التي تعبّر عن انتعاش مجتمع المُلّاك في فرنسا وبريطانيا في نهاية القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر.

خامسًا: تلازم التطوّر واللامساواة

ينطلق الباحث من قناعة مفادها أن هناك ولا شك تطورًا إنسانيًا، ولكنه تطور هش قد يتحطم في كل لحظة أمام الانزلاقات التفاوتية والهوياتية في العالم اليوم (ص 31). ويعدّد الكاتب مجموعة من المؤشرات على هذا التطور مثل ارتفاع معدّل أمل الحياة عند الولادة، والذي كان لا يتجاوز 26 سنة في 1820 وأصبح اليوم يتجاوز 72 سنة، كذلك الحال في مجال التعليم والقدرة على القراءة والكتابة لدى الأفراد فوق 15 سنة في العالم إذ كانت نسبتهم لا تتجاوز 10 في المئة في بداية القرن 19 إلى أكثر من 85 في المئة اليوم. تثبت عديد المؤشرات الأخرى ذلك التطور الهائل مثل معدل سنوات التمدرس أو معدّل الدخل الفردي الذي تضاعف عشر مرات منذ القرن الثامن عشر، إذ تطور من 80 دولارًا سنة 1700 إلى 1000 دولار سنة 2020. أما عدد السكان في العالم فقد تزايد من 600 مليون نسمة سنة 1700 إلى أكثر من 7.5 مليارات سنة 2020.

لكن جميع هذه المؤشرات الإيجابية، والتي تُقاس بالمعدّلات السنوية لكل سكان العالم وتمتدّ على فترة زمنية طويلة، تُخفي في حقيقة الأمر تفاوتًا كبيرًا وهشاشة أكبر. فإذا كان معدل نسبة وفيات الأطفال الذين أعمارهم أقل من سنة مثلًا في البلدان الغنية سنة 2018 لا يتجاوز 0.1 في المئة فهو يتجاوز 10 في المئة في أفريقيا. كذلك فيما يتعلق بالفروق بين الدخول الفردية في البلدان الأكثر غنى وتلك الأكثر فقرًا فهي فروق كبيرة تصل إلى عشرات الأضعاف (من 3000 أو 4000 يورو إلى 100 أو 200 يورو في الشهر). كما لم يغفل الباحث اعتبار هذه المعدّلات للتّطور الإنساني على مدى أحقاب زمنية طويلة قد صاحبها أيضًا انتكاس حضاري، على غرار فترة الأنوار الأوروبية والأميركية، وكذلك الثورة الصناعية التي تأسست على منظومات عنيفة مثل أشكال الهيمنة في الملكية والعبودية والاستعمار

في القرون الثامن عشر والتاسع عشر والعشرين وبحجم غير مسبوق في تاريخ البشرية، قبل أن تغوص القوى الأوروبية بدورها في حقبة التدمير الذاتي خلال الحربين الأولى والثانية.

يمكن أن نستخلص من التاريخ العالمي في القرون الثلاثة الأخيرة أن التطوّر الإنساني ليس خطّيًا، وأننا أخطأنا كثيرًا عندما كنا نفترض سابقًا أن كل شيء يسير إلى الأحسن، وأن المنافسة الحرّة للقوى الدولية والفاعلين الاقتصاديين كفيلة بأن توصلنا إلى التجانس الاجتماعي والكوني. فالتطوّر موجود، ولكنه معركة دائمة، وعلينا مسبقًا الاستناد إلى تحليل موضوعي للتطورات التاريخية الماضية بما تحمله من إيجابيات وسلبيات (ص 1194).

يعتبر بيكيتي أن اللامساواة الاقتصادية والاجتماعية التي نلاحظها داخل العديد من بلدان العالم ومناطقه قد تسارعت وتيرتها، خاصة وبصفة مهيكلة ومخيفة منذ سنوات 1980 و1990. والمؤشر الأكثر تعبيرًا عن ذلك هو مقارنة نسبة 10 في المئة من السكان ذات الدخل الأعلى وما تملكه من الدخل القومي الخام في دولة ما. في حالة العدالة المطلقة فهي تساوي نسبة 10 في المئة، أما في حالة التفاوت القصوى فهي 100 في المئة. بين هذين الطرفين تراوح وتتغير تلك النسبة بين الدول والمناطق والأحقاب التاريخية. ففي بلدان مثل الولايات المتحدة الأميركية وروسيا والصين والهند وأوروبا تراوح تلك النسبة بين 25 و35 في المئة سنة 1918، وأصبحت سنة 1980 تراوح بين 35 و55 في المئة، وقد تصل إلى 75 في المئة في العشريات المقبلة.

سادسًا: الدروس المستخلصة

حاول بيكيتي في بحثه أن يزاوج في التحليل بين التاريخ الاقتصادي والتاريخ الاجتماعي وكذلك التاريخ الفكري والسياسي للأنظمة التفاوتية؛ قصد فهم طبيعة التبريرات وهيكلة اللامساواة، منذ المجتمعات الثلاثية الوظيفة والمجتمعات العبودية القديمة إلى المجتمعات ما بعد الاستعمارية والمجتمعات المغالية في الرأسمالية اليوم. وقد اعتبر تبعًا لذلك أن مشروعًا مثل هذا يبقى متواصلًا وقيد البحث؛ لأنه لا يوجد كتاب واحد يمكن أن يستنفد موضوعًا أو مادة تاريخية بهذا الحجم. ولذلك فإن كل خلاصة هي بطبيعتها مؤقتة؛ لأنها قائمة على بحوث غير مكتملة، وقابلة للنقد والتعديل في المستقبل (ص 1191).

ويعود بنا إلى البيان الشيوعي لسنة 1848 والذي جاء فيه على لسان فريدريك إنجلز Friedrich Engels (1820–1895): «إنّ تاريخ كل مجتمع حتى اليوم ليس إلا تاريخ نضال الطبقات». فيعتبر أن هذا التأكيد مناسب جدًا، ولكنه في نهاية بحثه أعاد صياغة تلك المقولة على النحو التالي: «إنّ تاريخ كل مجتمع حتى اليوم لم يكن إلا تاريخ نضال الأيديولوجيات والبحث عن العدالة» (ص 1192). بمعنى أن الأفكار والأيديولوجيات لها أهميتها في التاريخ، وأنه مهما كانت أهمية الوضع الاجتماعي فذلك لا يكفي لصياغة نظرية للمجتمع العادل أو للملكية وللحدود والجباية والتعليم والديمقراطية. تلك النظريات هي بناء أيديولوجي معقّد، تصوغه النظم، كل بحسب سياقه التاريخي والاجتماعي والسياسي.

فتاريخ القرن العشرين الاجتماعي والسياسي والاقتصادي، على غرار التجربة الشيوعية، يجبرنا اليوم على دراسة الأنظمة التفاوتية وتبريراتها أي

كيفية بناء النظام المؤسساتي وطرائق التنظيم الاجتماعي والاقتصادي، وذلك بمنهج ومقاربة دقيقة من أجل تحقيق التحرّر الإنساني من تلك الهيمنة الأيديولوجية. فتاريخ اللامساواة لا يقتصر البتّة على بعده الصراعي المادي بين من يظلم الشعوب ومن يدافع عنها، بل يستند في كلا المعسكرين إلى أبنية فكرية ومؤسساتية معقّدة لا تخلو من نفاق وإرادة ضمان ديمومتها من جانب المجموعاتٍ المهيمنة. على خلاف صراع الطبقات، فإن صراع الأيديولوجيات يستند إلى تبادل المعارف والتجارب واحترام الآخر والحوار والديمقراطية. لا أحد يملك كل الحقيقة حول ماهية المجتمع العادل، والملكية العادلة أو الحدود العادلة، والديمقراطية العادلة، والجباية العادلة أو التعليم العادل. إنه تاريخ بحث دائم عن العدالة المنشودة، ووحده الحوار ومقارعة التجارب البشرية والتاريخية بعضها ببعض في تنوعها وثرائها هما الكفيلان بتحقيق تطوّر حقيقي في هذا الاتجاه.

ينهي بيكيتي كتابه الضخم بنوع من الراديكالية في استنتاجاته؛ إذ يعتبر أن حركة رفض الرأسمالية الموغلة والمعولمة قد زادت أمام تفاقم الفوارق بين الشعوب، على نحوٍ غذّى ظهور أشكال جديدة من التقوقع على الذات مع هيمنة منطق السوق الذي لم يعد من شك في غياب ضوابطه التنظيمية Deregulation of Market، وخاصة منذ الأزمة المالية في 2008. ولذلك يرى الباحث أن التفكير في صياغة منوال اقتصادي جديد، أكثر إنصافًا وأكثر ديمومة، قد عاد على السطح بأكثر جدّية. وبناء عليه، تتنزل الخلاصة المركزية في سياق حركة عالمية متّجهة نحو النموذج الاجتماعي الديمقراطي التشاركي أو الاجتماعية الفدرالية؛ وهي حركة تختزل تجارب عديد المناطق من العالم وتطوراتها.

في الأخير، يوجّه بيكيتي إلى نفسه نقدًا شجاعًا واعترافًا بعدم قدرته على التخلّص من النظرة المركزية الأوروبية؛ لأنّه يحملها وينتمي إليها ومتجذّر فيها، إضافة إلى معرفته المحدودة مهما بدت شاسعة مع الضعف اللغوي، وجملة إكراهات أخرى تبقيه سجين نظارات الثقافة الأورو - أميركية في رؤيته إلى تجارب الآخرين.

صدر حديثًا



خالد بوهند

النخب الجزائرية
١٨٩٢-١٩٤٢

هو دراسة عن النُخب الجزائرية خلال حقبة الاستعمار الفرنسي ما بين عامي 1892-1942، تخلص إلى أن هذه النخب كانت موجودة، وكان لها أدوار سياسية واجتماعية وثقافية ودينية، وأنها كانت مقسمة إلى صنفين؛ الصنف الأول: النخب الجزائرية التقليدية، لأنها كانت موجودة حتى ما قبل الاحتلال الفرنسي، واستمرت على الأقل خلال الحقبة المحددة لهذا الكتاب، وشملت برجوازية المدينة قضاة، مفتين، أئمة، تجارًا، حرفيين، وكانوا أصحاب كلمة مسموعة، والأعيان، إضافة إلى أرستقراطيي الريف، وهم الأشراف: الأجواد أو نبلاء السيف، والمرابطون أو شيوخ الزوايا، يضاف إليهم القياد، الآغاوات، الباشاوات، والمحاربون الجزائريون القدامى في صفوف الجيش الفرنسي. أما الصنف الثاني فهو النخب الجزائرية الجديدة، التي ظهرت خلال حقبة الاستعمار الفرنسي، وشملت الشبان الجزائريين المثقفين ثقافة فرنسية محضًا، أو المزدوجي الثقافة (عربية - فرنسية)، منهم المجنسون وغير المجنسين بالجنسية الفرنسية، ولكنهم جميعًا «مسيسون» بالضرورة (أصحاب البوليتيك). كما شملت النخب الجزائرية الجديدة العلماء الإصلاحيين المتخرجين في الجامعات العربية الإسلامية، كالزيتونة والقرويين والأزهر ...إلخ، الذين أسّسوا جمعية العلماء المسلمين الجزائريين في عام 1931 برئاسة عبد الحميد بن باديس.



مريم هواري | Maryam Hawari*

هدم الثنائيات في الدراسات الأمنية
تحليل جندري للنساء في المواقع القتالية

Breaking the Binaries in Security Studies
A Gendered Analysis of Women in Combat

عنوان الكتاب:	هدم الثنائيات في الدراسات الأمنية: تحليل جندري للنساء في المواقع القتالية.
عنوان الكتاب في لغته الأصلية:	*Breaking the Binaries in Security Studies: A Gendered Analysis of Women in Combat*.
المؤلفتان:	أييلت هارئيل-شاليف وشير دافنا-تيكواع Ayelet Harel–Shalev & Shir Daphna–Tekoah.
الناشر:	Oxford University Press.
مكان النشر:	أكسفورد.
تاريخ النشر:	2019.
عدد الصفحات:	168 صفحة.

* باحثة مهتمّة بدراسة قضايا الأمن البشري، تُكمل دراستها للماجستير في برنامج الدراسات الأمنية النقدية في معهد الدوحة للدراسات العليا.

A researcher interested in the study of Human Security, Completing her Master's in the Critical Security Studies Program at the Doha Institute for Graduate Studies.

مقدمة

يوظّف كتاب **هدم الثنائيات في الدراسات الأمنية: تحليل جندري للنساء في المواقع القتالية** لهارئيل-شاليف ودافنا-تيكواع المدخل النسوي في إثراء حقل الدراسات الأمنية النقدية، ويُعتمد هذا المدخل لنقد المؤسسة العسكرية الإسرائيلية في إطار نقد أوسع لمركزية الدولة والهيمنة الذكورية. وتشدد الباحثتان في هذه الدراسة على أهمية التفكير في تجارب المجنّدات السابقات بوصفهن أفرادًا، بالاعتماد على النظريات النسوية وذلك للإجابة عن السؤال التالي: «ما معنى مشاركة النساء في المؤسسة العسكرية؟»، والهدف هو نقد الصورة النمطية السائدة حول النساء بوصفهن فاعلات سلبيات Passive Actors مقابل الرجال بوصفهم فاعلين نشطين Active Actors.

وقد تطرّقت بعض الدراسات في هذا الحقل، على نحو مماثل، إلى أهمية التركيز على العنف الممارس من قبل النساء، أو اتّخاذهن لأدوار قتالية في الصراعات، نظريًّا وعمليًّا، وذلك من أجل إثبات أهمية النوع الاجتماعي الذي يُعتبر عاملًا رئيسًا في تحليل أي خطابٍ عن الصراع والسلام، ولعرض الصورة الدقيقة للعلاقات المعقّدة في الصراعات والدوافع التي تقود النساء إلى دعم العنف، بما في ذلك تجربة المجنّدات الإسرائيليات في الأدوار القتالية[1]. كما نُشرت دراسات تحليلية لدور المجنّدات في الأدوار القتالية في الجيش الإسرائيلي، من باب تحديد النقاش حول تجاربهن الشخصية، إجابةً عن نقاشٍ دائرٍ في الأكاديميا الإسرائيلية حول انخراط النساء في الجيش الإسرائيلي: هل ينحصر دور المؤسسة العسكرية الإسرائيلية بدورها بنية لممارسة المواطنة الكاملة، أم أنّ الانخراط فيها يُعتبر تواطؤًا مع العسكرة والذكورية والبُنى القمعية؟[2]

يستعرض الكتاب في قسمه الأول التوجّه السائد في حقل الدراسات الأمنية والعلاقات الدولية في دراسة الجهات العنيفة الفاعلة في الدولة، مُشددًا على أهمية توظيف المدخل النسوي في هذا النوع من الدراسات، ومُنطلقًا من فكرة اعتبار النساء وتجاربهن وتحدياتهن مركز البحث والتحليل، بدلًا من اعتبارهن تابعات كما ساد في أدبيات دراسات العنف والدراسات الأمنية والمؤسسات العسكرية. وفي قسمه الثاني، تعرض الباحثتان الإطار النظري للدراسة، وتتوسّعان في طرحِ الحاجة إلى كسر الثنائيات المغلوطة في الدراسات الأمنية والعلاقات الدولية، وتحديدًا المرتبطة بالحروب والمؤسسات العسكرية، وثنائيتّي المواطن مقابل المجنّد أو المقاتل، والقوي مقابل الضعيف. كما تطرح الباحثتان في هذا القسم أسئلة حول النساء الموجودات في أدوار عنيفة في إطار الخدمة العسكرية الإلزامية. أمّا في القسم الثالث، فتساهم الباحثتان في تحليل الأمن وانعدامه Security and Insecurity في مناطق النزاع، من خلال تسليط الضوء على التجارب المختلفة للمقاتلات السابقات في الجيش الإسرائيلي مع التشديد على كونهن موجّهات للبحث Narrators ولسن

(1) Ayelet Harel–Shalev & Shir Daphna–Tekoah, "Gendering Conflict Analysis: Analysing Israeli Female Combatants' Experiences," in: Seema Shekhawat (ed.), *Female Combatants in Conflict and Peace: Challenging Gender in Violence and Post–conflict Reintegration* (London: Palgrave Macmillan, 2015), p. 77.

(2) Orna Sasson–Levy, "Feminism and Military Gender Practices: Israeli Women Soldiers in 'Masculine' Roles," *Sociological Inquiry*, vol. 73, no. 3 (2003), p. 440.

مواضيع بحثية Objects of Study فحسب. وفي هذا التحليل، تعتمد الباحثتان على منهجية «دليل الاستماع» Listening Guide المستمدّة من مجال علم النفس، باعتبارها الآلية الأنسب لتقييم وتفكيك تجارب المقاتلات السابقات.

أما في القسم الرابع، فتتعرّض الباحثتان لجانبٍ مغيّب عن الدراسات الأمنية ودراسات الحروب، بحسب ما تريانه، وهو دراسة الصدمات Trauma الناتجة من تجربة النساء العسكرية بوصفهن فاعلات عنيفات في الدولة، وتعرضُ توجهًا نسويًا نقديًا في دراسة هذا المجال مستمدًّا من نظرية الهيمنة الذكورية. وفي القسم الخامس، يتناول الكتاب التجارب الجسدية للنساء في الأدوار القتالية والداعمة للقتال بوصفها جزءًا من صراعهن الأوسع في اتخاذ أدوار ذكورية في المؤسسة العسكرية، التي بدورها تحاجّ المفاهيم التقليدية للحرب والقتال. في القسم السادس والأخير، يناقش الكتاب المعاني الجنسانية Gendered Meaning لمفهوم الحماية في الجيش وتحوّلها في إطار تطور مفهوم الحرب التقليدية، كما يطرحُ ملخّصًا وتحليلًا لروايات المجندات عن الأمن وانعدام الأمن ويقدّم ملاحظات نظرية نهائية تترتب على نتائج البحث.

وعلى الرغم من اتخاذ الكتاب نموذج الجيش الإسرائيلي حالةً دراسية، فإن الباحثتين تعتبران أن هذه الدراسة هي بمنزلة نقطة انطلاق يمكن تعميمها على الدراسات النسوية للمؤسسات العسكرية في سائر الدول، ويطمح الكتاب في قسمه المتعلّق بدراسة الصدمات إلى توسيع الدراسة لما بعد دراسة حالة المجنّدات الإسرائيليات، ليدرس الصدمات التي تعانيها المقاتلات وتجاربهن الجسدية في المؤسسات العسكرية إجمالًا (ص 2).

النساء في الدراسات الأمنية والمؤسسة العسكرية في الأبحاث النسوية

تنطلق الباحثتان من الافتراض أن المؤسسة العسكرية الإسرائيلية هي مؤسسة ذكورية وأبوية مبنية على إقصاء النساء من الأدوار القتالية. ففي حين يُفرض التجنيد الإلزامي على النساء الإسرائيليات، يبقى انخراطهن في الأدوار القتالية مسألة تطوّعية؛ وبذلك يُقصين على نحو غير مباشر من هذه الأدوار. أما بالنسبة إلى الخطاب السائد حول المجنّدات الإسرائيليات داخل الجيش الإسرائيلي، فتشير الباحثتان إلى الخطاب المصحوب لتكريم جنود الاحتلال الإسرائيلي عقب العدوان على قطاع غزّة عام 2014، إذ كرّمت المؤسسة العسكرية 35 جنديًا شاركوا في العدوان وأشادت بشجاعة وبطولة ومبادرة الجنود في العمليات العسكرية، وفي المقابل أشارت إلى هدوء وعدم انفعال الجنديات (ص 1).

وينتقد الكتاب المؤسسة العسكرية عامّةً والمؤسسة العسكرية الإسرائيلية خاصة، حيث يُشير إلى أن النساء في الأدوار القتالية يتحدين الهيمنة الذكورية في هذه المؤسسات، إذ تصارع النساء المنخرطات في الجيش الطبيعة الأبوية والذكورية للجيش من جهة، وأعداء الدولة أو الجهات الأخرى من الصراع من جهةٍ أخرى (ص 1–2). وتشدد الباحثتان على ضرورة وضع روايات المجنّدات في مقدّمة الأبحاث النقدية للأمن، ولهذا اعتمد الكتاب على مقابلات مع مئة مجنّدة مقاتلة سابقة شغلن أدوارًا قتالية منها تأدية الخدمة العسكرية على الحواجز العسكرية في الضفة الغربية أو مناطق حدودية منها قطاع غزة ولبنان وسورية في الفترة 2012–2018،

بهدف قراءتها وفق علاقات القوة في المجتمع ومؤسسة الجيش، حيث تؤثر الهيمنة الذكورية في المجتمع ومؤسسات الدولة، ومن بينها المؤسسة العسكرية، في التجارب اليومية، ومن ثم في الإنتاج المعرفي (ص 9، 13).

وامتدادًا لذلك، يحمل الكتاب في إطاره النظري توجّهًا نقديًا وغير إقصائي للنساء المقاتلات، وتعبّر عنه الباحثتان على أنه يساهم في إنتاج المعرفة التحررية Emancipatory Knowledge عن طريق عدم قراءة المؤسسة العسكرية بوصفها امتدادًا للدولة أو الحكومة، وذلك عن طريق الإصغاء لروايات Narratives الفاعلات العنيفات من الدولة في ثلاثة أبعاد: أولًا، نقد الفكرة السائدة بأن الدولة هي مركّب موحّد، وأن أفرادها مجموعة متجانسة تتماهى معها ومع سياساتها، عن طريق التشديد على أهميّة علاقات القوى الموجودة الاجتماعية وعلى دور أفراد في ممارسة العنف الداخلي على أفرادٍ ومجموعات أخرى. ثانيًا، عن طريق محاجّة الثنائية المغلوطة عن مفهوم القوي والضعيف، أي ربط مفهوم القوّة والضعف بالرجال ومفهوم الضعف والتبعية بالنساء. ثالثًا، عن طريق عرض تأثير الصدمات الناتجة من الصراعات المسلّحة حتى لمن هم في الجانب القوي من الصراع، أي المجنّدات الإسرائيليات في المواقع القتالية (ص 16). ومن هذا الباب، لا ترى المؤسسة العسكرية ذاتها مركّبًا وحدويًا، إذ يجب علينا قراءة العنف الممارس من هذه المؤسسة على أفرادها عن طريق تجارب المقاتلات بداخلها. ومن أجل ذلك، يُطرح السؤال التالي: ماذا يمكننا أن نتعلّم من اختيار النساء في الانخراط في الأدوار القتالية على الرغم من كونه غير إلزامي؟ (ص 17–21).

وتقترحُ الباحثتان قراءة الحروب والصراعات من خلال فهم سياق وتجارب النساء المنتجات للعنف، أي المقاتلات في المؤسسة العسكرية الإسرائيلية من أجل فهم الوجه الحقيقي للحرب War's true face، فالصورة الحقيقية للصراع الدائر بين إسرائيل والدول العربية مثلًا، كما طُرح في الدراسة، لا تُقرأ بالضرورة عن طريق الرواية التي تطرحها الدولة، إنما يمكن فهمها عن طريق دراسة تجارب المقاتلات السابقات بعد إنهائهن الخدمة العسكرية، ولأجل إثبات ذلك أشارت الباحثتان إلى بعض آراءٍ مُعارضة لسياسات إسرائيل تجاه الفلسطينيين، من قبل مجنّدات إسرائيليات سابقات (ص 23–31).

نساء يروين: النوع الاجتماعي ودراسة الحروب

تدرسُ الباحثتان الأدوار الجندرية في البيئة العسكرية عن طريق وضع روايات النساء في مقدّمة البحث بهدف التعبير عن أن «الشخصي» هو أيضًا «السياسي»، مُعتمدتين على منهجيّة تحليل الرواية، وفق آلية دليل الإصغاء (ص 34) وتركّزان على التحليل النقدي للصدمات الناتجة من الحروب التي تعانيها المقاتلات من منظور جندري بهدف كسر القوالب الثنائية المعتمدة على منطق «الرجل المحارب» مقابل «المرأة الضحية»، بهدف توسيع الإنتاج المعرفي حول الصدمات لدى المجنّدات ليس فقط بوصفهن ناجيات من العنف، إنما أيضًا منتجات له (ص 56).

ويشير الكتاب إلى دور المجتمع الإسرائيلي في إقصاء النساء الإسرائيليات من الأدوار القتالية في المؤسسة العسكرية، حيث لا تزال شرائح معيّنة من المجتمع الإسرائيلي، والدينية منها

تحديدًا، تُعارض إسناد أدوار قتالية للنساء في الجيش. ويُشير كذلك إلى الصراع الذي تخوضه المجندات الإسرائيليات في المواقع القتالية أو الداعمة للقتال في مراحل تجندهن في الجيش الإسرائيلي في أدوار اعتاد تقلّدها الرجال، بحيث تشدد الدراسة على دور النوع الاجتماعي في تشكيل هذه التجارب في الإجابة عن سؤال «في ظل تحقيق الرجال لمفهوم 'الرجولة' عند الانخراط في المؤسسة العسكرية، ماذا تحقق النساء عن طريق هذه المؤسسة؟» (ص 74-75)، فبحسب الدراسة، كشفت روايات النساء الصراعات النفسية والداخلية لدى المقاتلات السابقات، وتصادمهن الدائم مع التفسيرات والصورة النمطية المُختلفة المقرونة بالذكورة والأنوثة، إذ طمحت بعضهن إلى تطوير تصوّرات مُختلفة للتفسيرات التقليدية للأنوثة، بإضافة مفهوم القوّة إليها، عوضًا عن الضعف والهشاشة، اللذين طالما اقترنا بهن وبدورهن (ص 96).

وتستندُ الباحثتان إلى الباحثة النسوية كاثرين مكينون Catharine A. MacKinnon للإشارة إلى امتيازات المواطنين في الخدمة في الجيش، وعرض الانتقادات الموجودة في الأدبيات حول انخراط النساء في المؤسسة العسكرية، التي تتضمن تعزيز العسكرة وشرعنة استخدام العنف والقوة (ص 99-100)، كما تناقشان التوتر بين الحياة المدنية والعسكرية للمقاتلات الإسرائيليات. ففي حين نجح العديد من المجندات في تجاوز الثنائية في المؤسسة العسكرية وتحدين مفهوم الضعف، وحاجتهن الدائمة إلى تلقّي الحماية في هذه المؤسسة Protector Vs. Protected، إلا أن بعضهن واجهن تحدياتٍ اجتماعية عند انتهائهن من الخدمة العسكرية وعودتهن إلى ممارسة الحياة المدنية، مثل التعامل مجدّدًا مع أفكار وأعراف أبوية، وصور نمطية عن ضعف النساء، على الرغم من محاولة كسرها عن طريق الانخراط في أدوار تُعتبر رجولية (ص 105-106).

إشكالية التناول الجندري للمؤسسة العسكرية الإسرائيلية

يتمحور الكتاب حول نقد الثنائيات المتعلقة بالفاعلين الحكوميين العنيفين أو المقاتلين في المؤسسة العسكرية، ويطرح توجّهًا يركّز على تجارب الأفراد عوضًا عن التوجه السائد الذي يركز على مركزية الدولة، حيث اختارت الباحثتان دراسة حالة المؤسسة العسكرية الإسرائيلية والمقاتلات السابقات فيها، واعتمدت الدراسة على نقد هذه المؤسسة بالاستعانة بأدواتها، أي باستعمال الأفراد الفاعلين بداخلها وتطبيق النظريات النسوية للدراسات الأمنية ومناهج بحث نسوية مستمدة من العلوم النفسية عليها. بكلمات أخرى، طمحت هذه الدراسة إلى تفكيك بُنية المؤسسة العسكرية الإسرائيلية، عن طريق تسليط الضوء على تجارب أفرادها، بإظهار الفجوة بين المؤسسّة ذاتها وبين النساء بداخلها.

وهنا في اعتقادي تتبين الثغرة الأولى في هذه الدراسة، وهي إغفال المؤسسة العسكرية بوصفها مؤسسة عنيفة تعيد إنتاج العنف على نحو دائم وإخضاعها لنظريات نسوية تضع في أخلاقياتها تفكيك الثنائيات والبُنى القامعة والعنيفة، ومن بينها المؤسسة العسكرية، وما تنتجه من إخضاعٍ للأدوار الاجتماعية للهيمنة الرجولية، ولم تُشر على نحو معمّق إلى النساء الموجودات في هذه المؤسسة، بوصفهن فاعلاتٍ مسؤولات على نحو مباشر

عن إعادة إنتاج هذه البنى وتقويتها[3]. فاستعملت الدراسة مركّباتٍ تعمل في مؤسسة ذكورية وعنيفة، وتساهم في تعزيزها، من أجل تحليلها ونقد بُنيتها، وما نتج من هذا التحليل هو مشاهد تغيير بسيطة جدًا داخل المؤسسة العسكرية[4]، مثل مظاهر مساواة في الجيش الإسرائيلي، أو تحديات لمفاهيم ذكورية وأبوية داخل المجتمع الإسرائيلي. كما لم تتطرّق الباحثتان إلى دور هذه القراءة النسوية للمقاتلات السابقات في الجيش الإسرائيلي في تعزيز واستمرار الاحتلال في الضفّة الغربية والحصار على قطاع غزّة مثلًا، وبينما تدّعي الدراسة أنّ من المهم عدم قراءة الفاعلين في المؤسسة العسكرية بوصفهم مركبات متماهية مع الدولة وسياساتها، كان من المُهم أن تُظهر الدراسة إذا ما وُجد ثمّة اختلاف في رؤية النساء لهذه المؤسسة وممارساتها.

أما الثغرة الثانية فتتمثل في إخضاع حالة المؤسسة العسكرية الإسرائيلية لمعايير ديمقراطية وجذرية[5]، فهذه المؤسسة هي إحدى أهم المؤسسات – إن لم تكن الأهم – في الأيديولوجيا الصهيونية الاستعمارية وفي مؤسساتها، وفي استمرار الاستعمار الاستيطاني الإحلالي في فلسطين قبل عام 1948 وبعده، ولا زالت هذه المؤسّسة تمارس سيطرتها وعُنفها تجاه الشعب الفلسطيني والدول العربية المجاورة. ومن هذه الأسس الاستعمارية، يستمد الجيش الإسرائيلي بنيته وممارساته. وعلى الرغم من إشارة الباحثتين إلى أن المُجتمع الإسرائيلي هو مجتمع معسكر (ص 42)، تظهر إشكالية في المطالبة بعزل هذه المؤسسة عن المجتمع الإسرائيلي عن طريق تجارب أفراده وبالفرز بين المدني والعسكري في السياق الإسرائيلي، كما تُطالب الدراسة. فما يُستنتج من هذه الدراسة أن الباحثتين تُطالبان بعزل المؤسسة العسكرية الإسرائيلية عن سياقها السياسي، وتقترحان بعد ذلك إسقاطها على تجارب النساء المقاتلات عالميًا.

وفي حين تطرح الباحثتان أهمية الفصل بين الدولة والمجتمع، عن طريق الفصل بين المقاتلات الإسرائيليات السابقات بوصفهن فاعلات حكوميات عنيفات من جهة، وبين كونهن جزءًا من مجتمع من جهة أخرى، وأن هنالك حاجة إلى قراءة الروايات الشخصية لفهم «الوجه الحقيقي للحرب»، إلا أنهما أغفلتا بنية المجتمع الإسرائيلي وتماهيه شبه التام مع المؤسسة العسكرية، حيث تعتبر هذه المؤسسة إحدى المؤسسات الشمولية Total Institutes[6]، والتي تغذّي المجتمع وتتغذّى منه، فالمقاتلات لم ينخرطن في هذه المؤسسة من فراغ، ولم تتشكّل تجاربهن ومواقفهن فقط داخل المؤسسة العسكرية، إنّما تؤدي الأيديولوجيا دورًا مركزيًا في المجتمع الإسرائيلي، الذي يعرّف الأمة بالزي العسكري، المبني على فكرة «التهديد الوجودي» المستمرة أمام التحدّيات الأمنية[7]. وتجدر الإشارة هنا إلى أن وجود المجنّدات الإسرائيليات في الأدوار القتالية هو تطوّعي، مبني على قرارٍ شخصيٍ في ظل عدم وجود إلزام

(3) Claire Duncanson & Rachel Woodward, "Regendering the Military: Theorizing Women’s Military Participation," *Security Dialogue*, vol. 47, no. 1 (2016), pp. 5–6.

(4) Audre Lord, *The Master’s Tools will never Dismantle the Master’s House* (London: Penguin Classics, 2018).

(5) Duncanson & Woodward, p. 4.

(6) Ronald R. Krebs, "A School for the Nation? How Military Service does not Build Nations, and how it Might?" *International Security*, vol. 28, no. 4 (2004), pp. 85–124.

(7) عزمي بشارة، **من يهودية الدولة حتى شارون: دراسة في تناقض الديمقراطية الإسرائيلية** (القاهرة: دار الشروق، 2005)، ص 99.

قانوني لانخراط النساء في هذه الأدوار، وما هذا إلا دليل حول المناخ الذي نشأت فيها المقاتلات الإسرائيليات وفهمهن لدورهن في هذه المؤسسة العنيفة، المبني على هيمنة الرواية الأمنية والقيم العسكرية على المجتمع الإسرائيلي والنفوذ الكبير للجيش في الحياة المدنية[8].

وعلى الرغم من إشارة الدراسة إلى أنه لا يُمكن اعتبار الدولة، أو المؤسسة العسكرية، أو حتّى النساء الفاعلات بداخلها شريحة متجانسة (ص 100)، وحتى إن وجدت روايات للمقاتلات الإسرائيليات تتناقض مع سياسات الدولة والجيش (ص 24)، فلا يمكن الاستنتاج أنها تغيير نسوي فرضته الجنديات على المؤسسة العسكرية، ولا يمكن الاستنتاج أنّ من الممكن تعميمه نموذجًا لانخراط النساء في الأدوار القتالية، فهذا الأمر لا يعد ميزةً في المؤسسة العسكرية بل إنّه يوجد في الخريطة السياسية والمجتمع المدني الإسرائيليين. ولا تعبّر هذه التجارب عن التصادم بين المؤسسة العسكرية الإسرائيلية وبين النساء بداخلها، وهو ليس بأمرٍ محصورٍ بالمجنّدات الاسرائيليات بكونهنّ نساء. إضافةً إلى ذلك، يبقى التحليل منقوصًا لعدم طرح تجارب النساء الإسرائيليات اللواتي اخترن عدم الانخراط في المؤسسة العسكرية لكونهن عاملاً مهمًا في فهم العلاقة بينهن وبين الجيش، كما أنّه لم يتم عرض تجارب لمُقاتلات رفضن على نحو مباشرٍ أوامر عسكرية، وما يمثّله ذلك من تحدٍّ للمنظومة العسكرية.

أما بخصوص منهجية البحث، استعملت الباحثتان منهجًا من مجال العلوم النفسية لتطبيقه في حقل الدراسات الأمنية، لدراسة تجارب النساء الإسرائيليات في المؤسسة العسكرية، مع إغفالٍ تام للسياق السياسي والتاريخي لهذه المؤسسة، فلا تُمثّل في رأيي تفاصيل الأفراد وتجاربهم النفسية تحديًا للمفاهيم الذكورية في الوقت الذي تعمل المقاتلات في فضائها وتساهم في استمرارها، إذ ثمّة سياق أوسع يجتمع فيه النساء والرجال على حدٍ سواء داخل الجيش الإسرائيلي وهو مركّب الأيديولوجيا، الذي يقوم بصياغة البنية العسكرية والاجتماعية والعلاقة التكاملية بينهما، حيث إن المجتمع الإسرائيلي مجتمع مُعسكر، أو كما عرّفها باروخ كيمرلينغ بالعسكرية المدنية[9]. ولا يُعتبر مجالًا اجتماعيًا شائعًا يُمكن مقارنته وتعميمه مع مجالات مدنية في دول أخرى.

ختامًا، لم ينتقد الكتاب المؤسسة العسكرية الإسرائيلية كما ادّعى، ولم يتطرق بتوسّعٍ إلى ما تفعله هذه المؤسسة بالنساء، ولم تُقدّم الدراسة نقدًا حول انخراط النساء في هذه المؤسسة أصلًا، وهو سؤال مهم لفتح النقاش حول الهيمنة الذكورية في المؤسسة العسكرية، إضافة إلى عدم الإجابة عن سؤال ضروري، عن تجارب المقاتلات الإسرائيليات في ظل تجارب النساء الفلسطينيات اللواتي يعانين عنف المقاتلات؟ فقد اعتبرت الدراسة المؤسسة العسكرية مُعطى ثابتًا، من دون التطرّق إلى بنيتها ومكانتها في المجتمع الإسرائيلي ودورها في إنتاج العنف المستمر. فلا يكفي تشديد الباحثتين على أهمية قراءة تجارب النساء في الدراسات الأمنية والعلاقات الدولية من دون أن تقدّما كيفية تأثير النساء في مراحل بناء وتطور المؤسسات العسكرية، ومن دون التّطرق إلى السياق الذي يعمل في فضائه الجيش الإسرائيلي والنساء الإسرائيليات بوصفهن

(8) المرجع نفسه، ص 107–108.

(9) Baruch Kimmerling, "Patterns of Militarism in Israel," *European Journal of Sociology/Archives Européennes de Sociologie*, vol. 34, no. 2 (1993), pp. 206–207.

جزءًا من المجتمع الإسرائيلي، ولا الإشارة إلى أن إسرائيل تُعتبر الدولة الأكثر عسكرةً عالميًا[10]، وأن جيشها ليس مُعطى هامشيًا في المُجتمع الإسرائيلي، فهذا المُجتمع بنسائه ورجاله، يحملُ أيديولوجيا عسكرية توظّف في كلتا المساحتين؛ المدنية والعسكرية.

(10) "Global Militarization Index," Bonn International Center for Conversion (BICC), accessed on 10/8/2020, at: https://bit.ly/3bVebju

المراجع

References

العربية

بشارة، عزمي. **من يهودية الدولة حتى شارون: دراسة في تناقض الديمقراطية الإسرائيلية**. القاهرة: دار الشروق، 2005.

الأجنبية

Duncanson, Claire & Rachel Woodward. "Regendering the Military: Theorizing Women's Military Participation." *Security Dialogue*. vol. 47, no. 1 (2016).

"Global Militarization Index." Bonn International Center for Conversion (BICC). at: https://bit.ly/3bVebju

Kimmerling, Baruch. "Patterns of Militarism in Israel." *European Journal of Sociology/ Archives Européennes de Sociologie*. vol. 34, no. 2 (1993).

Krebs, Ronald R. "A School for the Nation? How Military Service does not Build Nations, and How it Might?" *International Security*. vol. 28, no. 4 (2004).

Lord, Audre. *The Master's Tools Will Never Dismantle the Master's House*. London: Penguin Classics, 2018.

Sasson–Levy, Orna. "Feminism and Military Gender Practices: Israeli Women Soldiers in 'Masculine' Roles." *Sociological Inquiry*. vol. 73, no. 3 (2003).

Shekhawat, Seema (ed). *Female Combatants in Conflict and Peace: Challenging Gender in Violence and Post–conflict Reintegration*. London: Palgrave Macmillan, 2015.



مجلة **عمران** للعلوم الاجتماعية دورية محكّمة تصدر عن المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات. تحمل الرقم الدولي المعياري (ISSN: 2305–2473). وقد صدر عددها الأوّل في صيف 2012. وهي دورية فصلية محكّمة تصدر مرة واحدة كلّ ثلاثة أشهر، ولها هيئة تحرير علمية أكاديمية مختصة وهيئة استشارية دولية فاعلة تشرف على عملها، وتستند إلى ميثاق أخلاقي لقواعد النشر وللعلاقة بينها وبين الباحثين. كما تستند إلى لائحة داخلية تنظّم عمل التحكيم، وإلى لائحة معتمدة بالقراء (المحكّمين) في الاختصاصات كافة.

يستوحي اسم المجلة مفهوم «العمران» الخلدونيّ بمدّخراته الأصيلة وإشعاعاته المتجددة. وقد ولدت فكرتها من أسئلة وإشكاليات المأزق المنهجي والوظيفي الذي تواجهه العلوم الاجتماعية والإنسانية العربيّة في مرحلة التغيّرات الاجتماعية الكبرى الجارية في الوطن العربيّ. وتندرج المجلة في سلسلة دوريات العلوم الاجتماعية والإنسانية في الوطن العربيّ والعالم، وتعمل على بلورة هوية أساسية لها بوصفها مجلّةً/مشروعًا، مستعيدةً تقاليد المجلات والدوريات التي أنتجت اتجاهات وحركات ومدارس علمية وفكرية. وهي تطمح في ذلك إلى أن تمثّل نقلةً نوعية في مجالات هذه العلوم، تقوم على مقاربة اختصاصات العلوم الاجتماعية ومناهجها بوصفها وحدة متكاملة فيما هو قريب من «المنهج التكاملي» العابر الاختصاصات في إطار الغاية العليا للعلوم الاجتماعية وهي «الحرية» بصفتها جوهر التفكير الذي هو جوهر الإنسان.

تعتمد مجلة **عمران** في انتقاء محتويات أعدادها المواصفات الشكلية والموضوعية للمجلات الدولية المحكّمة، وفقًا لما يلي:

- **أولًا:** أن يكون البحث أصيلًا معدًّا خصيصًا للمجلة، وألّا يكون قد نشر جزئيًا أو كليًا أو نشر ما يشبهه في أيّ وسيلة نشر إلكترونية أو ورقية، أو قدّم في أحد المؤتمرات العلمية من غير المؤتمرات التي يعقدها المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، أو إلى أيّ جهة أخرى.
- **ثانيًا:** أن يرفق البحث بالسيرة العلمية (.C.V) للباحث باللغتين العربية والإنكليزية.
- **ثالثًا:** يجب أن يشتمل البحث على العناصر التالية:

1. عنوان البحث باللغتين العربية والإنكليزية، وتعريف موجز بالباحث والمؤسسة العلمية التي ينتمي إليها.

2. الملخّص التنفيذي باللغتين العربية والإنكليزية في نحو 100 كلمة، والكلمات المفتاحية (Keywords) بعد الملخّص، ويقدّم الملخص بجمل قصيرة ودقيقة وواضحة إشكالية البحث الرئيسة، والطرائق المستخدمة في بحثها، والنتائج التي توصّل إليها البحث.
3. تحديد مشكلة البحث، وأهداف الدراسة، وأهميتها، والمراجعة النقدية لما سبق وكُتب عن الموضوع، بما في ذلك أحدث ما صدر في مجال البحث، وتحديد مواصفات فرضية البحث أو أطروحته، ووضع التصوّر المفاهيمي وتحديد مؤشّراته الرئيسة، ووصف منهجية البحث، والتحليل والنتائج، والاستنتاجات. على أن يكون البحث مذيّلًا بقائمة المصادر والمراجع التي أحال إليها الباحث، أو التي يشير إليها في المتن. وتذكر في القائمة بيانات البحوث بلغتها الأصلية (الأجنبية) في حال العودة إلى عدة مصادر بعدة لغات.
4. أن يتقيد البحث بمواصفات التوثيق وفقًا لنظام الإحالات المرجعية الذي يعتمده المركز (ملحق 1: أسلوب كتابة الهوامش وعرض المراجع).
5. أن يقع البحث في مجال أهداف المجلة واهتماماتها البحثية بالمعنى الواسع للعلوم الاجتماعية شاملًا الدراسات الاقتصادية والسكانية والبيئية، وما شاكل ذلك.
6. تهتم المجلة بنشر مراجعات نقدية للكتب المهمة التي صدرت حديثًا في مجالات اختصاصها بأيّ لغة من اللغات، شرط ألّا يكون قد مضى على صدورها أكثر من ثلاث سنوات، وألّا يتجاوز عدد كلماتها 2800 – 3000 كلمة. ويجب أن يقع هذا الكتاب في مجال اختصاص الباحث أو في مجال اهتماماته البحثية الأساسية، وتخضع المراجعات إلى ما تخضع له البحوث من قواعد التحكيم.
7. تفرد المجلة بابًا خاصًا للمناقشات لفكرة أو نظرية أو قضية مثارة في مجال العلوم الاجتماعية لا يتجاوز عدد كلمات المناقشة 2800 – 3000 كلمة، وتخضع المناقشات إلى ما تخضع له البحوث من قواعد التحكيم.
8. يراوح عدد كلمات البحث، بما في ذلك المراجع في الإحالات المرجعية والهوامش الإيضاحية، وقائمة المراجع وكلمات الجداول في حال وجودها، والملحقات في حال وجودها، بين 6000 – 8000 كلمة، وللمجلة أن تنشر، بحسب تقديراتها وبصورة استثنائية، بعض البحوث والدراسات التي تتجاوز هذا العدد من الكلمات، ويجب تسليم البحث منضّدًا على برنامج وورد (Word)، على أن يكون النص العربي بنوع حرف واحد وليس أكثر من نوع، وأن يكون النص الإنكليزي بحرف (Times New Roman) فقط، أي أن يكون النص العربي بحرف واحد مختلف تمامًا عن نوع حرف النص الإنكليزي الموحد.
9. في حال وجود صور أو مخططات أو أشكال أو معادلات أو رسوم بيانية أو جداول، ينبغي إرسالها بالطريقة التي استغلت بها في الأصل بحسب برنامجَي اكسل(Excel) أو وورد (Word)، كما يجب إرفاقها بنوعية جيدة (High Resolution) كصور أصلية في ملف مستقل أيضًا.

- **رابعًا:** يخضع كلّ بحث إلى تحكيم سري تام، يقوم به قارئان (محكّمان) من القراء المختصين اختصاصًا دقيقًا في موضوع البحث، ومن ذوي الخبرة العلمية بما أنجز في مجاله، ومن المعتمدين

في قائمة القرّاء في المركز. وفي حال تباين تقارير القراء، يحال البحث إلى قارئ مرجّح ثالث. وتلتزم المجلة موافاة الباحث بقرارها الأخير؛ النشر/ النشر بعد إجراء تعديلات محددة/ الاعتذار عن عدم النشر، وذلك في غضون شهرين من استلام البحث.

- **خامسًا:** تلتزم المجلة ميثاقًا أخلاقيًا يشتمل على احترام الخصوصية والسرية والموضوعية والأمانة العلمية وعدم إفصاح المحرّرين والمراجعين وأعضاء هيئة التحرير عن أيّ معلوماتٍ بخصوص البحث المحال إليهم إلى أيّ شخصٍ آخر غير المؤلّف والقراء وفريق التحرير (ملحق 2).

1. يخضع ترتيب نشر البحوث إلى مقتضيات فنية لا علاقة لها بمكانة الباحث.

2. لا تدفع المجلة مكافآتٍ ماليّة عن المواد - من البحوث والدراسات والمقالات - التي تنشرها؛ مثلما هو متَّبَعٌ في الدوريات العلمية في العالم. ولا تتقاضى المجلة أيّ رسوم على النشر فيها.

(الملحق 1)

أسلوب كتابة الهوامش وعرض المراجع

1- الكتب

اسم المؤلّف، **عنوان الكتاب**، اسم المترجم أو المحرّر، الطبعة (مكان النشر: الناشر، تاريخ النّشر)، رقم الصّفحة.

- نبيل علي، **الثقافة العربية وعصر المعلومات**، سلسلة عالم المعرفة 265 (الكويت: المجلس الوطني للثّقافة والفنون والآداب، 2001)، ص 227.

- كيت ناش، **السوسيولوجيا السياسية المعاصرة: العولمة والسياسة والسلطة**، ترجمة حيدر حاج إسماعيل (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2013)، ص 116.

ويُستشهد بالكتاب في الهامش اللاحق غير الموالي مباشرةً على النّحو التالي مثلًا: ناش، ص 117.

أما إن وُجد أكثر من مرجع واحد للمؤلّف نفسه، ففي هذه الحالة يجري استخدام العنوان مختصرًا: ناش، **السوسيولوجيا**، ص 117.

ويُستشهد بالكتاب في الهامش اللاحق الموالي مباشرةً على النّحو التالي: المرجع نفسه، ص 118.

أمّا في قائمة المراجع فيرد الكتاب على النّحو التالي:

- ناش، كيت. **السوسيولوجيا السياسية المعاصرة: العولمة والسياسة والسلطة**. ترجمة حيدر حاج إسماعيل. بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2013.

وبالنسبة إلى الكتاب الذي اشترك في تأليفه أكثر من ثلاثة مؤلفين، فيُكتب اسم المؤلف الرئيس أو المحرر أو المشرف على تجميع المادة مع عبارة «وآخرون». مثال:

- السيد ياسين وآخرون، **تحليل مضمون الفكر القوميّ العربيّ**، ط 4 (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1991)، ص 109.

ويُستشهد به في الهامش اللاحق كما يلي: ياسين وآخرون، ص 109.

أمّا في قائمة المراجع فيكون كالتالي:

- ياسين، السّيد وآخرون. **تحليل مضمون الفكر القوميّ العربيّ**. ط 4. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1991.

2- الدوريات

اسم المؤلّف، «عنوان الدّراسة أو المقالة»، **اسم المجلّة**، المجلّد و/أو رقم العدد (سنة النّشر)، رقم الصّفحة. مثال:

- محمد حسن، «الأمن القوميّ العربيّ»، **إستراتيجيات**، المجلد 15، العدد 1 (2009)، ص 129.

أمّا في قائمة المراجع، فنكتب:

- حسن، محمد. «الأمن القوميّ العربي». **إستراتيجيات**. المجلد 15. العدد 1 (2009).

3- مقالات الجرائد

تكتب بالترتيب التالي (تُذكر في الهوامش فحسب، ومن دون قائمة المراجع). مثال:

- إيان بلاك، «الأسد يحثّ الولايات المتحدة لإعادة فتح الطّرق الدبلوماسية مع دمشق»، **الغارديان**، 2009/2/17.

4- المنشورات الإلكترونية

عند الاقتباس من مواد منشورة في مواقع إلكترونية، يتعين أن تذكر البيانات جميعها ووفق الترتيب والعبارات التالية نفسها: اسم الكاتب إن وجد، «عنوان المقال أو التقرير»، **اسم السلسلة** (إن وُجد)، اسم الموقع الإلكتروني، تاريخ النشر (إن وُجد)، شوهد في 2016/8/9، في: ......http://www

ويتعين ذكر الرابط كاملًا، أو يكتب مختصرًا بالاعتماد على مُختصِر الروابط (Bitly) أو (Google Shortner). مثل:

- «ارتفاع عجز الموازنة المصرية إلى 4.5%»، الجزيرة نت، 2012/12/24، شوهد في 2012/12/25، في: http://bit.ly/2bAw2OB

- «معارك كسر حصار حلب وتداعياتها الميدانية والسياسية»، **تقدير موقف**، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2016/8/10، شوهد في 2016/8/18، في: http://bit.ly/2b3FLeD

(الملحق 2)

أخلاقيات النشر في مجلة عمران

1. تعتمد مجلة عمران قواعد السرية والموضوعية في عملية التحكيم، بالنسبة إلى الباحث والقراء (المحكّمين) على حدّ سواء، وتُحيل كل بحث قابل للتحكيم على قارئين معتمديْن لديها من ذوي الخبرة والاختصاص الدقيق بموضوع البحث، لتقييمه وفق نقاط محددة. وفي حال تعارض التقييم بين القراء، تُحيل المجلة البحث على قارئ مرجّح آخر.

2. تعتمد مجلة عمران قُراء موثوقِين ومجرّبِين ومن ذوي الخبرة بالجديد في اختصاصهم.
3. تعتمد مجلة عمران تنظيمًا داخليًا دقيقًا واضح الواجبات والمسؤوليات في عمل جهاز التحرير ومراتبه الوظيفية.
4. لا يجوز للمحرّرين والقراء، باستثناء المسؤول المباشر عن عملية التحرير (رئيس التحرير أو من ينوب عنه) أن يبحث الورقة مع أيّ شخصٍ آخر، بما في ذلك المؤلّف. وينبغي الإبقاء على أيّ معلومةٍ متميّزة أو رأيٍ جرى الحصول عليهِ من خلال القراءة قيد السرّية، ولا يجوز استعمال أيٍّ منهما لاستفادةٍ شخصيّة.
5. تقدّم المجلة في ضوء تقارير القراء خدمة دعم فنّي ومنهجي ومعلوماتي للباحثين بحسب ما يستدعي الأمر ذلك ويخدم تجويد البحث.
6. تلتزم المجلة بإعلام الباحث بالموافقة على نشر البحث من دون تعديل أو وفق تعديلات معينة، بناءً على ما يرد في تقارير القراءة، أو الاعتذار عن عدم النشر، مع بيان أسباب الاعتذار.
7. تلتزم مجلة عمران بجودة الخدمات التدقيقية والتحريرية والطباعية والإلكترونية التي تقدمها للبحث.
8. احترام قاعدة عدم التمييز: يقيّم المحرّرون والمراجعون المادّة البحثية بحسب محتواها الفكري، مع مراعاة مبدأ عدم التمييز على أساس العرق أو الجنس الاجتماعي أو المعتقد الديني أو الفلسفة السياسية للكاتب، أو أي شكل من أشكال التمييز الأخرى، عدا الالتزام بقواعد ومناهج ولغة التفكير العلمي في عرض وتقديم الأفكار والاتجاهات والموضوعات ومناقشتها أو تحليلها.
9. احترام قاعدة عدم تضارب المصالح بين المحررين والباحث، سواء كان ذلك نتيجة علاقة تنافسية أو تعاونية أو علاقات أخرى أو روابط مع أيّ مؤلّف من المؤلّفين، أو الشركات، أو المؤسّسات ذات الصّلة بالبحث.
10. تتقيد مجلة عمران بعدم جواز استخدام أيّ من أعضاء هيئتها أو المحررين المواد غير المنشورة التي يتضمنها البحث المُحال على المجلة في أبحاثهم الخاصة.
11. حقوق الملكية الفكرية: يملك المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات حقوق الملكية الفكرية بالنسبة إلى المقالات المنشورة في مجلاته العلمية المحكّمة، ولا يجوز إعادة نشرها جزئيًّا أو كلّيًا، سواءٌ باللغة العربية أو مترجمة إلى لغات أجنبية، من دون إذنٍ خطي صريح من المركز العربي.
12. تتقيد مجلة عمران في نشرها لمقالات مترجمة تقيّدًا كاملًا بالحصول على إذن الدورية الأجنبية الناشرة، وباحترام حقوق الملكية الفكرية.
13. المجانية: تلتزم مجلة عمران بمجّانية النشر، وتُعفي الباحثين والمؤلّفين من جميع رسوم النشر.

(Annex II)
Ethical Guidelines for Publication in *Omran*

1. The editorial board of Omran upholds the confidentiality and the objectivity the peer review process. The peer review process is anonymized, with editors selecting referees for specific manuscripts based on a set of pre–determined, professional criteria. In where two reviewers cannot agree on the value of a specific manuscript, a third peer reviewer will be selected.
2. *Omran* relies on a network of experienced, pre–selected peer reviewers who are current in their respective fields.
3. *Omran* adopts a well–defined internal organization with clear duties and obligations to be fulfilled by the editorial board.
4. Disclosure: With the exception of the editor in charge of the editing process (normally the Editor–in–Chief or designated deputies), neither the editors, nor the peer reviewers, are allowed to discuss the manuscript with third parties, including the author. Information or ideas obtained in the course of the reviewing and editing processes and must be treated in confidence and must never be used for personal financial or other gain.
5. When deemed necessary based on the reviewers' reports, the journal may offer researchers methodological, technical and other assistance in order to improve the quality of their submissions.
6. The editors of *Omran* are committed to notifying the authors of all submitted pieces of the acceptance or otherwise of their manuscripts for publication. In cases where the editors of *Omran* reject a manuscript, the author will be informed of the reasons for doing so.
7. *Omran* is committed to providing quality professional copy editing, proof reading and online publishing services.
8. Impartiality: The editors and the reviewers evaluate manuscripts for their intellectual and academic merit, without regard to race, ethnicity, gender, religious beliefs or political views of the authors.
9. Conflicts of interest: Editors and peer reviewers should not consider manuscripts in which there is a conflict of interests resulting from competitive, collaborative or other relationships or connections with any of the authors, companies, or institutions connected to the papers.
10. Confidentiality: Unpublished data obtained through peer review must be kept confidential and cannot be used for personal research.
11. Intellectual property and copyright: The ACRPS retains copyright to all articles published in its peer reviewed journals. The articles may not be published elsewhere fully or partially, in Arabic or in another language without an explicit written authorization from the ACRPS.
12. The editorial board of *Omran* fully respects intellectual property when translating and publishing an article published in a foreign journal, and will seek the right to translate and publish any work from the copyright holder before proceeding to do so.
13. *Omran* does not make payments for manuscripts published in the journal, and all authors and researchers are exempt from publication fees.



– Michael Pollan, *The Omnivore's Dilemma: A Natural History of Four Meals* (New York: Penguin, 2006), pp. 99–100.

– Gabriel García Márquez, *Love in the Time of Cholera*, Edith Grossman (trans.) (London: Cape, 1988), pp. 242–55.

In quotes not immediately following the reference: Pollan, p. 31.

Where there are several references by the same author, add a short title: Pollan, *Omnivore's Dilemma*, p. 31.

In quotes immediately following the reference: Ibid., p. 32.

The corresponding bibliographical entry:

– Pollan, Michael. *The Omnivore's Dilemma: A Natural History of Four Meals*. New York: Penguin, 2006.

For books by three or more authors, in the note, list only the first author, followed by et al.:

– Michael Gibbons et al., *The New Production of Knowledge: The Dynamics of Science and Research in Contemporary Societies* (London: Sage, 1994), pp. 220–221.

In later quotes: Gibbons et al., p. 35.

The corresponding bibliographical entry:

– Michael Gibbons et al. *The New Production of Knowledge: The Dynamics of Science and Research in Contemporary Societies*. London: Sage, 1994.

II– Periodicals

Author's name, «article title,» *journal title*, volume number, issue number (Month/season Year), page numbers.

– Joshua I. Weinstein, «The Market in Plato's Republic,» *Classical Philology*, no. 104 (2009), p. 440.

The corresponding bibliographical entry:

– Weinstein, Joshua I. «The Market in Plato's Republic.» *Classical Philology*. no. 104 (2009).

III– Articles in a Newspaper or Popular Magazine

N.B. Cited only in footnotes, not in the references/bibliography. Example:

– Ellen Barry, «Insisting on Assad's Exit Will Cost More Lives, Russian Says,» *The New York Times*, 29/12/2012.

IV– Electronic Resources

When quoting electronic resources on websites, please include all the following: Author's name (if available), «The article or report title,» *series name* (if available), website's name, date of publication (if available), accessed on 9/8/2016, at: http://www...

The full link to the exact page should be included. Please use an URL Shortener (Bitly) or (Google Shortner). Example:

– John Vidal, «Middle East faces water shortages for the next 25 years, study says,» *The Guardian*, 27/8/2015, accessed on 31/10/2015, at: http://bit.ly/2k97Wxw

– Policy Analysis Unit–ACRPS, «President Trump: An Attempt to Understand the Background,» *Assessment Report*, The Arab Center for Research and Policy Studies, accessed on 10/11/2016, at: http://bit.ly/2j36v5S

iv. All research papers submitted for consideration must adopt the referencing guidelines adopted by the Arab Center for Research and Policy Studies (See Appendix I for a complete guide to the reference style used across all of our journals).

v. All submitted works must fall within the broad scope of *Omran*, including economics, demographics, and environmental science.

vi. Book reviews of between 2,800 and 3,000 words in length will be considered for submission to the journal, provided that the book covers a topic which falls within the scope of the journal and within the reviewer's academic specialization and/or main areas of research. Reviews are accepted for books written in any language, provided they have been published in the previous three years. Book reviews are subject to the same quality standards which apply to research papers.

vii. *Omran* carries a special section devoted to discussions of a specific theme which is a matter of current debate within the social sciences. These essays must be between 2,800 and 3,000 words in length. They are subject to the same refereeing standards as research papers.

viii. All submissions are to be between 6,000 and 8,000 words in length, inclusive of a bibliography, footnotes, appendices and the caption texts on images. The editors retain the right to publish longer pieces at their discretion. Research papers should be submitted typed on «Word». The Arabic text should be in the same font and not several fonts, and the English text should only be in «Times New Roman» font. Accordingly, the Arabic text should be in one single font totally different from the unified English font.

ix. All diagrams, charts, figures and tables must be provided in a format compatible with either Microsoft Office's spreadsheet software (Excel) or Microsoft Office's word processing suite (Word), alongside high–resolution images. Charts will not be accepted without the accompanying data from which they were produced.

4. The peer review process for *Omran* and for all journals published by the ACRPS is conducted in the strictest confidence. Two preliminary readers are selected from a short list of approved reader–reviewers. In cases where there is a major discrepancy between the first two readers in their assessment of the paper, the paper will be referred to a third reviewer. The editors will notify all authors of a decision either to publish, publish after modifications, or to decline to publish, within two months of the receipt of the first draft.

5. The editorial board of *Omran* adheres to a strict code of ethical conduct, which has the clearest respect for the privacy and the confidentiality of authors (cf. Annex II).

   i. The sequencing of publication for articles accepted for publication follows strictly technical criteria.

   ii. *Omran* does not make payments for articles published in the journal, nor does it accept payment in exchange for publication.

(Annex I)
Footnotes and Bibliography

I– Books

Author's name, *Title of Book*, Edition (Place of publication: Publisher, Year of publication), page number.



Omran is a quarterly, peer reviewed academic journal dedicated to the social sciences and published by the Arab Center for Research and Policy Studies (ISSN: 2305–2473). First published in the summer of 2012, *Omran* is overseen by an academic editorial board composed of experts as well as an actively engaged board of international advisers. Publication in *Omran* is governed by a strict code of ethics which guides the relationship between the editorial staff and contributors.

The name of the journal evokes Ibn Khaldun's concept of *ilm al Omran*, often viewed as a precursor to the social sciences. Born out of the perceived methodological and functional crises faced by the social sciences and humanities during an era of massive social transformations sweeping through the Arab region, *Omran* aims to establish for itself a distinct identity among prominent Arab journals and periodicals, as a journal/ project aspiring to build new intellectual trends and schools of thought. It thus seeks to bring about a qualitative leap in its multidisciplinary field (encompassing anthropology, sociology, social history, political science, political economy, population sciences, environment, and development studies), espousing in this an integrated interdisciplinary approach. It views freedom as the guiding principle and ultimate goal of the social sciences, since freedom is the essence of thought, which is also the essence of humanity.

Submission to and publication in *Omran* is governed by the following guidelines:

1. Only original work which is submitted exclusively for publication within the journal is accepted. No work which has been previously published fully or in part will be considered for publication in *Omran*. Similarly, no work which substantially resembles any other work published in either print or electronic form, or submitted to a conference other than the conferences held by the ACRPS will be considered for publication.
2. Submissions must be accompanied by a curriculum vitae (CV) of the author, in both Arabic and English.
3. All submissions must include the following elements:
    i. A title in both Arabic and English together with the author's institutional affiliation.
    ii. An abstract, ranging between 100 words in length, in both Arabic and English as well as a list of keywords. The abstract must explicitly and clearly spell out the research problematic, the methodologies used, and the main conclusions arrived at.
    iii. The research paper must include the following elements: specification of the research problematic; significance of the topic being studied; statement of thesis; a review of literature emphasizing gaps or limitations in previous analysis; a description of the research methodology; hypothesis and conceptual framework; bibliography.



المـركز العـربي للأبحـاث ودراسة السيـاسات

Arab Center for Research & Policy Studies

The Arab Center for Research and Policy Studies is an independent social sciences and humanities institute that conducts applied and theoretical research seeking to foster communication between Arab intellectuals and specialists and global and regional intellectual hubs. The ACRPS achieves this objective through consistent research, developing criticism and tools to advance knowledge, while establishing fruitful links with both Arab and international research centers.

The Center encourages a resurgence of intellectualism in Arab societies, committed to strengthening the Arab nation. It works towards the advancement of the latter based on the understanding that development cannot contradict a people's culture and identity, and that the development of any society remains impossible if pursued without an awareness of its historical and cultural context, reflecting its language(s) and its interactions with other cultures.

The Center works therefore to promote systematic and rational, scientific research-based approaches to understanding issues of society and state, through the analysis of social, economic, and cultural policies. In line with this vision, the Center conducts various academic activities to achieve fundamental goals. In addition to producing research papers, studies and reports, the center conducts specialized programs and convenes conferences, workshops, training sessions, and seminars oriented to specialists as well as to Arab public opinion. It publishes peer-reviewed books and journals and many publications are available in both Arabic and English to reach a wider audience.

The Arab Center, established in Doha in autumn 2010 with a publishing office in Beirut, has since opened three additional branches in Tunis, Washington and Paris, and founded both the Doha Historical Dictionary of Arabic and the Doha Institute for Graduate Studies. The ACRPS employs resident researchers and administrative staff in addition to hosting visiting researchers, and offering sabbaticals to pursue full time academic research. Additionally, it appoints external researchers to conduct research projects.

Through these endeavours the Center contributes to directing the regional research agenda towards the main concerns and challenges facing the Arab nation and citizen today.

المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات مؤسسة بحثية فكرية مستقلة، مختصة بالعلوم الاجتماعية والإنسانية، في جوانبها النظرية والتطبيقية، تسعى عبر نشاطها العلمي والبحثي، إلى خلق تواصل في ما بين المثقفين والمتخصصين العرب في هذه العلوم، وبينهم وبين قضايا مجتمعاتهم، وكذلك بينهم وبين المراكز الفكرية والبحثية العربية والعالمية، في عملية تواصل مستمرة، من البحث والنقد، وتطوير الأدوات المعرفية.

يتبنى المركز رؤية نهضوية للمجتمعات العربية، ملتزمة بقضايا الأمة العربية، والعمل على رقيها وتطوّرها، انطلاقًا من فهم أنّ التطور لا يتناقض مع الثقافة والهوية، بل إنّ تطور مجتمع بعينه، بفئاته جميعها، غير ممكنٍ إلا في ظروفه التاريخية، وفي سياق ثقافته، وبلغته، ومن خلال تفاعله مع الثقافات الأخرى.

ومن ثمّ، يعمل المركز على تعزيز البحث العلمي المنهجي والعقلانية في فهم قضايا المجتمع والدولة، بتحليل السياسات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية في الوطن العربي. ويتجاوز ذلك إلى دراسة علاقات الوطن العربي ومجتمعاته بمحيطه المباشر، وبالسياسات العالمية المؤثّرة فيه، بجميع أوجهها.

وفي ضوء هذه الرؤية، يعمل المركز على تحقيق أهدافه العلمية الأساسية، عن طريق نشاطاته الأكاديمية المختلفة، فهو ينتج أبحاثًا ودراسات وتقارير، ويصدر كتبًا محكّمةً ودوريات علمية، ويبادر إلى مشاريع بحثية، ويدير عدة برامج مختصة، ويعقد مؤتمرات، وورش عمل وتدريب، وندوات أكاديمية، في مواضيع متعلقة بالعلوم الاجتماعية والإنسانية، وموجّهة إلى المختصين، والرأي العام العربي أيضًا، ويساهم، عبر كل ذلك، في توجيه الأجندة البحثية نحو القضايا والتحديات الرئيسة التي تواجه الوطن والمواطن العربي. وينشر المركز جميع إصداراته باللغتين العربية والإنكليزية.

تأسّس المركز في الدوحة في خريف ٢٠١٠، وله فرع يعنى بإصداراته في بيروت، وافتتح ثلاثة فروع إضافية، في تونس وواشنطن وباريس. ويشرف على المركز مجلس إدارة بالتعاون مع مديره العام المؤسّس.

أسّس المركز مشروع المعجم التاريخي للغة العربية، وما زال يشرف عليه بالتعاون مع مجلسه العلمي، كما أسّس معهد الدوحة للدراسات العليا، وهو معهد جامعي تشرف عليه إدارة أكاديمية ومجلس أمناء مستقل برأسه المدير العام للمركز.

يعمل في المركز باحثون مقيمون، وطاقم إداري. ويستضيف باحثين زائرين للإقامة فيه فترات محددة من أجل التفرّغ العلمي، ويكلّف باحثين من خارجه للقيام بمشاريع بحثية، ضمن أهدافه ومجالات اهتمامه.



دعوة للكتابة

ترحب مجلة «عمران» للعلوم الاجتماعية بنشر الأبحاث والدراسات المعمقة ذات المستوى الأكاديمي الرصين، وتقبل للنشر فيها الأبحاث النظرية والتطبيقية المكتوبة باللغة العربية. وتفتح المجلة صفحاتها لمراجعات الكتب، وللحوار الجاد حول ما ينشر فيها من موضوعات. وسيتضمن كل عدد من «عمران» أبحاثًا ومراجعات كتب، ومتابعات مختلفة... وجميعها يخضع للتحكيم من قبل زملاء متخصصين.

ترسل كل الأوراق الموجهة للنشر باسم رئيس التحرير على العنوان الإلكتروني الخاص بالمجلة

omran@dohainstitute.org

عنوان الاشتراكات:
المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات
Arab Center for Research and Policy Studies
جادة الجنرال فؤاد شهاب – بناية الصيفي ١٧٤ – مار مارون
ص.ب.: ٤٩٦٥-١١ رياض الصلح ٢١٨٠-١١٠٧ بيروت – لبنان
البريد الإلكتروني: distribution@dohainstitute.org
هاتف: ٨/ ٧/ ١٩٩١٨٣٦ ١ ٩٦١+ فاكس: ١٩٩١٨٣٩ ١ ٩٦١+

عنوان التحويل البنكي:
Arab Center for Research and Policy Studies
Societe General de Bank au Liban sal.
Mazraa - Al Mama Street - SGBL Bldg. - Beirut - Lebanon
Account Number: 010 666 504 002 840 (For US Dollars)
IBAN Number:
LB19 0019 0000 0010 6665 0400 2840 (For US Dollars)
Swift Code: SGLILBBX

عمران omran

فصلية محكّمة تُعنى بالعلوم الاجتماعية

قسيمة اشتراك

الاسم: ....

العنوان البريدي: ....

....

الهاتف: ....

البريد الإلكتروني: ....

عدد النسخ المطلوبة: ....

طريقة الدفع: ☐ شيك لأمر المركز ☐ تحويل بنكي

يمكنكم اقتناء أعداد المجلة ورقيًا أو إلكترونيًا في المكتبة الإلكترونية من خلال التسجيل في الموقع:

www.bookstore.dohainstitute.org

طريقة الدفع: أدوات الدفع الإلكتروني

أيضًا في هذا العدد

ترجمة

بيار بورديو
المَوْضَعَة المشارِكة
أو: في موضعة الشروط الاجتماعية للموضعة
ترجمة: الحبيب درويش

مراجعات الكتب

توماس بيكيتي
رأس المال والأيديولوجيا
مراجعة: عبد الحميد العبيدي

أييلت هارئيل–شاليف وشير دافنا–تيكواع
هدم الثنائيات في الدراسات الأمنية:
تحليل جندري للنساء في المواقع القتالية
مراجعة: مريم هواري

يمكنكم اقتناء أعداد المجلة ورقيًا أو إلكترونيًا في المكتبة الإلكترونية من خلال التسجيل في الموقع:
www.bookstore.dohainstitute.org

سعر النسخة

قطر	30 ريالًا	العــراق	5000 دينار	الجزائر	250 دينارًا
السعودية	30 ريالًا	تونس	5 دنانير	المغرب	30 درهمًا
الإمارات	30 درهمًا	سوريــة	200 ليرة	موريتانيا	700 أوقية
البحرين	3 دنانير	لبنان	6000 ليرة	ليبيا	5 دنانير
الكويت	ديناران	الأردن	ديناران	فلسطين	3 دولارات
عُمان	3 ريالات	اليمن	400 ريال	الصومال	3500 شلن
مصــر	10 جنيهات	السودان	20 جنيهًا		





المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات
Arab Center for Research & Policy Studies



DOHA INSTITUTE
FOR GRADUATE STUDIES

ISSN 2305-2473